



كلية اللغة العربية بأسيوط
المجلة العلمية

**التطور الدلالي في طلبة الطلبة في الإصلاحات الفقهية
على ألفاظ كتب الحنفية للإمام نجم الدين أبي حفص عمر
ابن محمد بن لقمان النسفي الحنفي المتوفى ٥٢٧هـ**

إعداد

د/ آمال البدرى السيد سلمان

مدرس أصول اللغة في كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبات بسوهاج

(العدد الثلاثون – الجزء الثاني أكتوبر ٢٠١١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي خلق الإنسان ، علمه البيان ، والصلاة و السلام على خير الأنام ؛ سيدنا محمد ؛ صاحب الحوض المورود ، والمقام المحمود ، وعلى آله وصحبه ، ومن سار على هديه إلى يوم الدين .
أما بعد،،،

فمما لا شك فيه أن العلاقة بين اللغة العربية وعلوم الشريعة علاقة قوية؛ فالعربية بقيت حية بفضل كتاب الله المجيد ، وقد وكل الحق - جل وعلا- إلى ذاته حفظ كتابه "إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له حافظون"^(١) ولا يمكن لطالب العلم الشرعي أن يكون بمعزل عن علوم اللغة من نحو وصرف وبلاغة ودلالة..... لأنها مفتاح الفهم والتفقه في الدين ، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالتمكن من اللغة وعلومها ، وقد ربط الإمام الشافعي - رحمه الله - بين الفقه واللغة حين ذكرهما معاً بعد تعلم كتاب الله - جل وعلا- فقال: (من تعلم القرآن عظمت قيمته ، ومن نظر في الفقه نبه مقداره ، ومن تعلم اللغة رق طبعه)^(٢)

وإن خير ما يعين على فهم كتاب الله هو دراسة لغتنا العربية ، ومعرفة أسرارها ؛ تلك اللغة التي شرف الله منزلتها ، وجعل علم الدين والدنيا منوطاً بمعرفتها ؛ إذ هي لغة كتابه، ولغة نبيه-صلى الله عليه وسلم-ولغة أهل جنته .
ولما كان التغير والتطور سمتين متأصلتين بحركة الحياة والوجود المطلق ، إذ تشملان كل شيء في الكون . وبما أن اللغة وسيلة للتعبير عن الحياة

(١) سورة الحجر الآية: ٩

(٢) صفوة الصفوة ٢/٢٥٤

ومتطلباتها ، وهي كذلك المرآة العاكسة لحياة المجتمع الذي تحيا بين جوانبه ، وهذه الحياة تسير في عجلة التطور من دون توقف ، فلا بدّ إذن من تطوّر اللغة ؛ لأنها تخضع للظروف التي يخضع لها المجتمع ، فهي تستمدّ وجودها منه ومن تقاليده ، فترقى برقيّه وتتأخر بتأخره .

فالتطور ظاهرة لغوية تعتري ألفاظ اللغة في مراحلها التاريخية بتغيير في صورتها أو في دلالتها ، وحينئذ يقال : إن اللغة تطورت في ألفاظها أو في دلالتها لأنها كالكائن الحي يعيش حياة متطورة متجددة وتلك سنة الله خالق الألسن واللغات "وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا" (١)

والواقع أن " تطور الدلالة وتغير معاني الألفاظ ظاهرة عامة ، وشائعة في جميع لغات بني البشر ، يعرفها من يمعن النظر في مراحل النمو اللغوي ، وأطواره التاريخية ، ويأنس بها من يؤمن بحق اللغة في حياة تساير الزمن. والبحث في أصول الكلمات ودلالاتها الأولية متعة لا تعدلها متعة ، ورياضة عقلية لا تعدلها رياضة ، لأن هذا العمل يجعل الإنسان يقف على أصل الكلمات ، وكيف تغيرت وتطورت إلى أن صارت بين أيدينا نستعملها في حياتنا وفي معاملتنا " (٢)

لهذا كان هذا البحث الذي هو دراسة للتطور الدلالي للألفاظ في كتاب "طلبية الطلبة في الاصلاحات الفقهية على ألفاظ كتب الحنفية" " للإمام نجم الدين النسفي . ويعد هذا الكتاب أول كتاب لغوي فقهي، جمع فيه مؤلفه، رحمه الله - تعالى - معاني الألفاظ و الكلمات التي استعملها الفقهاء الأحناف ، فكان بهذا ذا شأن كبير لدى العامة و الخاصة .

وهذا الكتاب أشبه بكتب غريب الحديث، فكثيراً ما يتعرض لشرح الألفاظ

(٣) سورة الأحزاب من الآية : ٦٢

(١) نظرات في دلالة الألفاظ د/ عبد الحميد محمد أبو سكين . ص/ ١١٣

الواردة في الأحاديث التي يستدل بها الفقهاء أو يستشهدون بها على الأحكام .
وتلك الدراسة من أمس الدراسات التي تحتاجها المكتبة العربية ، وذلك
نظراً لأهمية معرفة تطور تاريخ تلك الألفاظ عبر الأزمنة السحيقة التي مرت بها،
فيتيسر لنا صنع معجم تاريخي، يظل مرجعاً لمن أراد الوقوف على دراسة حياة
الألفاظ وتطورها، فقد يسهم هذا البحث مع غيره في وضع لبنة في بناء هذا المعجم
المرتقب

وقد اشتمل هذا البحث على :مقدمة ،وتمهيد ،وثلاثة مباحث ،وخاتمة .
أما المقدمة فهي التي نحن بصدددها .
وأما التمهيد ففيه حديث تعريفي موجز عن الإمام نجم الدين النسفي
صاحب معجم طلبية الطلبة ،وعن كتابه وعن التطور الدلالي : تعريفه، وأسبابه،
ومظاهره .

وأما المبحث الأول فعنوانه : تخصيص الدلالة

وأما المبحث الثاني فعنوانه : تعميم الدلالة

وأما المبحث الثالث فعنوانه : انتقال الدلالة

وأما الخاتمة ففيها أهم نتائج البحث.

وكان منهجي في هذا البحث هو ترتيب المواد اللغوية حسب الترتيب
الهجائي، ثم النص على كلام الإمام نجم الدين النسفي، ثم دراسة تلك المواد ببيان
دلالتها الأصلية أو اللغوية والدلالة الاصطلاحية وأقوال العلماء فيها .

التمهيد

وفيه :

أولاً: الإمام نجم الدين النسفي:

هو الإمام نجم الدين أبو حفص عمر بن محمد بن لقمان، النسفي الحنفي، صاحب التآليف المفيدة، رحمه الله - تعالى - كان النسفي من أهل سمرقند، ومصنف تاريخها ، كان إماماً فاضلاً متقناً، صنف في كل نوع من التفسير، والحديث ، و الشروح . قيل عنه: إنه كان يُعلم الإنس والجن؛ ولذلك قيل له: مفتي الثقلين . كان مفسراً، فقيهاً ، محدثاً ، حافظاً ، متكلماً ، أصولياً، مؤرخاً، أديباً ، ناظماً، لغوياً، نحوياً، ولد بنسف في ١٢ جمادى الأولى سنة ٤٦٢ هـ ، و سكن سمرقند، و توفي بها سنة ٥٣٧ هـ على الأرجح .

له كتاب مجمع العلوم ، و التيسير في تفسير القرآن ، و العقائد ، و شرح صحيح البخاري سماه النجاح في شرح كتاب أخبار الصحاح، و نظم الجامع الصحيح للشيباني في فروع الفقه الحنفي، و كتاب "طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية على ألفاظ كتب الحنفية" الذي هو موضوع هذا البحث .^(١)

ثانياً: كتاب "طلبة الطلبة" قيمته و منهجه

يعتبر كتاب "طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية على ألفاظ كتب

(١) ينظر ترجمته في : التحبير ١/٥٢٧، و معجم الأدباء ١٦٤/٧٠/٧١ ، و العبر ٤/١٠٢ ، و السير ٢٠/١٢٦، ١٢٧ ، و عيون التواريخ ١٢/٣٧٥ و مرآة الجنان ٣/٢٦٨ ، و الجواهر المضنية ١/٣٩٤ ، ٣٩٥ ، و لسان الميزان ٤/٣٢٧ و تاج التراجم ٣٤ ، ٣٥ ، و طبقات المفسرين للسيوطي ٢٧ ، و طبقات المفسرين للداوودي ٢/٧/٥ ، و مفتاح السعادة ١/١٢٧ ، ١٢٨ ، و الفوائد البهية ١٤٩ ، و شذرات الذهب ٤/١١٥ ، و معجم المؤلفين ٧/٣٠٥ ، ٣٠٦ ، و مقدمة محقق معجم طلبه الطلبة ص ٦٠ .

الحنفية" أول كتاب لغوي فقهي، جمع فيه مؤلفه، رحمه الله - تعالى - معاني الألفاظ و الكلمات التي استعملها الفقهاء الأحناف، فكان بهذا ذا شأن كبير لدى العامة و الخاصة .

وهذا الكتاب أشبه بكتب غريب الحديث، فكثيراً ما يتعرض لشرح الألفاظ الواردة في الأحاديث التي يستدل بها الفقهاء أو يستشهدون بها على الأحكام . و كان سبب جمع الإمام النسفي لكتابه هذا كثرة فشو اللحن في الألفاظ الغريبة في لغة الفقه، وقلة الدراية بمعانيها و دلالاتها فيقول في مقدمته : " فسألني جماعة من أهل العلم شرح ما يُشكل على الأحداث الذين قل اختلافهم في اقتباس العلم و الأدب ، ولم يمهلوا في معرفة كلام العرب من الألفاظ العربية المذكورة في كتب أصحابنا ، و ما أورده مشايخنا في نكتها من الأخبار فأجبتهم إلى ذلك اغتناماً لمسألتهم ورغبة في صالح أدعيتهم "(1)

أما عن منهج النسفي في كتابه فقد انطلق في تأليفه من منهج واضح مرسوم ، ضمن إطار محدود لا يتعداه هو " لغة الفقه الحنفي" متبعاً منهج أهل الفقه في التوضيح و الإيجاز . وكان منهجه العلمي فيه على هذا النحو: يورد المعاني اللغوية أولاً ، ثم المعاني الاصطلاحية الفقهية، ويذكر لها الشواهد و الأدلة من القرآن و الحديث، و في الأغلب يذكر المعاني الاصطلاحية من دون استدلال عليها .

والمؤلف: رحمه الله - تعالى - اعتمد في ترتيب أبواب كتابه على ترتيب أبواب الفقه الحنفي ؛ فبدأ بأبواب الطهارة ، ثم الصلاة ، ثم الصيام ، إلى آخر الأبواب الفقهية .

وكان يبدأ ببيان دلالة مصطلح الكتاب الفقهي و أبوابه ، ثم يأخذ بعد ذلك بإيراد الألفاظ الفقهية الاصطلاحية المهمة و الغريبة في كل كتاب و باب من غير

(1) ينظر : طلبية الطلبة مقدمة المؤلف ٦٨ ، ومقدمة المحقق ٦١ / ٦٢ .

تحديد الأبواب مكتفياً بذكر الكتب فحسب .

والكتاب بما له و ما عليه من الكتب النادرة المفيدة التي تمد طالب كل علم وفقه بمادة علمية وفيرة (١)

رحم الله - تعالى - مؤلفه وجزاه عنا خير الجزاء .

ثالثاً: التطور الدلالي .

إن اللغة ظاهرة اجتماعية تخضع كغيرها من الظواهر الاجتماعية الأخرى لعوامل التطور ، فكما يحدث التطور بالنسبة لسلوك الإنسان وعاداته وتقاليده تبعاً لبيئته فلا بد أن تتطور لغته تبعاً لذلك .

فاللغة لا بد أن تسير البيئة والمجتمع الذي تحيا فيه ؛ وذلك لأنها عبارة عن ترجمة لأحاسيس الشعوب الذين يتكلمون بها ، ولما كانت طبيعة الحياة تفرض التطور والتغير وذلك نتيجة لما يستحدث من أمور وأحوال كانت اللغة لا بد أن تكون قادرة على استيعاب ذلك .

فتطور الدلالة ظاهرة شائعة في كل اللغات يلمسها كل دارس لمراحل نمو اللغة وأطوارها التاريخية وقد يعده المتشائم بمثابة الداء الذي يندر أن تنجو منه الألفاظ ، في حين أن من يؤمن بحياة اللغة ومسايرتها للزمن ينظر إلى هذا التطور على أنه ظاهرة طبيعية دعت إليها الضرورة الملحة . (٢)

واللغة العربية قد سرى عليها قانون التطور كغيرها من اللغات الأخرى ، فالتطور يعرض للغات جميعها أياً كان مستواها اللغوي، وأياً كان المستوى الحضاري الذي يسود مجموعة بشرية بعينها ، وقد يكون هذا التطور طبيعياً إيجابياً إذا كان

(١) ينظر: مقدمة محقق طلبه الطلبة ص ٦٣ ، و تراث المعاجم الفقهية في العربية د/خالد فهمي ٤٢ ، ٤٣ .

(٢) ينظر دلالة الألفاظ د. إبراهيم أنيس ص ١٣٣ .

نتيجة تأثر بحضارة أمة من الأمم . وللنظم والعقائد والتقاليد والعادات أثر في ذلك ، كما أن للمستوى الثقافي والبيئة أثر لا يقل عن ذلك أبداً^(١) ومعاني الكلمات تتغير مع الزمن ، فقد تنتقل الكلمة من معنى إلى آخر أو تضيف إلى معناها معنى آخر جديداً من دون أن تترك الأول ، والغالب أن يحصل هذا التبدل على مر الأيام وتقلبات العصور ، ويسمى في هذه الحال تطوراً ؛ لأنه انتقال بالكلمة من طور إلى طور.^(٢)

مصطلح التطور الدلالي:

"كلمة التطور اشتقت في هذا العصر من كلمة (طور) على وزن صحيح معروف هو (التفعل) .وهي كلمة احتيج إليها للتعبير عن معنى جديد غير التبدل والتغير هو الانتقال من طور إلى طور".^(٣)

وعلى هذا فإن مصطلح التطور توسع بحيث أصبح مرادفاً لمصطلح التغير (change) الذي يشير إلى حدوث تغيرات أو ظواهر جديدة لا تعني بالضرورة أنها تسير على نسق منتظم أو تتحول من طور إلى طور.^(٤)

تعريف التطور الدلالي:

عرف التطور الدلالي بأنه " التغير التدريجي الذي يصيب دلالات الألفاظ بمرور الزمن ، وتبدل الحياة الإنسانية ، فينقلها من طور إلى طور.^(٥)

(١) التطور اللغوي د/ إبراهيم السامرائي ص ٢٧ .

(٢) فقه اللغة د.محمد المبارك ص ٢٠٧ بتصرف.

(٣) ينظر: فقه اللغة د.محمد المبارك ص ٣٢٥ .

(٤) مصنفات اللحن والتثقيف اللغوي حتى القرن العاشر الهجري د.أحمد محمد قدور ص ٣٠

منشورات وزارة الثقافة ، الجمهورية السورية ١٩٦٦م.

(٥) من علم الدلالة دراسة تطبيقية في شرح الأنباري للمفضليات د.عبد الكريم جبل ص ٣٣ .

أسباب التطور الدلالي:

للتطور الدلالي - أو تغير المعنى - عوامل كثيرة تؤدي إليها؛ منها ما جاء عفواً من دون قصد ، ومنها ما جاء مقصوداً متعمداً ، وهو ما تقوم به المجامع اللغوية ، والهيئات العلمية ، والموهوبون في صناعة الكلام من الكتاب والشعراء والأدباء .^(١)

ومن أسباب التطور الدلالي ما يأتي :

أولاً: أسباب لغوية: وهي كما يأتي:

الحاجة إلى الاستعمال: حيث يلجأ أصحاب اللغة إلى تراثهم اللغوي ينتقون منه الكلمات التي ماتت على السنة أصحابها فيعيدون إليها الحياة ويسمون بها هذه المستحدثات مثل : الصحيفة والقطار .

كثرة استعمال لفظ في موضع معين وبجوار ألفاظ معينة ، فلفظ (اتقى) بمعنى وقى نفسه ، ثم استعمل بمعنى إيجابي أعم من المعنى الأصلي؛ فالتقوى غدت تفيد العمل الصالح دون ملاحظة المعنى الأصلي وإن كان المؤدى واحداً .
بعض القواعد العربية: فقد تذلل قواعد اللغة نفسها السبيل إلى تغير مدلول الكلمة ، فكلمة (ولد) تطلق في اللغة العربية على المولود سواء كان مذكراً أو مؤنثاً ، ولما كان اللفظ مذكراً فقط أصبحت لا تطلق في كثير من اللهجات إلا على الذكر دون الأنثى .

ثانياً: أسباب اجتماعية: وهي كما يأتي:

هناك عوامل تتعلق باختلاف الطبقات والجماعات؛ فكثيراً ما ينجم عن اختلاف الناس في طبقاتهم وفئاتهم اختلاف مدلول الكلمات وخروجها عن معانيها الأولى .

(١) ينظر: التطور اللغوي: مظاهره وقوانينه د. رمضان عبد التواب ص ١١٤: ١١١، وعلم اللغة د. علي عبد الواحد وافي ص ٣٢٨: ٣١٩ .

التغير الاجتماعي : إن الثورات الاجتماعية ولاسيما الفكرية، والتطور الاجتماعي ، وتبدل العادات خلال العصور التاريخية ،يسبب ما تؤدي إليه من تبدل الأشياء التي يراها الإنسان أو يستعملها وتبدل المفاهيم ، تؤدي في غالب الأحوال إلى تطور لغوي.

ثالثاً: أسباب نفسية:

إن الآداب الاجتماعية والحياء والاشمئزاز والتشاؤم والتفاؤل كلها أسباب نفسية تدعو إلى تجنب كثير من الألفاظ والعدول عنها إلى غيرها من الألفاظ التي يكتفى بها عن الأشياء التي يستحيا من ذكرها وذلك كبعض أعضاء الإنسان وأفعاله. (١)

مظاهر التطور الدلالي:

إن المعنى في طريق تغييره يأخذ عدة اتجاهات ؛ ذلك لأن "المعنى القديم إما أن يكون أوسع من المعنى الجديد ، أو أضيق منه ، أو مساوياً له" (٢) وينتج عن هذه الطرائق الثلاثة ثلاثة مظاهر من مظاهر التطور الدلالي ألا وهي:

١- تعميم الدلالة أو توسيع المعنى ؛ وذلك بتوسيع معنى الكلمة، ونقله من الخاص إلى العام. (٣)

(١) ينظر فقه اللغة وخصائص العربية د.محمد المبارك ص ٢١٢ وما بعدها ، وعلم اللغة د.علي عبد الواحد وافي ص ٣٢٢ وما بعدها ط نهضة مصر ط ٢٠٠٠ ، وعلم اللغة بين القديم والحديث د.عاطف مذكور ص ٢٨٧، ٢٨٦، ونظرات دلالية د.أبو السعود الفخراني ص ١١٨. ط ٢٦٤هـ - ٢٠٠٦م ، والتطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم دراسة دلالية مقارنة د.عودة خليل عودة ٥٥، ٥٤، ٥٣، ط مكتبة المنار - الأردن، ط الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٢) دور الكلمة في اللغة ١٨٠.

(٣) التطور الدلالي في العربية الفصحى في العصر الحديث د.أحمد محمد قدور بحث بمجلة عالم الفكر - المجلد السادس عشر - العدد الرابع ١٩٨٦م، ص ٣٠ - وزارة الإعلام بالكويت.

٢- تخصيص الدلالة أو تضيق المعنى، وذلك بإطلاق الكلمة ذات الدلالة العامة على معنى خاص.^(١)

٣- انتقال مجال الدلالة، فالمعنى الجديد هاهنا ليس أخص من المعنى القديم ولا أعم، بل هو مساوٍ له.^(٢)

هذه هي أهم مظاهر التطور الدلالي، ولكن بعضهم يضيف مظهرين آخرين هما: رقي الدلالة وانحطاطها^(٣)، ولكن الرقي والانحطاط يندرجان تحت الاتجاهات الثلاثة الأولى.^(٤)

خصائص التطور الدلالي :

(أ) أن التطور الدلالي يسير ببطء وتدرج، فتغير مدلول الكلمة مثلاً لا يتم بشكل فجائي سريع بل يستغرق وقتاً طويلاً ويحدث عادة في صورة تدريجية.

(ب) أن هذا التغيير جبري الظواهر في بعض الأحيان لأنه يخضع في سيره لقوانين صارمة لا يد لأحد على وقفها أو تعويقها أو تغيير ما تؤدي إليه وفي بعض الأحيان يكون للاختيار دخل فيه كما في مصطلحات العلوم

(ج) أن هذا التطور في غالب أحواله مقيد بالزمان والمكان، فمعظم ظواهره يقتصر أثرها على بيئة معينة وعصر خاص.

(د) أن الحالة التي تنتقل إليها الدلالة ترتبط غالباً بالحالة التي انتقلت منها بإحدى

(١) الكلمة دراسة لغوية معجمية د. حلمي خليل ص ١١٧ ط دار المعرفة الجامعية - الإسكندرية ط ١٩٩٨ م.

(٢) مصنفات اللحن والتثقيف اللغوي حتى القرن العاشر الهجري ص ٣٠٢.

(٣) دلالة الألفاظ د. إبراهيم أنيس ١٥٦-١٥٨.

(٤) من قضايا فقه اللسان د. الموفى البيلى ٢٨.

العلاقتين اللتين يعتمد عليها تداعي المعاني ونعني بها علاقتي المجاورة والمشابهة^(١)

تلك هي أهم خصائص التطور الدلالي وبعد يبقى لنا تساؤل؛ هل عرف علماء العربية القدامى شئ عن هذا التطور الدلالي؟

والحق أن بعض علمائنا القدامى تعرضوا للتطور الدلالي امثال: ابن قتيبة، وأبي حاتم الرازي، وابن فارس وغيرهم

فوجد ابن قتيبة في كتابه أدب الكاتب - قد تعرض لظاهرة التعميم والتخصيص، ففي لفظ (المأتم) يقول "يذهب الناس إلى أنه المصيبة وليس كذلك؛ إنما المأتم النساء يجتمعن في الخير والشر"^(٢)

كما تعرض أيضاً - لظاهرة الحقيقة والمجاز يقول: "العرب تستعير الكلمة فتضعها مكان الكلمة إذا كان المسمى بها بسبب من الأخرى ومجاوراً لها فيقولون للنبات: نوع؛ لأنه يكون عن النوع عندهم، ويقولون للمطر: سماء لأنه من السماء ينزل"^(٣)

كما تعرض أبو حاتم الرازي ت ٣٣٣هـ - في كتابه "الزينة للألفاظ الإسلامية التي تطورت دلالتها - فمثلاً عند تعرضه للفظ (الصراط) - في كلام العرب - هو الطريق"^(٤) أما ابن فارس ت ٣٩٥هـ - فقد تعرض للعديد من صور

(١) علم اللغة د/ وافي ٣١٤ - ٣١٧، ونظرات في دلالة الألفاظ د/ عبد الحميد أبو سكين / ١١٤، ١١٥.

(٢) أدب الكاتب لابن قتيبة ص ٢٠٤ - دار الجيل - بيروت ١٩٦٣.

(٣) تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ص ١٣٥ - تحقيق/ السيد أحمد صقر - ط / الثانية ١٩٧٣ ادار التراث - القاهرة.

(٤) ينظر المباحث الدلالية عند الزمخشري من خلال تفسير الكشاف - للباحث/ جابر علي السيد سليم ص ٥٩.

التطور الدلالي ؛ فقد تعرض لبعض الكلمات التي أكسبها الإسلام دلالة جديدة ، فبين معناها الأصلي والمتطور عنه كذلك تعرض لبعض الكلمات التي انتقلت دلالتها عن طريق الاستعارة. (١)

(١) الصاحبى لابن فارس ص ٣٤٤، ٨٧.

المبحث الأول

تخصيص الدلالة

التخصيص يدل على تضيق المعنى ، وذلك بقصر العام على بعض أفرادهِ ، ويمكن أن يفسر بأنه نتيجة لشيوع نوع واحد من مجموعة من الأشياء أو الأمور التي تدل عليها الكلمة، وكذلك يؤدي انقراض بعض الأشياء أو العادات ومظاهر السلوك المعبر عنها دلاليًا إلى تضيق الدلالة وانحصارها بما بقي من تلك الأشياء متداولاً دون أن تلغى تلك المرحلة التي كانت الدلالة فيها عامة. (١)

أولاً : التخصيص (تضييق المعنى)

تخصيص معنى اللفظ العام : هو أن يُوضع اللفظ في الأصل عاماً ، ثم يُخصَّص في الاستعمال ببعض أفرادهِ (٢)

وقيل هو " تحويل الدلالة من المعنى الكلي إلى المعنى الجزئي أو تضيق مجالها " (٣) أو هو " أن تخصص ألفاظ كان يستعمل كل منها للدلالة على طبقة عامة من الأشياء ، فيدل كل منها على حالة أو حالات خاصة ، وهكذا يضيق مجال " الأفراد " الذي كانت تصدق عليه أولاً (٤)

وعرفه بعضهم بأنه : قصر العام على بعض ما يتناوله كلفظ الدابة (٥)

والتخصيص يعد أكثر وروداً من التعميم في تطور دلالة الألفاظ (٦)

(١) مصنفات اللحن والتثقيف اللغوي حتى القرن العاشر الهجري ص ٣٠٠ .

(٢) المزهر ج١ / ٤٢٧ .

(٣) علم الدلالة د/ أحمد مختار عمر / ٢٢٥ .

(٤) علم اللغة مقدمة للقارئ العربي د/ السعراي / ٢٣٠ .

(٥) مذاهب وآراء في نشوء اللغة وتدرج معانيها / ٤٣ .

(٦) الترادف في اللغة / ٢٢ .

ما أورده النسفي من أمثلة تخصيص الدلالة:

الإيلاء :

قال النسفي: "والإيلاء الحلف هذه حقائق هذه الألفاظ لغة ، وفي الشرع :
الإيلاء اسم ليمين يمنع بها المرء نفسه عن وطء منكوحته ."

طلبة الطلبة ص ١٥٦

يشير النسفي في نصه إلى أن الدلالة الأصلية للإيلاء الحلف . يقول ابن فارس: " الهمزة واللام وما بعدهما في المعتل أصلان متباعدان أحدهما الاجتهاد والمبالغة والآخر التقصير والثاني خلاف ذلك الأول قولهم آلى يولى إذا حلف قال الفراء يقال ائتلى الرجل إذا حلف..... ويقال لليمين ألو وألو وإلو وألية " (١)

فالإيلاء بالمد هو الحلف وهو مصدر يقال آلى بالمد يولى إيلاء وتآلى وائتلى أي حلف والإلية بكسر اللام وتشديد الياء والألوة ، والألوة ، والإلوة - بفتح الهمزة وضمها وكسرهما واللام ساكنة فيهن - اليمين..... والألوة شرعا : حلف الزوج القادر على الوطء بالله تعالى أو صفة من صفاته على ترك وطء زوجته في قلبها مدة زائدة على أربعة أشهر (٢)

وعليه : فالإيلاء - كما قال الراغب - الحلف والقسم واليمين ، هذا هو معنى اللفظ بحسب أصل اللغة الذي يقتضي النقيصة في الأمر الذي يحلف فيه ،

(١) مقاييس اللغة ج ١/ص ١٢٨، ١٢٧.

(٢) أنيس الفقهاء ج ١/ص ١٦١ والمطلع على أبواب المقنع ج ١/ص ٣٤٣ و تحرير ألفاظ التنبيه ج ١/ص ٢٦٨ و تهذيب الأسماء ج ٣/ص ١٠ و لسان العرب ج ١٤/ص ٤١ و تاج العروس ج ٣٧/ص ٩٠، ٩١.

في الشرع عبارة عن الحلف المانع عن جماع المرأة^(١)

البشارة :

قال النسفي : "البشارة بفتح الباء وضمها وكسرهما البشرى والبشارة كل خبر سار ليس ذلك عند المخبر فإن حقيقته هي الخبر الذي يؤثر في بشرة المخبر وهي ظاهر جلده بالسرور وذلك يحصل بإخبار الأول دون الثاني وقد يقع البشارة على الخبر المحزن لما أنه يؤثر في البشرة أيضا بالحزن قال الله -تعالى-: (فبشرهم بعذاب أليم) "^(٢)

طلبية الطلبة ص ١٥٣

ذكر النسفي أن البشارة هي كل خبر سار يؤثر في بشرة المخبر كما أنها تستعمل في الخبر المحزن لتأثيره أيضاً في بشرة المخبر .
وعليه فإن البشارة لفظ عام يستعمل في الإخبار بالخير والشر إلا أنه كثر استعماله في الخير فاختصت البشارة به يقول الفيومي : " والبشارة إذا اطلقت اختصت بالخير واسم الفاعل من المخفف : بشير ويكون البشر في الخير أكثر من الشر "^(٣) وقد ذكر القدماء المعنيون للعام والخاص لهذا اللفظ وقالوا: إن البشير هو الذي يبشر القوم بأمر خير أو شر^(٤) والبشارة المطلقة لا تكون إلا بالخير وهذا معنى خاص وإنما تكون بالشر إذا كانت مقيدة كقوله تعالى: (فبشرهم

(١) المفردات في غريب القرآن ج ١/ص ٢٢ و التفسير الكبير ج ٦/ص ٦٩ وروح المعاني ج ٢/ص ١٢٩ و تفسير البحر المحيط ج ٢/ص ٩١ و تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٢٦٠ والنهية في غريب الأثر ج ١/ص ٦٢ و لسان العرب ج ١/ص ٤١ و تاج العروس ج ٣٧/ص ٩٠، ٩١.

(٢) سورة آل عمران الآية ٢١.

(٣) المصباح المنير ١ / ٤٩.

(٤) تهذيب اللغة (بشر) ١١ / ٣٥٩ ، والمفردات (بشر) ٤٨.

بعذاب أليم) (١)

بكر وابتكر :

قال النسفي : " بكر وابتكر أي أتى الجمعة أول وقتها..... وابتكر أي

أدرك أول الخطبة من الباكورة" طلبية الطلبة ص ٨٧

يشير النسفي في نصه إلى معنى بكر وابتكر في قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (مَنْ بَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَابْتَكَرَ فَلَهُ كَذَا) مفسراً إياه بقوله: أتى الجمعة أول وقتها و أدرك أول الخطبة ذاكراً أن أصل هذا المعنى من الباكورة. وفي ذلك قيل:

"بكر بالصلاة صلاحها لأول وقتها، وفي الحديث: (لا يزال الناس بخير ما بكرُوا بصلاة المغرب) معناه ما صلّوها في أول وقتها.... والباكورة: أول الفاكهة. وقد ابتك رث الشيء، إذا استوليت على باكورتِه. وقد بَكَرْتُ أَبْكَرُ بُكُوراً، وبَكَرْتُ تَبْكِيراً، وَأَبْكَرْتُ وَابْتَكَّرْتُ، وبَاكَرْتُ، كُلُّهُ بمعنى الإسراع أي وقت كان... وكلُّ من بادَرَ إلى الشيء فقد أَبْكَرَ إليه وبَكَرَ، أيَّ وقتِ كان. وقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (مَنْ بَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَابْتَكَرَ فَلَهُ كَذَا) بكر أسرع وابتكر سمع أوائل الخطبة كما يبتكر الرجل الباكورة من الفاكهة إذا أكل باكورتها وقال الأزهري: "معنى بَكَرَ خرج إلى المسجد باكراً ومعنى ابتكر أدرك أول الخطبة وقال أبو سعيد في قوله من بكر وابتكر إلى الجمعة تفسيره عندنا من بكر إلى الجمعة قبل الأذان وإن لم يأتيها باكراً فقد بَكَرَ وأما ابتكارها فإن تدرك أول وقتها وأصله من ابتكار الجارية وهو أخذ عُذْرَتِهَا " (٢)

(١) لسان العرب (بشر) ١ / ٢٨٧ ، والآية ٣٤ من سورة التوبة.

(٢) الصحاح في اللغة ج ١ / ص ٥٠٠ ومقاييس اللغة ج ١ / ص ٢٨٧ وتهذيب اللغة ج ١٠ / ص ٢٨١ و

المصباح المنير ج ١ / ص ٥٨، ٥٩ والمطلع على أبواب المقنع ج ١ / ص ١٠٧.

وجاء في ذلك أيضاً: بكر يبكر إذا خرج للأمر في أول النهار ومثله بكر وابتكر وبكر ومنه الباكورة لأول الثمرة هذا هو أصل اللغة ثم سمي ما بين طلوع الفجر إلى الضحى إيكاراً..... وفي حديث الجمعة من بكر وابتكر بكر أتى الصلاة في أول وقتها وكل من أسرع إلى شيء فقد بكر إليه وأما ابتكر فمعناه أدرك أول الخطبة وأول كل شيء باكورته وابتكر الرجل إذا أكل باكورة الفواكه وقيل معنى اللفظتين واحد فعل وافتعل وإنما كرر للمبالغة والتوكيد.... وقيل: معنى ابتكر قدم في أول الوقت وقال ابن الأنباري معنى بكر تصدق قبل خروجه وتأول في ذلك ما روي في الحديث من قوله عليه السلام باكروا بالصدقة فإن البلاء لا يتخطاها (١)

الجهاد :

قال النسفي: "والجهاد والمجاهدة مصدران لقولك جاهد أي بذل الجهد بالضم وهو الطاقة وتحمل الجهد بالفتح وهو المشقة في مقابلة العدو"

طلبية الطلبة ص ١٨٦

يقول ابن فارس: "الجيم والهاء والذال أصله المشقة ثم يحمل عليه ما يقاربه يقال جهدت نفسي وأجهدت والجهد الطاقة..... ويقال إن المجهود اللبن الذي أخرج زبده ولا يكاد ذلك يكون إلا بمشقة ونصب..... ومما يقارب الباب الجهاد وهي الأرض الصلبة" (٢)

بالضم في الحجاز وبالفتح في غيرهم الوسع والطاقة وقيل المضموم الطاقة والمفتوح المشقة و الجهد بالفتح لا غير النهاية والغاية وهو مصدر من جهد في الأمر جهداً من باب نفع إذا طلب حتى بلغ غايته في الطلب و جهده الأمر

(١) التفسير الكبير ج ٨/ص ٣٧ والنهية في غريب الأثر ج ١/ص ٤٨ او غريب الحديث لابن

الجوزي ج ١/ص ٨٣ وغريب الحديث للخطابي ج ١/ص ٣٣٠ والأفعال ج ١/ص ٦٨، ٦٩.

(٢) مقاييس اللغة ج ١/ص ٤٨٧، ٤٨٦.

والمرض جهدا أيضا إذا بلغ منه المشقة ومنه جهد البلاء ويقال جهدت فلانا جهدا إذا بلغت مشقته وجهدت الدابة وأجهدتها حملت عليها في السير فوق طاقتها والجهد شيء قليل يعيش به المقل على جهد العيش قال الله جل وعز (وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ) (١) على هذا المعنى قال والجهد أيضا بلوغك غاية الأمر الذي لا تألو عن الجهد فيه والجهاد شرعا قتال من ليس لهم ذمة من الكفار (٢)

الجهاد مصدر جاهد جهادا ومجاهدة وجاهد فاعل من جهد إذا بالغ في قتل عدوه وغيره ويقال جهده المرض وأجهده إذا بلغ به المشقة وجهدت الفرس وأجهدته إذا استخرجت جهده نقلها أبو عثمان والجهد بالفتح المشقة والضم الطاقة وقيل يقال بالضم وبالفتح في كل واحد منهما فمادة (ج ه د) حيث وجدت ففيه معنى المبالغة ثم غلب في الإسلام على قتال الكفار فهو في الشرع عبارة عن قتال الكفار خاصة (٣)

الحج :

قال النسفي: "الحج بفتح الحاء وكسرهما لغتان وهو القصد وهو من باب دخل وقيل هو الزيارة وقيل هو إطالة الاختلاف إلى الشيء وقيل هو العود إلى الشيء مرة بعد مرة قال الشاعر: (٤)

(١) سورة التوبة من الآية: ٧٩.

(٢) المصباح المنير ج ١/ص ١١٢ و تهذيب اللغة ج ٦/ص ٢٦ و جمهرة اللغة ج ١/ص ٥٢ و تاج العروس ج ٧/ص ٥٣٤ و المعجم الوسيط ج ١/ص ١٤٢.

(٣) أنيس الفقهاء ج ١/ص ١٨١ و تحرير ألفاظ التنبيه ج ١/ص ٣١٣ و المطلع على أبواب المقنع ج ١/ص ٢٠٩.

(٤) هو أبو زيد ربيع بن مالك بن ربيعة بن عوف السعدي ، من بنى أنف الناقة ، من تميم شاعر فحل من مخزومي الجاهلية والإسلام ، عمر طويلاً، وله شعر جيد هجا به الزبيرقان وغيره: الأعلام ١٥/٣.

ألم تعلمي يا أم أسعد أنما
وأشهد من عوف حلولا كثيرة
تخاطأني ريب الزمان لأكبر
يحجون سب الزيرقان المزعفرا.^(١)
طلبة الطلبة ص ١٠٨

ذكر النسفي في نصح أن الدلالة اللغوية للحج : القصد يقال : حجه يحجه
حجاً : قصده ، وحجبت فلاناً واعتمده أي قصده ، ويقال رجل محجوج أي
مقصود . وحج بنو فلان فلاناً إذا أطالوا الاختلاف إليه^(٢)
وقد تطور معنى القصد حتى صار يشمل قصد أي شئ ، يقال : حج العظم
يحجه حجاً : إذا قصد الطبيب الوصول إليه لمعالجته أو إستخراجه^(٣) قال أبو
ذؤيب الهذلي :

وصب عليها الطيب حتى كأنها
وقيل الزيارة وقيل إطالة الاختلاف إلى الشيء وقيل العود إلى الشيء مرة
بعد مرة واستشهد بالبيت يقول ابن فارس: "الحاء والجيم أصول أربعة: فالأول
القصد، وكل قصد حج، قال:

وأشهد من عوف حلولا كثيرة يحجون سب الزيرقان المزعفرا
ثم اختص بهذا الاسم القصد إلى البيت الحرام للنسك".^(٥) أو قصد معين ذي

(١) البيت من بحر الطويل في إصلاح المنطق ٣٧٢ ، وفي التهذيب (ح ج) ٢٥٠/٣ ، والمحكم
(ح ج) ٤٨٠/٢ ، والحلول : الأحياء المجتمعة، ومعنى يحجون : يطلبون الاختلاف إليه
لينتظروه، والسبب : يعني عمامته، وقيل : يعني : استه ، والمزعفر : الملون بالزعفران ، والمعنى
يقصدونه ويزورونه . ينظر اللسان (سبب) ، ٤٥٧/١ ، والمحكم (ح ج) ٤٨٠/٢ .

(٢) ينظر أساس البلاغة ولسان العرب (حج).

(٣) ينظر : جمهرة اللغة (حج).

(٤) ديوان الهذليين ص ٥٨ .

(٥) مقاييس اللغة (حج) ٢٩/٢ .

شروط معلومة^(١)

يقول ابن قتيبة: "وحج البيت مأخوذ من قولك: حججت فلاناً إذا عدت إليه مرة بعد مرة، فقليل حج البيت لأن الناس يأتونه كل سنة".^(٢)

ذكر ابن فارس أن أحد أصول (حج) القصد، وصرح بتخصيص لفظ الحج بإطلاقه على قصد بيت الله الحرام للنسك، وصرح بهذا التخصيص بعض العلماء، يقول ابن عطية: "والحج في اللغة: القصد؛ لكنه في بيت الله مخصص بأعمال وأقوال".^(٣) ويقول الراغب الأصفهاني: "أصل الحج: القصد للزيارة، قال الشاعر: (يحجون سبب الزبيرقان المزعفرا)، خص في تعارف الشرع على قصد الكعبة للحج أو العمرة"^(٤) فاستعمل في زيارة البيت.

وفي حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا".^(٥) (الحج في اللغة: القصد، تقول العرب: حج بنو فلان فلاناً، أى: أطالوا الاختلاف إليه. وهو في تعارف الشرع: قصد البيت للتقرب إلى الله، بأفعال مخصوصة، بزمان مخصوص، في أماكن مخصوصة.

وقول الرجل وهو الأقرع بن حابس^(٦): "أكل عام" قول صدر عنه على ما عرف من تعارفهم في لفظ (الحج) على ما ذكرنا أنه قصد بعد قصد، فكانت

(١) النهاية ١٧٤/٣.

(٢) غريب الحديث ٣٢٧/١.

(٣) المحرر الوجيز ٤٧٧/١.

(٤) المصباح المنير (حج) ٢١٨.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، رقم الحديث ١٣٣٧ ج ٩٧٥/٢.

(٦) هو الأقرع بن حابس بن عقال بن محمد بن سفيان التميمي المجاشعي الدارمي وفد على النبي - صلى الله عليه وسلم - وشهد فتح مكة وحيناً في الطائف وهو من المؤلفة قلوبهم وقد حسن إسلامه. ينظر الإصابة في تمييز الصحابة ١٠١/١.

صيغته موهمة للتكرار .

قلت:والظاهر أن هذا اللفظ استعمل في زيارة البيت ، تنبيهاً على أن الوفد يترددون إلى ذلك البيت المبارك مرة بعد أخرى ، وأنهم لا يقطعون عنه يد الدهر^(١)

وعليه فالحج في اللغة القصد ، وأصبح في تعارف الشرع يطلق على قصد البيت للتقرب إلى الله بأفعال مخصوصة ، بزمان مخصوص ، في أماكن مخصوصة.

الحجر :

قال النسفي:- " الحجر بكسر الحاء، من الحجر بفتح الحاء، وهو المنع سمي به لأنه منع عن الإدخال في بناء الكعبة "

طلبية الطلبة ص ١١٢

و قال في موضع آخر:- " الحجر المنع من حد دخلوحجر السفية منعه عن التصرفات "

طلبية الطلبة ص ٣٢٤

ذكر النسفي في الموضوعين أن الدلالة اللغوية للحجر هي المنع، وأن حطيم الكعبة سمي حجراً لأنه منع من الإدخال في بناء الكعبة . يقول ابن فارس : " الحاء والجيـم والراء أصل واحد مطرد وهو المنع والإحاطة على الشيء " ^(٢) و قال ابن سيده : "الحجر:المنع، حجر عليه يحجر حجراً.....منع منه ^(٣) جاء في التنزيل (و جعل بينهما برزخاً و حجراً محجوراً ^(٤) أي منعاً لا سبيل إلي رفعه ودفعه ، و يسمى

(١) الميسر ٥٨٦/٢ .

(٢) مقاييس اللغة ج ٢/ص ١٣٨ .

(٣) المحكم و المحيط الأعظم (حجر) ٤٨/٣ .

(٤) سورة الفرقان من الآية: ٥٣ .

يسمى العقل حجراً لأنه يمنع الإنسان من إتيان ما لا ينبغي^(١) أو كما قال النسفي لأنه مانع عن القبائح يقول الله - تعالى - (هل في ذلك قسم لذي حجر^(٢)) وقال حسان بن ثابت :

أولئك قومٌ، لو لهم قيل :أنفذوا أميركم ، ألفتيموهم أولي حجر^(٣)

أي: أولي منعة، وحجر الكعبة هو الذي منع من الإدخال في قواعد البيت^(٤) و حجر عليه القاضي في ماله إذا منعه من أن يفسده، ومن التصرف فيه فهو محجور عليه وقولهم المحجور يفعل كذا على حذف الصلة كالمأذون أو على اعتبار الأصل لأن الأصل حجره لكن استعمل في منع مخصوص ف قيل حجر عليه^(٥)

الحداد - الحدود :

قال النسفي: "الحداد بكسر الحاء هو الامتناع عن الزينة والخضاب وأصل الحد المنع"

طلبة الطلبة ص ١٥٠

قال النسفي: " الحد أصله المنع لغة من حد دخل والحدود موانع من الجنايات فسميت بها لذلك لكونها موانع"

طلبة الطلبة ص ١٧٥

يشير النسفي في نصه الأول إلى أن الدلالة الأصلية للحد: المنع، ومنه الحداد وهو الامتناع عن الزينة والخضاب. وجاء في ذلك:

(١) مفردات ألفاظ القرآن (حجر) ٢٢٠/٢٢١.

(٢) سورة الفجر الآية ٥/ .

(٣) ديوان حسان بن ثابت ٤٨١/١.

(٤) ينظر : مفردات ألفاظ القرآن (حجر) ٢٢٠-٢٢١ وطلبة الطلبة ١١٢.

(٥) ينظر: لسان العرب ج٤/ص١٦٧ او المغرب في ترتيب المعرب ج١/ص١٨١ او أنيس الفقهاء

الحد الفصل بين الشئيين لئلا يختلط أحدهما بالآخر أو لئلا يتعدى أحدهما على الآخر حده عن الأمر يحده حدا: منعه وحبسه وأصل المعنى المنع والفصل.....و الحداد ثياب المآثم السود و الحاد و المحد من النساء التي تترك الزينة والطيب وقال ابن دريد هي المرأة التي تترك الزينة والطيب بعد زوجها للعدة حدثت تحد و تحد حدا و حداداونرى أنه مأخوذ من المنع لأنها قد منعت من ذلك ومنه قيل للبواب حداد لأنه يمنع الناس من الدخول (١)

وقيل أيضاً "الحد في الأصل المنع وفعله من باب طلب والحد الحاجز بين الموضوعين تسمية بالمصدر ومنه حدود الحرموقول العلماء لحقيقة الشيء حد لأنه جامع مانع والحداد البواب لمنعه من الدخول وسميت عقوبة الجاني حدا لأنه تمنع عن المعادةوحداد المرأة ترك زينتها وخضابها بعد وفاة زوجها لأنها منعت عن ذلك أو منعت نفسها عنه (٢)

وفي النص الثاني للنسفي - عند حديثه عن مصطلح (الحدود) - أكد ثانياً على الدلالة الأصلية للحد وهي المنع ثم ذكر أن الحدود سميت بذلك لأنها موانع من ارتكاب الجنايات، فسمى حد الزنا وغيره بذلك لأنه يمنع من معاودته (٣) أو لأنها مقدره ومحدودة (٤) يقول ابن الأثير: "وأصل الحد المنع والفضل بين الشئيين فكأن حدود الشرع فصلت بين الحلال والحرام (٥)

(١) لسان العرب ج ٣/ص ٤٣١ و مختار الصحاح ج ١/ص ٥٣ و أساس البلاغة ج ١/ص ١١٦ و المحكم والمحيط الأعظم ج ٢/ص ٥٠٤ و ٥٠٧ و جمهرة اللغة ج ١/ص ٩٥ و معجم الأفعال المتعدية بحرف ج ١/ص ٤٧ و المعجم الوسيط ج ١/ص ١٦٠.

(٢) المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ١٨٦ و ١٨٧ و أنيس الفقهاء ج ١/ص ١٧٣.

(٣) تحرير ألفاظ التنبيه للإمام النووي ص ٣٢٣.

(٤) ينظر السابق وأنيس الفقهاء للقونوي ص ١٧٣.

(٥) النهاية ١/٢٤١.

وهكذا تكون الدلالة الأصلية أو اللغوية العامة التي هي المنع والفصل بين الشئيين، تكون قد انتقلت من الفصل الحسي العام إلى الفصل المعنوي الخاص بين الحلال والحرام ثم حددها الشرع بدلالة خاصة هي عقوبة مقدرة وجبت حقاً لله عز وجل. (١)

دلوك الشمس :

قال النسفي: "دلوك الشمس من حد دخل: زوالها، وقيل: غروبها، وأصله الميلان "

طلبة الطلبة ص ٨٢

ذكر النسفي أن دلوك الشمس معناه الزوال والغروب وأصله الميلان ، يقول ابن فارس: " الدال واللام والكاف أصل واحد يدل على زوال شيء عن شيء ولا يكون إلا برفق يقال دلكت الشمس زالت ويقال دلكت غابت والدلك وقت دلوك الشمس " (٢)

وجاء دلوك الشمس في غير موضع من الحديث ويراد به زوالها عن وسط السماء وغروبها أيضاً وأصل الدلوك الميل (٣) وقال قوم من أهل اللغة دلكت إذا مالت للغروب واختلف الفقهاء فقال ابن عباس رضي الله عنهما دلوك الشمس أن تميل عن كبد السماء وقال غيره من الفقهاء دلوكها غيوبها وأنشدوا هذا مقام قَدَمِي رِبَاحِ غُدُوَّةٍ حَتَّى دَلَكْتَ بِرَاحٍ وَرَوُوا بِرَاحٍ بِالْفَتْحِ فَمَنْ قَالَ بِرَاحٍ بِفَتْحِ الْبَاءِ جَعَلَهُ اسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ الشَّمْسِ (٤)

(١) علم الدلالة د/ أحمد الكراعين ٢١٤ (بتصرف) وينظر: أنيس الفقهاء ١٧٣.

(٢) مقاييس اللغة ج ٢/ص ٢٩٧.

(٣) النهاية في غريب الأثر ج ٢/ص ١٣٠.

(٤) جمهرة اللغة ج ٢/ص ٦٧٩، ٦٧٨.

دلوك الشمس زوالها في وقت الظهر وذلك ميلها للغروب وهو دلوكها أيضا
يقال قد دلكت براح وبراغ أي قد مالت للزوال حتى صار الناظر يحتاج إذا تبصرها
أن يكسر الشعاع عن بصره براحتة
دلوك الشمس غروبها قول ذي الرمة :

مصاييح ليست باللواتي يقودها نجوم ولا بالآفلات الدواك
وتكرر ذكر الدلوك في الحديث وأصله الميل (١)

السرقه :

قال النسفي: "السرقه والسرق بكسر الراء اسمان ويتسكين الراء مصدر
.....هو أخذ ما ليس له مستخفيا هذا هو حقيقته لغة واستراق السمع كذلك
والسرقه الموجبة للقطع في الشرع هي أخذ النصاب من الحرز على استخفاء"

طلبة الطلبة ص ١٨١

يشير النسفي في نصه إلى الحقيقة اللغوية للفظه (السرقه) حيث أن أصل
معناه أخذ ما ليس له مستخفيا ثم استعمل شرعاً للدلالة على أخذ النصاب من
الحرز على استخفاء.

يقول ابن فارس: "السين والراء والقاف أصل يدل على أخذ شيء في خفاء
وستر يقال سرق يسرق سرقه والمسروق سرق واسترق السمع إذا تسمع مختفياً".
(٢)

وفي المفردات السرقه أخذ ما ليس له أخذه في خفاء وصار ذلك في

(١) لسان العرب ج ١٠/ص ٤٢٨، ٤٢٧، و تهذيب اللغة ج ١٠/ص ٦٩ و تاج العروس

ج ٢٧/ص ١٥٥ و ينظر: كتاب الكلبيات ج ١/ص ٤٥٢ و جمهرة اللغة ج ٢/ص ٦٧٩، ٦٧٨.

(٢) مقاييس اللغة ج ٣/ص ١٥٤.

الشرع لتناول الشيء من موضع مخصوص وقدر مخصوص (١)
وفسر ذلك السرقة لغة أخذ الشيء من الغير خفية أي شيء كان وشرعا
أخذ مكلف عاقل بالغ خفية قدر عشرة دراهم (٢)
ويتفق ما جاء في المعاجم عما ذكر يقال: سرق منه مالا: أخذ ماله خفية
و يقال سرق السمع و النظر السرقة في الشرع : أخذ مال معين المقدار غير
مملوك للآخذ من حرز مثله خفية (٣)

السرية

قال النسفي : " فأما السرية فهي نحو أربعمائة رجل ينفرون أي يخرجون
إلى محاربة العدو فيسيرون إليهم فعيلة بمعنى فاعلة والسرى السير بالليل"
طلبة الطلبة ص ١٨٧

السرية بمدلولها الاصطلاحي - كما ذكر النسفي - هي القطعة من الجيش
أربعمائة ونحوها ودونها ، سميت بذلك لأنها تسري ليلاً ، ويخفى ذهابها (٤)
وذكر النسفي الدلالة الأصلية ، لتلك اللفظة وأنها مأخوذة من السري : وهو
السير بالليل يقال: سريت سرى ومسرى ، وأسريت بمعنى سرت ليلاً (٥) وجاء في
القرآن الكريم بهما ، فمما جاء بدون ألف التعديّة قوله تعالى: (والليل إذا يسر)

(١) المفردات في غريب القرآن ج ١/ص ٢٣١ .

(٢) أنيس الفقهاء ج ١/ص ١٧٦ و المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٣٩٣ .

(٣) المحكم والمحيط الأعظم ج ٦/ص ٢٣١ والمصباح المنير ج ١/ص ٢٧٤ ولسان العرب
ج ١٠/ص ١٥٥ ومختار الصحاح ج ١/ص ١٢٥ أساس البلاغة ج ١/ص ٢٩٤ وتاج العروس
ج ٢٥/ص ٤٤٧ و تهذيب اللغة ج ٨/ص ٣٠٦ والمعجم الوسيط ج ١/ص ٤٢٨، ٤٢٧ .

(٤) ينظر: طلبية الطلبة ١٨٧ وتحرير ألفاظ التنبيه للنووي ص ٣١٨ .

(٥) ينظر: أفعال ابن القطاع ١٦٤/٢ ، و اللسان ٢٠٠٢ / ٣ والقاموس ٣٤١/٤ وتحرير
ألفاظ التنبيه ٣١٨ .

(١) ومما جاء بالألف قوله تعالى: (سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً) (٢)

وقوله - جل شأنه - (فأسر بأهلك) (٣)

التشبيب :

قال النسفي: " ومسائل التشبيب من قولهم شبب بالمرأة أي قال فيها شعرا مطربا وهو من الشباب بالفتح الذي هو مصدر الشاب أي هو عمل أهل الشباب وقيل التشبيب هو التنشيط مأخوذ من شباب الفرس بكسر الشين من حد دخل وهو أن ينشط ويرفع يديه جميعا وهذه المسائل تنشط الشارع فيها وقيل هو من شب النار من حد دخل أي أوقدها أي هي تذكي الخاطر"

طلبة الطلبة ص ٣٣٧

"مسائل التشبيب" - التي ذكرها النسفي في نصه - هي في اصطلاح علماء الفرائض: ذكر البنات على اختلاف الدرجات. أما تشبيب القصيدة فهو تحسينها وتزيينها بذكر النساء كذا في المغرب ومسائل التشبيب من قولهم شبب بالمرأة أي قال فيها شعرا مطربا وهو من الشباب بالفتح الذي هو مصدر الشاب أي هو عمل أهل الشباب وقيل التشبيب هو التنشيط مأخوذ من شباب الفرس بكسر الشين وهو أن ينشط ويرفع يديه وهذه المسائل ينشط الشارع فيها أو لأنه خروج وارتفاع من درجة إلى أخرى كحال الفرس في نزواته وقيل هو من شبب النار أي أوقدها أي هي تذكي الخاطر (٤)

يقول ابن فارس: " الشين والباء أصل واحد يدل على نماء الشيء وقوته في حرارة تعثره من ذلك شببت النار أشبها شبا وشبوبا وهو مصدر شبت وكذلك شببت الحرب إذا أوقدتها فالأصل هذا ثم اشتق منه الشباب الذي هو خلاف الشيب يقال

(١) سورة الفجر آية : ٤ .

(٢) سورة الإسراء من الآية : ١ .

(٣) سورة هود من الآية : ٨ والحجر من الآية : ٦٥ .

(٤) أنيس الفقهاء ج ١/ص ٣٠٣ والمغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٤٢٩ .

شب الغلام شبيبا وشبابا وأشب الله قرنه والشباب أيضا جمع شاب وذلك هو النماء والزيادة بقوة جسمه وحرارته ثم يقال فرقا شب الفرس شبابا بكسر الشين وذلك إذا نشط ورفع يديه جميعا " (١)

وَمِنَ الْمَجَازِ التَّشْبِيبُ وَهُوَ فِي الْأَصْلِ ذَكَرُ أَيَّامِ الشَّبَابِ وَاللَّهُوِ وَالغَزَلِ وَيَكُونُ فِي ابْتِدَاءِ الْقَصَائِدِ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ تَشْبِيبُ الشَّعْرِ تَرْقِيقُ أَوَّلِهِ بِذَكَرِ النِّسَاءِ وَهُوَ مِنْ تَشْبِيبِ النَّارِ وَتَأْرِيثِهَا وَشَبَّبَ بِالْمَرْأَةِ قَالَ فِيهَا الْغَزَلُ (٢)

الصلاة :

قال النسفي: "والصلاة في اللغة هي الدعاء ويستشهدون في ذلك بقول القائل وهو قول الأعشي :-

تقول بنتي وقد قربت مرتحلا يا رب جنب أبي الأوصاب والوجعا
عليك مثل الذي صليت فاغتمضي نوما فإن لجنب المرء مضطجعا " (٣)

طلبة الطلبة ص ٧٢

يشير النسفي في نصه إلى أن الصلاة في اللغة هي الدعاء (٤) وهو ما ذكره جماهير العلماء من أهل اللغة والفقهاء وغيرهم يقول ابن فارس: "الصاد واللام والحرف المعتل أصلان أحدهما النار وما

(١) مقاييس اللغة ج ٣/ص ١٧٧.

(٢) تاج العروس ج ٣/ص ٩٦ و المعجم الوسيط ج ١/ص ٤٧٠ ولسان العرب (شبيب) و المصباح المنير ج ١/ص ٣٠٢.

(٣) البيت في : أضواء البيان ج ٥/ص ٥٥٢ و المغني ج ١/ص ٢٢٢ و مقاييس اللغة ج ٣/ص ٣٠٠ و تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٤٦٥ . وقوله: مثل الذي صليت أي دعوت يعني قولها يا رب جنب أبي الأوصاب والوجعا.

(٤) ذكر النسفي في تفسيره أيضاً مثل ذلك فقال : " الصلاة الدعاء أي استعينوا على البلايا بالصبر والالتجاء إلى الدعاء والابتهاج إلى الله في دفعه " تفسير النسفي ج ١/ص ٤٢ .

أشبهها من الحمى والآخر جنس من العبادة فأما الأول فقولهم صليت العود بالنار والصلي صلى النار وأما الثاني فالصلاة وهي الدعاء وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا دعى أحدكم إلى طعام فليجب فإن كان مفطرا فليأكل وإن كان صائما فليصل أي فليدع لهم بالخير والبركة " (١)

فالصلاة في اللغة الدعاء قال الله تعالى (وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم) (٢) أي ادع لهم ،وقوله تعالى (إن الله وملائكته يصلون على النبي) (٣) الصلاة من الله بمعنى الرحمة والمغفرة والملائكة والمؤمنين بمعنى الدعاء وهي في الشرع الأفعال المعلومة من القيام والقعود والركوع والسجود والقراءة والذكر وغير ذلك وسميت بذلك لإشتمالها على الدعاء وفي تسميتها بالصلاة ثلاثة أقوال أحدها أنها سميت بذلك لرفع الصلا وقال ابن سيده الصلا وسط الظهر من الإنسان ومن كل ذي أربع وقيل هو ما انحدر من الوركين وقيل الفرجة التي بين الجاعرة والذنب وقيل هو ما عن يمين الذنب وشماله . والثاني أنها من صليت العود إذا لينته فالمصلي يلين ويخشع والثالث أنها مبنية على السؤال والدعاء (٤)

(١) مقاييس اللغة ج٣/ص٣٠٠.

(٢) سورة التوبة من الآية: ١٠٣.

(٣) سورة الأحزاب من الآية٥٦.

(٤) أضواء البيان ج٥/ص٥٥٢ و تفسير السمعاني ج٤/ص٣٠٤ و تفسير الثعلبي ج١/ص١٤٨ و زاد المسير ج١/ص٢٥ و المعني ج١/ص٢٢٢ و تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج١/ص٦٥ و المطلع على أبواب المقنع ج١/ص٤٦ و تهذيب الاسماء ج٣/ص١٦٩ و معاني القرآن ج١/ص٨٤ تفسير البحر المحيط ج١/ص٣٤٠ و غريب الحديث لابن قتيبة ج١/ص١٦٧ و لسان العرب ج١٤/ص٦٤ و جمهرة اللغة ج٢/ص١٠٧٧ و مختار الصحاح ج١/ص١٥٤ و المعجم الوسيط ج١/ص٥٢٢.

الصوم :

قال النسفي: " الصوم في اللغة هو الكف والإمساك يقال صامت الشمس في كبد السماء أي قامت في وسط السماء ممسكة عن الجري في مرأى العين وقال النابغة الذبياني:-

خَيْلٌ صِيَامٌ وَخَيْلٌ عَيْزٌ صَائِمَةٌ حَتَّ الْعَجَاجِ وَأُخْرَى تَعَلُّكُ اللَّجْمَا (١)

.....وفي الشرع عبارة عن الإمساك عن الأكل والشرب والمباشرة مع

النية في جميع النهار "

طلبة الطلبة ص ٩٩

يشير النسفي في نصه إلى أن الصوم في اللغة هو الكف والإمساك ،وفي الشرع عبارة عن الإمساك عن الأكل والشرب والمباشرة مع النية في جميع النهار . يقول ابن فارس: "الصاد والواو والميم أصل يدل على إمساك وركود في مكان من ذلك صوم الصائم هو إمساكه عن مطعمه ومشربه وسائر ما منعه ويكون الإمساك عن الكلام صوما قالوا في قوله تعالى (إني ندرت للرحمن صوما) (٢) إنه الإمساك عن الكلام والصمت..... والصوم ركود الريح وكذلك يقال صام النهار " (٣) ومجمل ما ذكره الغويون وغيرهم من العلماء أن أصل الصوم لغة عبارة عن مطلق الإمساك ومنه قيل للصمت صوم لأنه إمساك عن الكلام هذا هو معنى الصوم في اللغة ثم جعل عبارة عن هذه العبادة المخصوصة وهي الإمساك من طلوع الفجر

(١) البيت في : التفسير الكبير ج ٥/ص ٥٩ و تهذيب اللغة ج ١٢/ص ١٨١ او المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٨٧٧ لسان العرب ج ١٢/ص ٣٥١ ومقاييس اللغة ج ٣/ص ٣٢٣ وصام الفرس صوما أي قام على غير اعتلاف.

(٢) سورة مريم من الآية : ٢٦ .

(٣) مقاييس اللغة ج ٣/ص ٣٢٣ .

إلى غروب الشمس عن المفطرات حال العلم بكونه صائماً مع اقتران النية
وقيل للصائم صائم لإمساكه عن المطعم والمشرب والمنكح وقيل للصامت
صائم لإمساكه عن الكلام وقيل للفرس صائم لإمساكه عن العلف مع قيامه
وقال الليث الصَّوْمُ تَرْكُ الأكل وتَرْكُ الكلام وصام الفرس على آريه إذا لم
يَعْتَلِفَ والصَّوْمُ قِيَامٌ بلا عمل وصامت الرِّيحُ إذا رَكَدَتْ وصامت الشَّمْسُ عند
انتصاف النهار إذا قامت ولم تَبْرَحْ مكانها وبكرة صائمة إذا قامت فلم تَدُرْ (١)

المضاربة

قال النسفي: - "المضاربة معاقدة دفع النقد إلى من يعمل فيه على أن ربحه
بينهما على ما شرطاً مأخوذ من الضرب في الأرض وهو السير فيها سميت بها لأن
المضارب يضرب في الأرض غالباً للتجارة طالباً للربح في المال
الذي دفع إليه" طلبية الطلبة ص ٣٠١

يشير النسفي في نصه إلى أن المضاربة في اصطلاح الفقهاء معاقدة دفع
النقد إلى من يعمل فيه على أن ربحه بينهما على ما شرطاً مأخوذ من الضرب في
الأرض وهو السير فيها وجاء في ذلك:

وأصل المضاربة الضرب في الأرض وهي مفاعلة من الضرب في الأرض
والسير فيها للتجارة قال الله تعالى: (وآخرون يضربون في الأرض) (٢) يعني الذين
يسافرون للتجارة ومنه المضاربة لهذا العقد المعروف لأن المضارب يسير في

(١) التفسير الكبير ج ٥/ص ٥٩،٩٦ و المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٤٨٧ و أنيس الفقهاء
ج ١/ص ١٣٧ والمصباح المنير ج ٢/ص ٥٣٩ و تهذيب اللغة ج ١٢/ص ١٨١ و لسان العرب
ج ١٢/ص ٣٥١.

(٢) سورة المزمل من الآية : ٢.

الأرض غالبا طلبا للريح والثاني: من ضرب كل واحد منهما في الريح بسهم وتسمى القراض والمقارضة^(١)

وأهل الحجاز يسمون المضاربة القراض والمقارضة وصورته: أن يدفع رجل إلى رجل مالا يتجر به يكون الريح بينهما على ما يتفقان عليه وتكون الوضعية على راس المال فهذه شركة القراض وهو العقد على الضرب في الأرض والسعي فيها وقطعها بالسير من القرض في السير^(٢)

وما جاء في المعاجم اللغوية لا يختلف عما ذكر، قيل: "وضربت في الأرض أبتغي الخير من الرزق.... يقال ضرب في الأرض إذا سار فيها مسافرا فهو ضارب والضرب يقع على جميع الأعمال إلا قليلا ضرب في التجارة وفي الأرض وفي سبيل الله و ضاربه في المال من المضاربة وهي القراض و المضاربة أن تعطي أنسانا من مالك ما يتجر فيه على أن يكون الريح بينكما أو يكون له سهم معلوم من الريح وكأنه مأخوذ من الضرب في الأرض لطلب الرزق قال الله تعالى "وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله" و ضربت الطير ذهبت و الضرب الإسراع في السير.....يقال ضربت في الأرض إذا سافرت تبتغي الرزق^(٣)

وفي الوسيط: المضاربة في الشرع : عقد شركة في الريح بمال من رجل و عمل من آخر وفي الاقتصاد عملية من بيع أو شراء يقوم بها أشخاص خبيرون

(١) المغرب في ترتيب المعرب ج٢/ص٦ وأنيس الفقهاء ج١/ص٢٤٧ و المطلع على أبواب المقنع ج١/ص٢٦١ وتهذيب الاسماء ج٣/ص١٧٣.

(٢) غريب الحديث لابن قتيبة ج١/ص٢٠٠، ١٩٩، ج٣/ص٦٧٠ و الفائق ج٣/ص١٨٧ والنهية في غريب الأثر ج٣/ص٧٩.

(٣) لسان العرب ج١/ص٥٤٥، ٥٤٤، ومختار الصحاح ج١/ص١٥٩ وتاج العروس ج١٩/ص١٩ وتهذيب اللغة ج٨/ص٢٦٨ و القاموس المحيط ج١/ص٨٤١ و أساس البلاغة ج١/ص٣٧٣.

بالسوق للارتفاع من فروق الأسعار^(١)

العج والثج :

قال النسفي : "وأفضل الحج العج والثج فالعج والعجيج رفع الصوت بالتلبية من حد ضرب والثج إسالة دماء الهدايا من حد دخل وقال تعالى : (وأنزلنا من المعصرات ماء ثجاجاً) (٢) أي سيالاً"

طلبة الطلبة ص ١١٠

ذكر النسفي في نصه المعنى المتطور لكلمة (العج) وهو رفع الصوت بالتلبية . وكلمة (الثج) وهو إسالة دماء الهدايا .

أما عن المعنى الأصلي للعج فيقول ابن فارس : " (عج) العين والجيم أصل واحد صحيح يدل على ارتفاع في شيء من صوت ، أو غبار ، وما أشبه ذلك من ذلك العج : رفع الصوت يقال : عج القوم يعجون عجا وعجيجاً وعجوا بالدعاء إذا رفعوا أصواتهم . وفي الحديث (أفضل الحج العج والثج) فالعج ما ذكرنا"^(٣)

وفي الثج قال : " (ثج) الثاء والجيم أصل واحد وهو صب الشيء يقال : ثج الماء إذا صبه ، وماء ثجاج : أي صباب ؛ قال الله تعالى : (وأنزلنا من المعصرات ماء ثجاجاً) (٤) وفي الحديث (أفضل الحج العج والثج) فالعج رفع الصوت بالتلبية ، والثج سيلان دماء الهدى"^(٤)

والثج في معاجم اللغة : الصب الكثير . وخص بعضهم به صب الماء الكثير ، وقيل شدة انصباب المطر والدم ثج الماء : همل فهو ثجاج ، وفي

(١) المعجم الوسيط ج ١/ص ٥٣٧ .

(٢) سورة النبا الآية : ١٤ .

(٣) مقاييس اللغة ج ٤/ص ٢٧ و ٢٨ .

(٤) مقاييس اللغة ج ١/ص ٣٦٧ .

الحديث (تمام الحج العج و الثج) العج :العجيج في الدعاء، ورفع الصوت بالتلبية ،و الثج: سفك دماء البدن وغيرها و سيلان دماء الهدى والأضاحي ٠٠٠٠٠ وماء ثجوج و ثجاج: مصبوب ٠ وفي التنزيل: (وأنزلنا من المعصرات ماء ثجاجاً)^(١) فأصل الثج الصب وهو السيل والصب الغزير ٠ والثج :سيلان دماء الهدى ٠ والعج: رفع الصوت بالتلبية^(٢)

العارية :

قال النسفي: " العارية ما يستعار فيعار مأخوذة من التعاور وهو التداول يقال تعاورته الأيدي وتداولته أي أخذته هذه مرة وهذه مرة"

طلبة الطلبة ص ٢١٨

وقال أيضاً: "العارية ما يعطى ليستوفي منافعه "

طلبة الطلبة ص ٢٣٥

يشير النسفي في نصه إلى أن العارية في اللغة مأخوذة من التعاور وهو التداول .وفي اصطلاح الفقهاء ما يعطى ليستوفي منافعه .

يقول ابن فارس: "العين والواو والراء أصلان أحدهما يدل على تداول الشيء والآخر يدل على مرض في إحدى عيني الإنسان فالأول قولهم تعاور القوم فلانا واعتوروه ضربا إذا تعاونوا فكلما كف واحد ضرب آخر قال الخليل والتعاور عام

(١) العين ج ٦/ص ١٣ والمحكم والمحيط الأعظم ج ٧/ص ١٩٥، ١٩٤ او المصباح المنير ج ١/ص ٨٠ ولسان العرب ج ٢/ص ٢٢١ و مختار الصحاح ج ١/ص ٣٥ و تاج العروس ج ٥/ص ٤٤٥ و تهذيب اللغة ج ١٠/ص ٢٥٤ .

(٢) غريب الحديث للخطابي ج ١/ص ٤٤١ و غريب الحديث لابن قتيبة ج ٢/ص ٣٥٤ و غريب الحديث لابن الجوزي ج ١/ص ١١٨ و الفائق ج ١/ص ١٦٣ او المصباح المنير ج ٢/ص ٣٩٣ او المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ١١٣ او التعاريف ج ١/ص ٢٢٠ وكتاب الكليات ج ١/ص ٣٢٩ .

في كل شيء ويقال تعاورت الرياح رسماً حتى عفته أي تواظبت عليه" (١) وتداولته
فمرة تَهَبُ جَنُوباً ومرة تَهَبُ شَمَالاً ومرة قَبُولاً ومرة دَبُوراً (٢)

وقيل في تعريفها: مأخوذة من عار الشيء يعير إذا ذهب وجاء ، وقيل هي
مشتقة من التعاور من قولهم اعتوروا الشيء وتعاوروه وتعوروه إذا تداولوه بينهم
وهي في الشرع إباحة الإنتفاع بعين من أعيان المال ، وقيل: هي إباحة منافع
أعيان يصح الإنتفاع بها مع بقاء عينها وقيل هي هبة منفعة العين (٣)
وجاء في المعاجم: العارية و العارة ما تداولوه بينهم وقد أعاره الشيء و
أعاره منه و عاوره إياه و المعاورة و التعاور شبه المداولة والتداول في الشيء
يكون بين اثنين ومنه قول ذي الرمة :

وَسَقَطَ كَعَيْنِ الدَّيْكَ عَاوَرْتُ صَاحِبِي أَبَاهَا وَهَيَّأْنَا لِمَوْقِعِهَا وَكُرًّا (٤)

يعني الزند وما يسقط من نارها و اعتوروا الشيء و تعوروه و
تعاوروه تداولوه فيما بينهم ويقال العارية من المعاورة والمناولة يتعاورون
يأخذون ويعطون وفي الحديث يتعاورون على منبري أي يختلفون ويتناوبون كلما
مضى واحد خلفه آخر يقال تعاور القوم فلانا إذا تعاونوا عليه بالضرب

(١) مقاييس اللغة ج ٤/ص ١٨٤ .

(٢) تهذيب اللغة ج ٣/ص ١٠٥ و تاج العروس ج ١٣/ص ١٦٢ .

(٣) المطلع على أبواب المقتنع ج ١/ص ٢٧٢ و تحرير ألفاظ التنبيه ج ١/ص ٢٠٨ و غريب الحديث
لابن الجوزي ج ٢/ص ٩١ النهاية في غريب الأثر ج ٣/ص ٣٢٠ و المفردات في غريب القرآن
ج ١/ص ٣٥٣ .

(٤) البيت في : تهذيب اللغة ج ٣/ص ١٠٥ و تاج العروس ج ١٣/ص ١٦٢ و لسان العرب
ج ٤/ص ٦١٨ و العين ج ٢/ص ٢٣٩ و المطلع على أبواب المقتنع ج ١/ص ٢٧٢ و تحرير ألفاظ
التنبيه ج ١/ص ٢٠٨ و غريب الحديث لابن الجوزي ج ٢/ص ٩١ النهاية في غريب الأثر
ج ٣/ص ٣٢٠ .

واحدا بعد واحد (١)

التعزير :

قال النسفي : "والتعزير الضرب على وجه التأديب من العزر وهو الرد فهو ضرب يرده عن الجناية وتشديد على الجاني ومنع له عن العود" طلبية الطلبة ص ١٣٣

يشير النسفي في نصه إلى أن الدلالة الأصلية للعزر الرد، ثم استعمل في الاصطلاح الشرعي للدلالة على الضرب على وجه التأديب ، وقيل في مثل ذلك: التعزير في أصل اللغة من العزر بمعنى الرد والردع والمنع . وفي الشرع هو التأديب دون الحد ، ومنه التعزير لأنه منع من معاودة القبيح وردع عن المعصية (٢) وجاء أيضاً : "وأصل العزر الرد والمنع وتأويل عَزَرْتُ فَلَاناً أَي أَدَبْتُهُ إِنَّمَا تَأْوِيلُهُ فَعَلْتُ بِهِ مَا يَرُدُّعُهُ عَنِ الْقَبِيحِ وقيل للتأديب الذي دون الحد تعزير لأنه يمنع الجاني أن يُعاوِدَ الذَّنْبَ وفي الأئنيّة لابن القطاع عَزَرْتُ الرَّجُلَ عَزْراً مَنَعْتَهُ مِنَ الشَّيْءِ والعزر اللوم و عزره يعزره عزرا و عزره رده " . (٣)

وقيل إن التعزير: التأديب هذا معناه في اللغة ، وقال أبو عبيد أصل التعزير التأديب ويكون بمعنى التعظيم وقال الزجاج أصله الرد فمعنى عزرت فلانا أدبته بما

(١) تهذيب اللغة ج ٣/ص ١٠٥ والعين ج ٢/ص ٢٣٩ و تاج العروس ج ١٣/ص ١٦٣، ١٦٢ و المصباح المنير ج ٢/ص ٣٧٤ و المغرب في ترتيب المعرب ج ٢/ص ٨٩ ولسان العرب ج ٤/ص ٦١٩، ٦١٨ و مختار الصحاح ج ١/ص ١٩٣ و المعجم الوسيط ج ٢/ص ٦٣٦ .

(٢) أنيس الفقهاء ج ١/ص ١٧٤ و المطلع على أبواب المقنع ج ١/ص ٣٧٤ و النهاية في غريب الأثر ج ٣/ص ٢٢٨ و المغرب في ترتيب المعرب ج ٢/ص ٥٩ .

(٣) تاج العروس ج ١٣/ص ٢٤ و تهذيب اللغة ج ٢/ص ٧٨ و المصباح المنير ج ٢/ص ٤٠٧ و لسان العرب ج ٤/ص ٥٦١ المعجم الوسيط ج ٢/ص ٥٩٨ .

مأخوذ من قولهم: عصب القوم بفلان من حد ضرب أي أحاطوا به، ثم ذكر المعنى الفقهي للفظه حيث خصصت عندهم باستعمالها في الذكر الذي يدلي إلى الميت بذكور، وعليه فالمعنى المتطور فرد من أفراد المعنى الأصلي؛ "فالعصبة القرابة الذكور الذين يدلون بالذكور هذا معنى ما قاله أئمة اللغة وهو جمع عاصب مثل كفرة جمع كافر وقد استعمل الفقهاء العصبة في الواحد إذا لم يكن غيره لأنه قام مقام الجماعة في إحراز جميع المال..... وعصب القوم بالرجل عسبا من باب ضرب أحاطوا به لقتال أو حماية فلهذا اختص الذكور بهذا الاسم وعصب القوم بالنسب: أحاطوا به". (١)

وجاء في كتب اللغة العَصْبَةُ - مُحْرَكَةً - هم الَّذِينَ يَرْتُونَ الرَّجُلَ عن كَلَالَةٍ من غيرِ وَاَلِدٍ وَلَا وَاَلِدٍ وَعَصْبَةُ الرَّجُلِ بُوهُ وَقَرَابَتُهُ لِأَبِيهِ، وفي التهذيب ولم أسمع للعصبة بواحد والقياس أن يكون عاصباً مثل طالبٍ وطالبةٍ وظالمٍ وظلمةٍ فأما في الفرائض فكلُّ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرِيضَةٌ مُسَمَّاةً فهو عَصْبَةٌ إن بقي شيءٌ بعدَ الفرائض أخذَ هذا رأيُ أهلِ الفرائضِ والفقهاءِ وعند أئمة اللغة العَصْبَةُ قَوْمُ الرَّجُلِ الَّذِينَ يَتَعَصَّبُونَ لَهُ ، وقيل العَصْبَةُ الأَقْرَابُ من جهة الأب لأنهم يعصبونه ويعصب بهم أي يحيطون به ويشتدُّ بهم وقال الأزهريُّ عَصْبَةُ الرَّجُلِ أولياؤه الذكور من ورثته سُمُّوا عَصْبَةً لأنَّهُمْ عَصَبُوا بِنَسَبِهِ أي استكفوا به ، وكلُّ شيءٍ استندازَ بشيءٍ فقد عَصَبَ به والعمائمُ يقال لها العصائبُ من هذا. (٢)

يقول ابن فارس: " العين والصاد والباء أصل صحيح واحد يدل على ربط

(١) المصباح المنير ج ٢/ص ٤١٣، ٤١٢ وتحرير ألفاظ التنبيه ج ١/٤٧، ٤٨ والنهاية في غريب الأثر ج ٣/ص ٢٤٥.

(٢) تاج العروس ج ٣/ص ٣٨٢ والعين ج ١/ص ٣٠٩ وتهذيب اللغة ج ٢/٨، والصاح ج ١/١٨٢ والقاموس ج ١/١٠٤، ولسان العرب ج ١/ص ٦٠٧ والمعجم الوسيط ج ٢/ص ٦٠٣.

شيء بشيء مستطيلاً أو مستديراً ثم يفرع ذلك فروعاً وكله راجع إلى قياس واحد وكل شيء استدار بشيء فقد عصب به يقال عصب القوم بفلان..... ومنه سميت العصبه وهم قرابة الرجل لأبيه وبني عمه وذلك رجل من عصب القوم أي من خيارهم وهو قياس الباب لأنه تعصب بهم الأمور^(١)

العمره :

قال النسفي: "والعمره الزيارة وقد اعتمر أي زار وهي في الشرع اسم لزيارة خاصة" طلبية الطلبة ص ١١٢

وقال في موضع آخر: "والعمره زيارة البيت على وجه مخصوص وقد اعتمر أي زار" طلبية الطلبة ص ١١٥

العمره في معاجم اللغة بمعنى الزيارة، وهي مأخوذة من الاعتمار بمعنى الزيارة ، واعتمر الرجل فلانا بمعنى زاره ، ويقال : أتانا فلان معتمراً أي زائراً^(٢) ومنه قول أعرابي باهلة^(٣)

وجاشت النفس لما جاء جمعهم وراكب جاء من تثليث معتمر ويقال للاعتمار أيضاً القصد ، واعتمر الأمر: أمه وقصد له قال العجاج :^(٤)

لقد غزا ابن معمر حين اعتمر مغزي بعيداً من بعيداً وأوزير وقيل إن هناك شاهد واحد جاءت فيه العمره بهذه الصيغة يدل على أنهم

(١) مقاييس اللغة ج ٤/ص ٣٤٠، ٣٣٩، ٣٣٦.

(٢) لسان العرب مادة (ع م ر).

(٣) الأصمعيات ص ٨٨ ولسان العرب (عمر) وغريب الحديث ١/ ٢١٩.

(٤) لسان العرب (ع م ر) أي حين قصد مغزي بعيداً جمع فوائمه ليثب ، ينظر ديوان العجاج ص

كانوا يدركون المقصود بها زيارة البيت الحرام، وذلك في قول أحد رجال بني زبيد:
(١)

يا آل فهر لمظلوم بضاعته يبطن مكة نأتي الدار والنفر
ومحرمٍ شعيتٍ لم يقض عمرته يا للرجال وبين الحجر والحجر^(٢)
وهكذا تكون الدلالة اللغوية كما أصلها النسفي للاعتبار هي الزيارة ثم
تخصصت تلك الزيارة لبيت الله الحرام، فاصبحت بعد تخصيصها الدلالة
الإصطلاحية الشرعية للعمرة .

القشف :

قال النسفي : "النقشف لبس الثياب المرقعة الوسخة والقشف شدة العيش"

طلبة الطلبة ص ١٩٩

يشير النسفي في نصه إلي أن الأصل في القشف شدة العيش وهذا الذي
ذكره معنى عام ثم خص استعمال القشف في لبس الثياب المرقعة الوسخة أو عدم
تعهد النظافة والعلاقة بين المعنيين هي الخصوص لأن عدم تعهد النظافة جزء من
خشونة العيش

والمقشف الذي لا يتعهد النظافة يقال أيضاً للمتزهدي الذي يقنع بالمرقع من

الثياب والوسخ وهو أيضاً من شدة العيش وخشونته^(٣)

يقول الفيومي: "وأصل القشف خشونة العيش"^(٤)

وقد نص صاحب اللسان علي المعنى العام وكذلك الخاص فيقول : " القشف

(١) ينظر كتاب الأوائل ص ٤٦ .

(٢) ينظر التطور الدلالي د/ عودة خليل ص ٢٣٢ .

(٣) المغرب ١٧٩/٢ .

(٤) المصباح ٥٠٣ / ٢ قشف .

قذر الجلد قشف يقشف قشفاً وتقشف : لم يتعهد الغسل والنظافة ، فهو قشف ورجل متقشف : تارك النظافة والترفة وفي الحديث (رأى رجلاً قشفاً الهيئة) أي تاركاً للغسل والتنظيف ، وقشفاً قشفاً لا غير تغير من تلويح الشمس أو الفقر ، والقشفاً يبس العيش وقيل القشفاً رثاثة الهيئة وسوء الحال وضيق العيش ، كل هذا من شدة العيش " (١)

الإقعاء :

قال النسفي : "والإقعاء في اللغة : إصاق الإليتين بالأرض ونصب الساقين ووضع اليدين على الأرض كما يفعل الكلب . وعند الفقهاء : هو أن يضع أليتيه على عقبه بين السجدين . وقيل : هو أن يجلس على وركيه"

طلبة الطلبة ص ٧٣

يتضح من نص النسفي التفرقة بين الإقعاء بمدلوله اللغوي والفقهية، وفي ذلك يقول اللغويون: "أقعى الكلب إذا جلس على استه مفترشا رجليه وناصبا يديه وقد جاء في الحديث النهي عن الإقعاء في الصلاة وفي رواية نهى أن يقعي الرجل في الصلاة وهو أن يضع أليتيه على عقبه بين السجدين وهذا تفسير الفقهاء قال الأزهري وأما أهل اللغة فالإقعاء عندهم أن يلصق الرجل أليتيه بالأرض وينصب ساقيه وفخذه ويضع يديه على الأرض كما يقعي الكلب وهذا هو الصحيح وهو أشبه بكلام العرب وليس الإقعاء في السباع إلا كما قلناه وقيل هو أن يلصق الرجل أليتيه بالأرض وينصب ساقيه ويتساند إلى ظهره (٢)

(١) لسان العرب قشفاً ٥/ ٣٦٣٨ وينظر التهذيب قشفاً ٨/ ٣٣٢ والصاح قشفاً ٤١/ ١٦٤١ وأساس البلاغة قشفاً ٢/ ٢٥٤ والنهية في غريب الحديث والأثر قشفاً ٤/ ٦٦.

(٢) لسان العرب ج ١٥/ ص ١٩٢ وتهذيب اللغة ج ٣/ ص ٢٢ ومختار الصحاح ج ١/ ص ٢٢٨ ومقاييس اللغة ج ٥/ ص ١٠٧ والمصباح المنير ج ٢/ ص ١٠٥ والتعاريف ج ١/ ص ٨٤ والمطلع

وجاء في كتب الغريب: الإقعاء على القدمين في حديث ابن عباس هو أن يضع إيتيه على عقبه بين السجدين هذا تفسير الفقهاء وقيل هو أن يلصق إيتيه بالأرض وينصب ساقيه ويضع يده بالأرض كما يقعي الكلب وليس هذا الذي في الحديث هذا نوع اخر من الإقعاء وقال النضر بن شميل الإقعاء أن يجلس على وركيه (١)

وقال أبو عبيد - في حديثه عليه السلام أنه نهى عن الإقعاء في الصلاة قال أبو عبيدة الإقعاء جلوس الرجل على أيتيه ناصبا فخذه مثل إقعاء الكلب والسبع قال أبو عبيد وأما تفسير أصحاب الحديث فإنهم يجعلون الإقعاء أن يضع أيتيه على عقبه بين السجدين (٢)

الكراع :

قال النسفي: "الكراع: من الإنسان ما دون الركبة، ومن الدواب ما دون الكعب . قال الخليل يقال تكرع الرجل إذا توضأ للصلاة فغسل أكارعه وكراع كل شيء: طرفه"

طلبة الطلبة ص ١٧٣، ١٧٢

وقال في موضع آخر: "الكراع أي الخيل "

طلبة الطلبة ص ١٩١

يشير النسفي في النص الأول إلى أن المعنى الأصلي للكراع: الطرف . وهو من الإنسان ما دون الركبة، ومن الدواب ما دون الكعب . وفي النص الثاني يشير

على أبواب المقتع ج ١/ص ٨٥.

(١) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ١٧٢.

(٢) غريب الحديث لابن سلام ج ١/ص ٢١٠ و غريب الحديث للحري ج ١/ص ٦٠ و غريب الحديث

لابن الجوزي ج ٢/ص ٢٥٧ و النهاية في غريب الأثر ج ٤/ص ٨٩.

إلى المعنى المتطور حيث استعمل في الخيل خاصة.

ذكر ابن فارس في مقاييسه أن الكاف والراء والعين اصل صحيح يدل على دقة في بعض أعضاء الحيوان من ذلك الكراع وهو من الإنسان ما دون الركبة ومن الدواب ما دون الكعب قال الخليل تكرر الرجل إذا توضعاً للصلاة لأنه يغسل أكارعه قال وكراع كل شيء طرفه والكراع اسم الخيل إذا قال الكراع والسلاح فإنه الخيل نفسها فأما تسميتهم الخيل كراعا فإن العرب قد تعبر عن الجسم ببعض أعضائه كما يقال أعتق رقبة... فيمكن أن يكون الخيل سميت كراعا لأكارعها والكرع دقة الساقين فأما الكرع فهو ماء السماء وسمى به لأنه يكرع فيه وقيل لأن الإنسان يكرع فيه أكارعه أو يأخذه بيديه وهما بمعنى الكراعين إذا كانا طرفين (١)

وفي حديث ابن مسعود (كانوا لا يحبسون إلا الكراع والسلاح) الكراع: اسم لجميع الخيل، وقيل: الكراع اسم واقع على جماعة الخيل الملاء كالرداء والأصل أن كراع الشيء طرفه وأكارع الأرض أطرافها القاصية وأكارع الشاة قوائمها (٢)

وعليه فالكراع : ما دون الكعب من الدواب ، وما دون الركبة من الإنسان ثم سمي به الخيل خاصة ، ومنه: (وكذلك يصنع بما قام على المسلمين من دوابهم وكراعهم) أراد بها الخيول وبالدواب ما سواها . (٣)

(١) مقاييس اللغة ج ٥/ص ١٧١ والعين ج ١/ص ٢٠٠ وكتاب الكليات ج ١/ص ٧٧٣.

(٢) النهاية في غريب الأثر ج ٤/ص ١٦٥ و تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٤٤٤، ٥٥٧، ٥٤١، ٤٤٤.

(٣) المغرب في ترتيب المعرب ج ٢/ص ٢١٥ و المصباح المنير ج ٢/ص ٣١ وينظر: لسان العرب ج ٨/ص ٣٠٦، ٣٠٧ و تاج العروس ج ٢٢/ص ١١٧ و المحكم والمحيط الأعظم ج ١/ص ٢٧٤ و المعجم الوسيط ج ٢/ص ٧٨٣ و مختار الصحاح ج ١/ص ٢٣٦.

المتعة :

قال النسفي: "المتعة ٠٠٠٠ مأخوذة من التمتع بالشيء يقال تمتع تمتعا وأمتعته الله به إمتاعا ومتعته به تمتيعا وأصل ذلك كله من قولهم: شيء ممتع أي طويل وقد تمتع النهار أي ارتفع وطال من حد صنع فالتمتع بالشيء هو إطالة الانتفاع به" طلبية الطلبة ص ١٣٤

يقول ابن فارس: "الميم والتاء والعين اصل صحيح يدل على منفعة وامتداد مدة في خير منه استمتعت بالشيء والمتعة والمتاع المنفعة في قوله تعالى بيوتا غير مسكونة فيها متاع لكم وتمعت المطلقة بالشيء لأنها تنتفع به ويقولون حبل ممتع جيد ومعناه أن المدة تمتد به ويقولون تمتع النهار طال وتمع النبات متوعا وتمع السراب طال في أول النهار متوعا أيضا ٠٠٠٠ وذهب من أهل التحقيق بعضهم إلى أن الأصل في الباب التلذذ وتمع النهار لأنه يتمتع بضيائه وتمع السراب مشبه بتمع النهار ٠٠٠٠٠ وذهب منهم آخر إلى أن الأصل الامتداد والارتفاع والمتاع ارتفاع ممتد الوقت وشراب ممتع أحمر أي به يتمتع لجودته" (١) وعليه فإن أصل المتعة والمتاع: الانتفاع مدة ممتدة، واستمتعت بالشيء وتمتع به: انتفعت به وتمعته المطلقة ما تعطاه مما تنتفع به

وفي حديث ابن عباس أنه كان يفتي الناس حتى إذا تمتع الضحى وسئم تمتع النهار: إذا طال وامتد، وتعالى، ومنه حديث مالك بن أوس (بيننا أنا جالس في أهلي حين تمتع النهار إذا رسول عمر فانطلقت إليه)، وفي الحديث (جبل ممتع) أي طويل شاق. والمتاع كل ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلها وكثيرها (٢).....و

(١) مقاييس اللغة ج ٥/ص ٢٩٣ و ٢٩٤.

(٢) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٤٤ و ص ٦٦ و النهاية في غريب الأثر ج ٤/ص ٢٩٢ و ٢٩٣ و أنيس الفقهاء ج ١/ص ٤١ و المصباح المنير ج ٢/ص ٥٦٢.

الماتع من كل شيء البالغ في الجودة الغاية في بابهوقد ذكر الله -
تعالى- المتاع و التمتع و الاستمتاع و التمتع في مواضع من كتابه ومعانيها وإن
اختلفت راجعة إلى أصل واحد قال الأزهري فأما المتاع في الأصل فكل شيء ينتفع
به ويتبلغ به ويتزود والفناء يأتي عليه في الدنيا
ومتع النهار يمتع متوعا ارتفع و طال وأنشد ابن بري قول سويد بن
أبي كاهل:-

يسبح الآل على أعلامها وعلى البيد إذا اليوم متع
و متعت الضحى متوعا ترجلت وبلغت الغاية وذلك إلى أول الضحى وفي
حديث ابن عباس أنه كان يفتي الناس حتى إذا متع الضحى وسئم متع النهار طال
وامتد وتعالى ٠٠٠٠ المرأة ما وصلت به بعد الطلاق وقد متعها والمتعة بالضم
والكسر (١)

المضمضة :

قال النسفي: "المضمضة تطهير الفم بالماء، وأصلها تحريك الماء في الفم"

طلبية الطلبة ص ٧٠

يشير النسفي في نصه إلى أن الدلالة الأصلية للمضمضة تحريك الماء في
الفم، ثم استعمل في الاصطلاح الفقهي للدلالة على تطهير الفم بالماء. يقول ابن
فارس: " الميم والضاد أصل صحيح يدل على ضغط الشيء للشيء منه مضني
الشيء وأمضني بلغ مني المشقة كأنه قد ضغطك والمضمضة تحريك الماء في الفم
وضغظه" (٢)

(١) العين ج ٢/ص ٨٣ و لسان العرب ج ٨/ص ٣٣٠ و جمهرة اللغة ج ١/ص ٤٠٣ و مختار

الصاح ج ١/ص ٢٥٦ و تاج العروس ج ٢٢/ص ١٨٢ و المعجم الوسيط ج ٢/ص ١٥٢.

(٢) مقاييس اللغة ج ٥/ص ٢٧٣، ٢٧٢.

مضمض إناءه ومصمصه إذا حركه وقيل إذا غسله و تمضمض في وضوئه و المضمضة تحريك الماء في الفم و مضمض الماء في فيه حركه قال ابن الأثير يقال مضضت أمض مثل مصضت أمض و مضمض النعاس في عينه دب و تمضمضت به العين و تمضمض النعاس في عينه وما مضمضت عيني بنوم أي ما نمت وفي حديث علي عليه السلام ولا تذوقوا النوم إلا غرارا و مضمضة لما جعل للنوم ذوقا أمرهم أن لا ينالوا منه إلا بالسنتهم ولا يسيغوه فشبهه بالمضمضة بالماء وإلقائه من الفم من غير ابتلاع^(١)

وقيل المضمضة هي أن يجعل الماء في فيه ثم يديره ثم يمجه قال النووي وأقلها أن يجعل الماء في فيه ولا يشترط إدارته على المشهور عند الجمهور وعند جماعة من أصحاب الشافعي وغيرهم أن الإدارة شرط والمعول عليه في مثل هذا الرجوع إلى مفهوم المضمضة لغة وعلى ذلك تنبني معرفة الحق والذي في القاموس وغيره أن المضمضة تحريك الماء في الفم^(٢)

المناسخة :

قال النسفي: "والمناسخة من النسخ وهو النقل والتحويل من حد صنع ومنه نسخ الكتاب وانتساخه ونسخ الشمس الظل ونسخ النحل العسل من خلية إلى خلية وهي بيت النحل الذي يعسل فيه فالمناسخة أن يموت إنسان عن مال وورثة فقبل أن يقسم بينهم مات بعضهم فصار نصيبه لغيره فيقسم الميراثان على أنصباء الباقيين"

طلبة الطلبة ص ٣٣٩

(١) لسان العرب ج ٥/ص ٤١٠ و العين ج ٧/ص ١٧ و مختار الصحاح ج ١/ص ٢٦١ و أنيس

الفقهاء ج ١/ص ٥٣ و المطلع على أبواب المقنع ج ١/ص ١٧.

(٢) نيل الأوطار ج ١/ص ١٧٢.

يشير النسفي في نصه إلى أن المناسخة في اللغة من النسخ وهو النقل والتحويل وهي عند الفقهاء وعلماء الفرائض: أن يموت إنسان عن مال وورثة فقبل أن يقسم بينهم مات بعضهم فصار نصيبه لغيره فيقسم الميراثان على أنصباة الباقيين وهو ما ذكره جماهير العلماء من أهل اللغة والفقه وغيرهم؛ قيل: "المناسخة من النسخ بمعنى الإزالة أو التغيير أو النقل يقال يقال نسخت الشمس الظل أي أزالته ونسخت الرياح الديار غيرتها ونسخت الكتاب نقلت ما فيه وهي عند الفقهاء والفرضيين أن يموت ورثة ميت أو بعضهم قبل قسمة تركته سميت بذلك لزوال حكم الميت الأول ورفعها لأن المال تناسخته الأيدي" (١)

وقال المفسرون: "النسخ اللغوي ومعناه الإبطال والإزالة من قولهم نسخت الشمس الظل ونسخت الريح الأثر فالنسخ إزالة الشيء بغير بدل يعقبه أو نقل الشيء من غير إزالة نحو نسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه إلى مكان آخر" (٢)

وجاء في معاجم اللغة: "النسخ في اللغة إبطال شيء وإقامته آخر مقامه والعرب تقول نسخت الشمس الظل والمعنى أذهبت الظل وحلت محله وقال غيره _ في مناسخة الفرائض وتناسخ الورثة _ وهو موت ورثة بعد ورثة وأصل الميراث قائم لم يُفْتَسَمَ وكذلك تناسخ الأزمنة والقرن بعد القرن والنسخ اكتتابك كتاباً عن كتاب حرفاً بحرف تقول نسخته وانتسخته فالأصل نسخته والمكتوب منه نسخة _ لأنه قام مقامه.... وقيل النسخ تبديل الشيء من الشيء وهو غيره والنسخ نقل الشيء من مكان إلى مكان وهو هو وقال أبو تراب قال الفراء وأبو سعيد مسخه الله قرداً ونسخه قرداً بمعنى واحد وقال أبو عمرو حضرت أبا العباس يوماً فجاء رجلٌ معه

(١) مطالب أولي النهى ج ٤/ص ٥٩٥ و المغرب في ترتيب المغرب ج ٢/ص ٢٩٩.

(٢) تفسير البغوي ج ١/ص ١٠٣ وتفسير الثعالبي ج ١/ص ٩٥، ٢٥٣ وتفسير البحر المحيط ج ١/ص ٥٠٦ و أضواء البيان ج ٥/ص ٢٨٨.

كتابُ الصَّلَاةِ فِي شَطْرِ جُرْءٍ وَالشَّطْرُ الْآخِرُ بِيَاضٍ فَقَالَ لَهُ إِذَا حَوَّلْتَ هَذَا الْمَكْتُوبَ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ فَأَيُّهُمَا كِتَابُ الصَّلَاةِ فَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ هُمَا جَمِيعًا كِتَابُ الصَّلَاةِ لَا هَذَا أَوْلَى بِهِ مِنْ هَذَا وَلَا هَذَا أَوْلَى بِهِ مِنْ هَذَا " (١)

النُّسْكُ :

قال النسفي: "النسك بضم النون وسكون السين وأصله العبادة ويطلق على أمر الحج، ويطلق على أمر القربان أيضا، والنسيكة الذبيحة"

طلبة الطلبة ص ١٠٩

النُّسْكُ وَالنُّسْكُ مِنْ نَسَكَ يَنْسُكُ نُسْكَاً وَنَسَكًا ، وَنَسَكَ وَتَنَسَكَ ، وَالنُّسْكُ أَصْلُهُ ذَبَائِحُ كَانَتْ تَذْبَحُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَ زَهِيرٌ : (٢)

فَزَلَّ عَنْهَا وَأَوْفَى رَأْسَ مَرْقَبَةٍ كَمَنْصَبِ الْعَيْرِ رَمَى رَأْسَهُ النُّسْكَ وَالنَّسِيكَةُ : شَاةٌ كَانُوا يَذْبَحُونَهَا فِي الْحَرَمِ ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ بِالْأَضَاحِيِّ . قَالَ الْأَعَشِيُّ : (٣)

وَذَا النَّصْبِ الْمَنْصُوبِ لَا تَنْسُكُنَهُ وَلَا تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ وَاللَّهُ فَاعْبُدَا وَقَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ هَذَا الْمَعْنَى قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نَسْكَ) (٤)

وبما أن الذبائح على الأنصاب كانت مرتبطة بمعنى العبادة والطاعة فقد اتسع معنى النسك حتى شمل العبادة والطاعة بمعناها الواسع، وصار يعني كل ما

(١) تهذيب اللغة ج ٧/ص ٨٤ و تاج العروس ج ٧/ص ٣٥٥ و مختار الصحاح ج ١/ص ٢٧٣ و أساس البلاغة ج ١/ص ٦٢٩ و لسان العرب ج ٣/ص ٦١ .

(٢) ديوان زهير ص ٥٠ .

(٣) ديوان الأعشى ١٧٣ .

(٤) سورة البقرة الآية ١٩٦ .

يتقرب به العبد إلى الله تعالى ، قيل لثعلب: هل يسمى الصوم نسكاً؟ فقال: كل حق لله عز وجل يسمى نسكاً^(١)

وعن هذا المعنى تطور المعنى المجازي بمعنى العبادة وصار الناسك بمعنى العابد يقال: هو من الناسك أي من العباد ، وقضى مناسك الحج أي عباداته^(٢)
يقول الله تعالى: (فإذا قضيت مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً)^(٣)

أي : عبادات حجكم أو أفعال الحج والعمرة^(٤) فصار اللفظ مخصوصاً بهذا المعنى.

النكول :

قال النسفي: "النكول في الاستحلاف من باب دخل أصله الجبن يقال نكل عن العدو أي جبن عنه فلم يتجاسر على الإقدام عليه ومراد الفقهاء من هذه اللفظة هو الامتناع عن اليمين"

طلبة الطلبة ص ١٣١

ذكر النسفي أن النكول بمدلوله الفقهي وهو (الامتناع عن اليمين) هو في الأصل من الجبن و الامتناع خوفاً يقال نكل عن العدو أي جبن عنه فلم يتجاسر على الإقدام عليه ذكر ابن فارس في مقاييسه أن النون والكاف واللام أصل صحيح يدل على منع و امتناع وإليه يرجع فروعه ونكل عنه نكولا ينكل وأصل ذلك النكل

(١) ينظر لسان العرب (نسك) والمغرب ٢/١٩ ، وأنيس الفقهاء ١٣٩ والتطور الدلالي د/ عودة خليل ص ٢٤٠.

(٢) أساس البلاغة ٢ / ٢٨٨.

(٣) سورة البقرة الآية ٣٠٠.

(٤) حاشية الصاوي ٩٣ / ١ والحدود والأحكام الفقهية ص ٢٦ ، والتطور الدلالي ٢٤٢.

القيود وجمعه أنكال لأنه ينكل أي يمنع.....يقال: نكلت عن العدو نكولا من باب قعد و هذه لغة الحجاز ونكل نكلا من باب تعب لغة ومنعها الأصمعي و هو الجبن و التأخر قال أبو زيد نكل إذا أراد أن يصنع شيئا فهابه و نكل عن اليمين امتنع منها وهو ناكل عن الأمور ضعيف عنها^(١)

وجاء ايضا: أصل النكول هو الامتناع خوفا^(٢) وفي التعاريف أصله الحبس والمنع ومنه النكول عن اليمين وهو الامتناع منها^(٣)

ويؤتى بقوم في النكول بمعنى القيود الواحد نكل ويجمع أيضا على أنكال وسميت القيود أنكالا لأنها ينكل بها أي يمنع و الناكل الجبان الضعيف قال ابن الأثير النكل بالتحريك من التنكيل وهو المنع والتنحية عما يريد ومنه النكول في اليمين وهو الإمتناع منها وترك الإقدام عليها ومنه الحديث مضر صخرة الله التي لا تنكل أي لا تدفع عما سلطت عليه لثبوتها في الأرض يقال أنكلت الرجل عن حاجته إذا دفعته عنها ومنه حديث ماعز لأنكلنه عنهن أي لأمنعنه وفي حديث علي غير نكل في قدم ولا واهنا في عزم أي بغير جبن ولا إجماع في الإقدام^(٤)

الموسم :

قال النسفي : " الموسم أصله المجمع من مجامع العرب، ويراد به هاهنا

مجمع الحاج

طلبية الطلبة ص ٨٧

كلمة موسم في أصل معناها تدل علي اجتماع الناس في أوقات موسومة

(١) مقاييس اللغة ج ٥/ص ٤٧٣ و المصباح المنير ج ٢/ص ٦٢٥ و جمهرة اللغة

ج ٢/ص ٩٨٢ وأساس البلاغة ج ١/ص ٦٥٥ .

(٢) التبيان في تفسير غريب القرآن ج ١/ص ١٧١ .

(٣) التعاريف ج ١/ص ٧١٠ .

(٤) لسان العرب ج ١١/ص ٦٧٨ و النهاية في غريب الأثر ج ٥/ص ١١٥ و تاج العروس

ج ٣١/ص ٣٥ و معجم مقاليد العلوم ج ١/ص ٦٠ و تحرير ألفاظ التنبيه ج ١/ص ٣٣٥ .

محددة ، أي معلمة محددة وذلك كالحج والأسواق وغيرها مما له وقت معلم ، تم غلب الاستعمال اللغوي علي اجتماع الناس في الحج خاصة .
وقد اكتفي من تعرض لتفسير دلالة هذا اللفظ بالنص علي دلالاته الأصلية دون نص علي تخصيصها: قال الخليل "وسمي موسم الحج موسماً ، لأنه معلم يجتمع فيه، وكذلك مواسم أسواق أهل العرب في الجاهلية " (١)
وقال ابن دريد : "الموسم : اجتماع الناس ومنه اشتقاق موسم الحج " (٢)
وكذلك لم ينص على هذا التخصيص ابن فارس ، ولا الزمخشري ، كما أنه لم يرد في اللسان، ولا في التاج (٣)

الوقف :

قال النسفي : "الوقف الحبس لغة ووقف الضيعة هو حبسها عن تملك الواقف وغير الواقف واستغلالها للصرف إلى ما سمي من المصارف ولذا سمي حببسا فيما روي عن شريح أنه قال جاء محمد صلى الله عليه وسلم ببيع الحبس أي بجواز ما حبسوه بالوقف على هذا الوجه وقال عليه السلام: (لا حبس عن فرائض الله) (٤) أي لا مال يحبس بعد موت صاحبه عن القسمة بين ورثته "

طلبة الطلبة ص ٢٣١

(١) العين (و سم) ٣٢٢/٧ .

(٢) الجمهرة (س م و) ٥٣ / ٣ .

(٣) ينظر المقاييس (و سم) ١٠٠ / ٦ ، وأساس البلاغة (و سم) ٤٩٩ ، واللسان (و سم) ١٦ / ١٢١ / ١٢٤ والتاج (و سم) ١٢٢ / ١٦ / ١٢٣ .

(٤) أخرجه البيهقي في سننه ١٦٢ / ٦ ، والنص فيه بلفظ (جاء محمد - صلى الله عليه وسلم - يمنع الحبس) وهو الصواب ، ورواه الحافظ الزيلعي في نصب الراية ٣ / ٤٧٦ / ٤٧٧ وقال: أخرجه الدار قطني في سننه ٢ / ٥٤ وضعفه بابن لهيعة وبأخيه عيسى وقال رواه ابن أبي شيبة في مصنفه موقوفاً علي علي .

الوقف : مصدر قولك: وقفت الدابة ، ووقفت الكلمة وفقاً^(١) والوقف : سوار من عاج ، يقال : وقفت المرأة توقيفاً: إذا جعلت في يديها الوقف^(٢) وليس في كلام العرب أوقفت إلا حرف واحد أوقفتُ عن الأمر الذي كنت فيه أي أقلعت^(٣) ووقفت فلاناً على ذنبه أطلعته عليه والواقف خادم البيعة لأنه وقف نفسه علي خدمتها^(٤) ويبدو مما سبق أن الوقف كان يستعمل قبل الإسلام في معنى المنع ثم اتجهت دلالة هذا اللفظ نحو التخصيص بعد مجئ الإسلام فإذا سمعت لفظة الوقف تبادر إلي الذهن المعنى الشرعي الذي أحدثه الإسلام ونص عليه الفقهاء في كتبهم كما ذكر النسفي في نصح السابق مفرقاً^(٥) بين الداليتين اللغوية والشرعية للوقف إنه حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود^(٥) أو جعل الشيء في سبيل الله^(٦)

وقد صرح النووي بكون الوقف مصطلحاً يختص بالمسلمين فضلاً عن نقله لآراء العلماء في بيان دلالاته فقال: " الوقف والتحبيس والتسبيل بمعنى واحد وهي هذه الصدقة المعروفة ، وهذه الألفاظ صريحة فيها . والوقف في اصطلاح العلماء: عطية مؤيدة بشروط معروفة وهي مما اختص به المسلمون قال إمامنا الشافعي - رضي الله عنه - لم يحبس أهل الجاهلية فيما علمته داراً ولا أرضاً تبرراً بحبسها قال وإنما حبس أهل الإسلام ويسمي حبساً لأن عين المال تصير محبوسة

(١) العين ٥ / ٢٢٣ .

(٢) الصحاح ٤ / ١٤٤٠ .

(٣) السابق نفسه .

(٤) اللسان وقف ١٥ / ٢٧٤ / ٢٧٥ وينظر: القاموس المحيط ٢ / ١١٤٤ .

(٥) فتح الوهاب ١ / ٤٤٠ ومعنى المحتاج ٢ / ٣٧٦ .

(٦) معجم الفقهاء ١٣٠ .

على تلك الجهة بعينها (١)

وقد تحمل دلالة الصدقة الجارية على معنى الوقف كما هو حاصل في

أيامنا هذه

الولاء - الموالاتة :

قال النسفي: "والولاء في الموضوع هو المتابعة يقال وإلى بين الشئيين أي تابع بينهما وأصله القرب يقال وليه يليه أي قرب منه ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم ليئني منكم أولو الأحلام والنهي أي ليقرب مني وسميت المتابعة بين أفعال الموضوع ولاء لما فيها من تقرب البعض من بعض"

طلبة الطلبة ص ٧١

وقال في موضع آخر: "والموالاتة بين القراءتين في صلاة العيد هي المتابعة بينهما وهي أن يؤخر القراءة عن التكبيرات في الأولى ويقدمها على التكبيرات في الثانية"

طلبة الطلبة ص ٨٧

وقال أيضاً: "الولاء مصدر المولى وهو اسم لابن العم وللولي وللحليف وللناصر وللمعتق وللمعتق والموالاتة معاهدة تجرى بين من أسلم ولا قريب له يرثه وبين مسلم يقول له واليتك على أن تعقل عني وترثني "

طلبة الطلبة ص ١٦٥

ذكر النسفي أن المعنى الأصلي للولاء القرب أما الولاء في الموضوع في استعمال الفقهاء فهو المتابعة بين أفعال الموضوع لما فيها من تقرب البعض من بعض.

والموالاتة بين القراءتين في صلاة العيد هي المتابعة بينهما وهي أن يؤخر القراءة عن التكبيرات في الأولى ويقدمها على التكبيرات في الثانية

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١٩٤ / ١٩٥ وينظر: تحرير التنبية ٢٥٩.

والموالة معاودة تجرى بين من أسلم ولا قريب له يرثه وبين مسلم يقول له واليتك على أن تعقل عني وترثني

يقول ابن فارس: "الواو واللام والياء أصل صحيح يدل على قرب من ذلك الولي القرب يقال تباعد بعد ولى أي قرب وجلس مما يليني أي يقاريني وافعل هذا على الولاء أي مرتباً ، ومن الباب المولى المعتق والمعتق والمصاحب والحليف وابن العم والناصر والجار كل هؤلاء من الولي وهو القرب وكل من ولى أمر آخر فهو وليه والولاء الموالون يقال هؤلاء هؤلاء ولاء فلان والولاء أيضاً ولاء المعتق وهو أن يكون ولاءه لمعتقه كأنه يكون أولى به في الإرث من غيره إذا لم يكن للمعتق وارث نسب وافعل هذا على الولاء أي مرتباً والباب كله راجع إلى القرب".....يقال: وليه وليا دنا منه وأوليته إياه أدنيته وكل مما يليك وجلست مما يليه (١) ولي الشيء الشيء يليه وليا ومنه ليلني أولو الأحلام... والموالة المحاماة والمحابة و المتابعة أيضاً و الولاء بالكسر في معناها يقال والى الكتب فتوالت أي تتابعت (٢) ويقال والى بين الأمر موالة و ولاء تابع و توالى الشيء تتابع و الموالة المتابعة وافعل هذه الأشياء على الولاء أي متابعة و توالى عليه شهران أي تتابع ويقال والى فلان برُمحه بين صدرين وعادى بينهما وذلك إذا طعنَ واحداً ثم آخرَ من فورهِ وكذلك الفارسُ يُوالي بطغنتين مُتَوَالِيَتَيْنِ فارسين أي يُتابعُ بينهما قَتلاً ويقال أصبته بثلاثة أسهم ولاءً أي تباعاً (٣)

(١) مقاييس اللغة ج٦/ص١٤٢، ١٤١، ١٤٠ او المحكم والمحيط الأعظم ج١٠/ص٤٥٨ و أساس البلاغة ج١/ص٦٨٩.

(٢) المغرب في ترتيب المعرب ج٢/ص٣٧٢ و أنيس الفقهاء ج١/ص٢٦٣.

(٣) لسان العرب ج١٥/ص١٢٤ و ج٨/ص٢٩ و مختار الصحاح ج١/ص٣٠٦ و تاج العروس ج٢٠/ص٣٨١ ، ج٤٠/ص٢٤٧.

المبحث الثاني

تعميم الدلالة

وهو عكس ظاهرة التخصيص الدلاليّ تماماً ، ويطلق عليه تسميات أخرى، مثل (توسيع المعنى أو امتداده)^(١) ، ويكون ذلك عند انتقال معنى لفظة ما ذات دلالة خاصة إلى معنى أعمّ وأشمل من دلالتها الأولى^(٢) ، ويتم ذلك بطريق الاستعمال الشائع للدلالة الجديدة للفظة ، إذ إنّ " كثرة استخدام الخاص في معانٍ عامة عن طريق التوسّع تزيل - مع تقادم العهد - خصوص معناه وتكسبه العموم . " ^(٣) فمثلاً لفظة (البأس) في أصلها اللغويّ تعني الحرب ، ثمّ عمّت دلالتها في كلّ شدة نتيجة لكثرة استعمال هذه اللفظة في ذلك المعنى . والأمثلة على ذلك كثيرة في اللغة ، وقد أورد طائفة منها غير واحد من علماء العربيّة القدماء ، كأحمد بن فارس^(٤) ، والسيوطي^(٥) وغيرهما .

ما أورده النسفي من أمثلة تعميم الدلالة :

الأرش :

قال النسفي : "والأرش دية الجراحات والأرش سمي أرشا اشتقاقاً من التأريش بين القوم وهو الإفساد"

طلبة الطلبة ص ١٣٥

(١) ينظر: علم الدلالة د. أحمد مختار عمر ٢٤٣ ، والتطور اللغويّ مظاهره وعلله وقوانينه : د. رمضان عبد التّوّاب ص ١١٤ .

(٢) علم الدلالة د. أحمد مختار عمر ص ٢٤٣ ، وينظر : الترادف في اللغة ص ٢٣ .

(٣) علم اللغة د. وافي ص ٣٢٠ .

(٤) الصاحبى في فقه اللغة ٥٨ . ٥٩ .

(٥) المزهري في علوم اللغة ١ / ٤٢٩ . ٤٣٢ .

ذكر النسفي أن المعنى الأصلي للأرش هو الفساد يقول الأزهري: " أصل الأرش الخدش ثم قيل لما يؤخذ دية له :أرش" (١) وقال الفيومي: " يقال أرشت بين القوم تأريشاً إذا أفسدت ، ثم استعمل في نقصان الأعيان لأنه فساد فيها" (٢) ونقل الأزهري عن القتيبي ما يوضح المعنى المنطور الذي ذكره الفيومي وهو استعمال الأرش في نقصان الأعيان يقول الأزهري : " وقال القتيبي يقال لما يدفع بين السلامة والعيب في السلعة : أرش لأن المبتاع للثوب على أنه صحيح إذا وقف فيه على حرف أو عيب وقع بينه وبين البائع أرش أي خصومة واختلاف ، من قولك : أرشت بين الرجلين إذا أغريت أحدهما بالآخر وأوقعت بينهما الشر فسمي ما نقص العيب الثوب أرشاً إذا كان سبباً للأرش" (٣)

وبذلك يكون الأرش بمعناه الأصلي هو الفساد ،ثم توسع في معناه ؛ فاستعمل في نقصان الأعيان لأنه فساد فيها والعلاقة بينهما العموم لأن الأرش بمعنى نقصان الأعيان أعم من الأرش بمعنى الفساد بين الناس.

الأسير :

قال النسفي : "الأسرى، والأسارى، والأسراء جمع أسير وهو المشدود ... وقوله - تعالى - : (نحن خلقناهم وشددنا أسرهم) (٤) قيل: أوثقنا مفاصلهم".

طلبة الطلبة ص ١٩٤

يشير النسفي في نصه إلى ما في لفظة الأسير من تعميم دلالي حيث إن أصل استعماله في الدلالة على الأخيذ المشدود ، ثم غلب على الأخيذ أسيراً وإن لم

(١) نظر التهذيب ١١ / ٤٠٧ .

(٢) المصباح المنير ١ / ١٢ .

(٣) ينظر التهذيب ١١ / ٤٠٧ ولسان العرب (أرش) والنهية في غريب الحديث والأثر ج ١ / ص ٣٩ .

(٤) سورة الإنسان من الآية / ٢٨ .

يشد بالقد ؛ يقول ابن فارس: " الهمزة والسين والراء أصل واحد وقياس مطرد وهو الحبس وهو الإمساك من ذلك الأسير وكانوا يشدون بالقد وهو الإِسار فسمي كل أخذ - وإن لم يؤسر - أسيراً ، والعرب تقول: أسر قتبهُ أي شدّه " (١).

فالأسير: الأخذ يشد أو لم يشد ، من الإِسار وهو القد. ومنه سمي الأسير وكانوا يشدون بالقد فغلب على الأخذ أسيراً وإن لم يشد به. وكلّ محبوسٍ في قَدٍّ أو سِجْنٍ أَسِيرٌ، وقولُهُ تعالَى: (وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا) (٢)
قيل الأَسِيرُ الْمَسْجُونُ (٣)

وفي الوسيط : الأسير: المأخوذ في الحرب (٤)

"وحديث عمر لا يؤسر أحد في الإسلام بشهادة الزور إنا لا نقبل إلا العدول أي لا يحبس واصله من الأسرة القد وهي قدر ما يشد به الأسير ، وفي حديث ثابت البناني كان داوود - عليه السلام - إذا ذكر عقاب الله تخلعت أوصاله لا يشدها إلا الأسر. أي الشد والعصب، والأسر: القوة والحبس، ومنه سمي الأسير" (٥) . ومنه حديث الدعاء "فأصبح ظليق عفوك من إِسار غضبك" الإِسار بالكسر مصدر أسرته أسرا وإِسارا ، وهو أيضا الحبل والقد الذي يشد به الأسير. وأسره الله أسرا: خلقه خلقا حسنا قال تعالى: "وشددنا أسرهم" أي قوينا خلقهم. (٦)

(١) مقاييس اللغة ج ١/ص ١٠٧.

(٢) سورة الإنسان من الآية ٨/.

(٣) تحرير ألفاظ التنبيه ج ١/ص ٣١٤، ٣١٣ و أنيس الفقهاء ج ١/ص ١٨٨ و تاج العروس ج ١٠/ص ٥٠ و مختار الصحاح ج ١/ص ٧ و لسان العرب ج ٤/ص ٩ و المحكم والمحيط الأعظم ج ٨/ص ٥٤٣ و المفردات في غريب القرآن ج ١/ص ١٧.

(٤) المعجم الوسيط ج ١/ص ١٧.

(٥) النهاية في غريب الأثر ج ١/ص ٨ و غريب الحديث لابن سلام ج ٣/ص ٣٠٨.

(٦) المصباح المنير ج ١/ص ١٤.

المباهلة :

قال النسفي:- "والبهلة: اللعنة بفتح الباء وضمها يقال: عليه بهلة الله ، وبهلته أي لعنته ،والمباهلة أن يجتمع المختلفان فيقولان: لعنة الله على المبطل منا ."
طلبة الطلبة ص ١٤٨

وقال في موضع آخر:- " من شاء باهلته أي لاعنته، وهو أن يجتمع المختلفان فيقولان: بهلة الله - بضم الباء - أي لعنة الله على المبطل منا " .
طلبة الطلبة ص ٣٣٨

ذكر النسفي في النصين السابقين المعنى الأصلي للبهلة وهو الدعاء باللعن، ثم ذكر المعنى الفقهي للمباهلة وهو أن يجتمع المختلفان فيقولان: لعنة الله على المبطل منا .

هذا وقد ذكر في سياق تفسيره لقول الله -تعالى-: (ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين) ^(١) أن (ثم نبتهل) ثم نتباهل بأن نقول: بهلة الله على الكاذب منا ومنكم،والبهلة- بالفتح والضم -اللعنة ، وبهله الله لعنه وأبعده من رحمته . وأصل الابتهاهال هذا ثم يستعمل في كل دعاء يجتهد فيه وإن لم يكن التعمانا. ^(٢)

يقول ابن فارس: " الباء والهاء واللام أصول ثلاثة أحدها :التخيلية ،والثاني: جنس من الدعاء ، والثالث: قلة في الماء ؛ فأما الأول: فيقولون :بهلته إذا خليته ،ومن ذلك الناقة الباهل وهي التي لا سمة عليها ويقال التي لا صرار عليها، وأما

(١) من الآية ٦١ من سورة آل عمران.

(٢) تفسير النسفي ج ١/ص ١٥٧، وينظر: الكشاف ج ١/ص ٣٩٥ و تفسير البيضاوي ج ٢/ص ٤٧، ٤٦ و تفسير ابن كثير ج ١/ص ١٢٨ و تفسير الواحدي ج ١/ص ٢١٤ وتفسير السمعاني ج ١/ص ٣٢٧ و تفسير الثعالبي ج ١/ص ٢٧٤.

الآخر: فالابتهاال والتضرع في الدعاء والمباهلة يرجع إلى هذا فإن المتباهلين يدعو كل واحد منهما على صاحبه..... والثالث البهل وهو الماء القليل" (١)

وجاء في كتب اللغة مثل ما ذكر؛ قيل : البهل اللعن وبهله أي لعنه ودعا عليه و بهله الله بهلاً لعنه وعليه بهلة الله و بهلته أي لعنته وباهل القوم بعضهم بعضا و تباهلوا وابتهلوا تلاعنوا والمباهلة الملاعنة ويقال باهلت فلانا أي لاعنته ومعنى المباهلة أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا لعنة الله على الظالم منا .. و ابتهل في الدعاء إذا اجتهد و مبتهلاً أي مجتهداً في الدعاء .

(٢)

الخرافة :

قال النسفي في كتاب المفقود :-" روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه قال أنا لقيت المفقود نفسه فحدثني حديثه فقال أكلت خزيرة في أهلي فأخذني نفر من الجن فكنت فيهم ثم بدا لهم في عتقي فأعتقوني ثم أتوا بي قريبا من المدينة فقالوا هل تعرف النخل قلت نعم فخلوا عني."

طلبة الطلبة ص ٢١٢

وقال أيضاً:-"هذا المفقود اسمه خرافة وكان بعد رجوعه عن الجن يحكي بين أصحابه أشياء يتعجبون منها وكانوا لا يقفون على صحتها فكانوا يقولون: هذا حديث خرافة، وصار هذا مثلاً يضرب عند سماع ما لا يعرف صحته ، والخرافات عند الناس كلمات لا صحة لها مأخوذة من هذا."

طلبة الطلبة ص ٢١٣

(١) مقاييس اللغة ج ١/ص ٣١٠، ٣١١ وينظر: الفائق ج ١/ص ١٤٠.

(٢) لسان العرب ج ١١/ص ٧٢ و مختار الصحاح ج ١/ص ٢٧ و المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٩٣ و تحرير ألفاظ التنبيه ج ١/ص ٢٤٧.

ذكر النسفي أن رجلاً يسمى (خرافة) كان مفقوداً و بعد رجوعه عن الجن كان يحكي بين أصحابه أشياء يتعجبون منها ولا يقفون على صحتها ،و"الخرافة" بمدلولها عند الناس تعني "كلمات لا صحة لها" مأخوذة من اسم هذا الرجل من قولهم: هذا حديث خرافة لما لا يعرف صحته ، ولم يذكر النسفي الأصل اللغوي لكلمة (خرافة) وفيما يلي بيان ذلك:

يقول ابن فارس: " الخاء والراء والفاء أصلان أحدهما أن يجتنى الشيء والآخر الطريق فالأول قولهم: اخترفت الثمرة إذا اجتنتيتها ،والخريف الزمان الذي يخترف فيه الثمار ، وأرض مخروفة أصابها مطرالخريف والمخرف الذي يجتنى فيه وقال رسول الله - ﷺ - (عائد المريض على مخارف الجنة حتى يرجع) ،" (١)

و(المخارف) جمع مخرف وهو جنى النخل وقيل النخل والبستان وقيل الطريق وتشهد للأول الرواية الأخرى على خرفة الجنة وهي جناها وكذا الخرافة وحقيقتها ما اخترف منها ومنه الخرافات الأحاديث المستملحة وبها سمي خرافة رجل استهوته الجن كما تزعم العرب فلما رجع أخبر بما نال فكذبوه حتى قالوا لما لا يمكن حديث خرافة . (٢)

وجاء في كتب اللغة: خرفت الثمار خرفاً من باب قتل: قطعها واخترفتها كذلك ، وخرف الرجل خرفاً من باب تعب: فسد عقله لكبره فهو خرف.....والخروفة: النخلة يخرف ثمرها أي يصرم..... و خرف الرجل يخرف أخذ من طرف الفواكه والاسم الخرفة والخرافة ما يجتنى من الفواكه في الخريف. ويقال خرافة لكل عجيب كذب، وجرى على ألسنة الناس؛ فالخرافة الحديث المستملح من الكذب وقالوا: (حديث خرافة) ذكر ابن الكلبي في قولهم: حديث خرافة أن خرافة من بني

(١) مقاييس اللغة ج٢/ص١٧١.

(٢) المغرب في ترتيب المعرب ج١/ص٢٥١، ٢٥٠.

عذرة أو من جهينة اختطفته الجن ثم رجع إلى قومه فكان يحدث بأحاديث مما رأى يعجب منها الناس. (١)

السير :

قال النسفي:- " السير أمور الغزو....وهو جمع سيرة ،،،،من سار يسير سيراً ،،،،والسيرة الطريقة " .

طلبة الطلبة ص ١٨٦

ذكر النسفي أن السير - بكسر السين وفتح الياء - جمع سيرة يقصد بها في استعمال الفقهاء: أمور الغزو أي: ذكر الجهاد وأحكامه ، وعبر عنه بذلك لكونه متلقى من سيره وغزواته - ﷺ - ثم أشار إلى المدلول اللغوي للسيرة بقوله:(السيرة الطريقة) فالسيرة من سار يسير سيراً، و قد ذكر ابن فارس أن السين والياء والراء أصل يدل على مضي وجريان ؛ يقال: سار يسير سيراً وذلك يكون ليلاً ونهاراً .والسيرة الطريقة في الشيء والسنة؛ لأنها تسير وتجري يقال سار الوالي في رعيته سيرة حسنة وأحسن السير وهذا في سير الأولين . والسيرة الهيئة ؛ وبه فسّر قولوه - تعالى :- (سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَى) (٢) . (٣)

وقيل أيضاً: إن كتاب السير ترجم بذلك لأن الأحكام المذكورة فيه متلقاة من

(١) لسان العرب ج ٩/ص ٦٤،٦٥ و العين ج ٤/ص ٢٥١ و تهذيب اللغة ج ٧/ص ١٥١ والقاموس المحيط ج ١/ص ١٠٣٨ والمحكم والمحيط الأعظم ج ٥/ص ١٦٩،١٧١ والمصباح المنير ج ١/ص ١٦٧ والأفعال ج ١/ص ٢٩٠ .

(٢) سورة طه من الآية : ٢٧ .

(٣) مقاييس اللغة ج ٣/ص ١٢٠،١٢١ و تاج العروس ج ١٢/ص ١١٧،١١٦ و أساس البلاغة ج ١/ص ٣١٧ مختار الصحاح ج ١/ص ١٣٦ والمحكم والمحيط الأعظم ج ٨/ص ٥٧٢ و لسان العرب ج ٤/ص ٣٩٠ والمصباح المنير ج ١/ص ٢٩٩ والقاموس المحيط ج ٢/ص ٥٣ .

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في غزواته ومع العداة والكفار وغلبت في لسان الشرع على أمور المغازي وما يتعلق بها كالمناسك على أمور الحج (١) وجاء في التعريفات أن السيرة هي الحالة من السير كالجلسة والركبة للجلوس والركوب، ثم نقلت إلى معنى الطريق والمذهب ، ثم غلبت في لسان الشرع على أمور المغازي لأن أول أمرنا السير إلى العدو وأن المراد بها سير الإمام ومعاملاته مع الغزاة والأنصار . (٢)

وهكذا نجد أن النصوص السابقة الذكر تؤكد صحة ما ذكره النسفي من أن السنة في أصل معناها اللغوي الطريقة ، وكتاب السير مأخوذ من السيرة بمعنى الطريقة و المذهب ثم غلب في لسان الشرع على أمور الغزو وما يتعلق به . (٣)

القائلة :

قال النسفي : "والقائلة في الحقيقة هي العير الراجعة من المقصد ، وقد قفل قفولا من حد دخل أي رجع من سفره ، والعامّة تطلق هذا الاسم على العير في أول الخروج أيضا يقولون خرجت قوافل الحاج" طلبية الطلبة ص ١١٨

يشير النسفي في نصه إلى أن القفل في حقيقة معناه يستعمل في الرجوع من السفر يقال: قفل قفولا من حد دخل أي رجع من سفره. يقول ابن فارس: "القاف والفاء واللام أصل صحيح يدل أحدهما على أوبة من سفر، والآخر على صلابة وشدة في شيء فالأول القفول وهو الرجوع من السفر ولا يقال للذاهبين قافلة حتى يرجعوا" . (٤)

(١) تهذيب الأسماء ج ٣/ص ١٥١ و المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٤٢٧ .

(٢) التعريفات ج ١/ص ١٦٣ و أنيس الفقهاء ج ١/ص ١٨١ .

(٣) المفردات ٢٤٧ و المعجم الوسيط ج ١/ص ٤٦٧ .

(٤) مقاييس اللغة ج ٥/ص ١١٢ .

و القافلة القُفَالِ إمّا أن يكونوا أرادوا القافِلَ أي الفريقَ القافِلَ فأدخَلوا الهاءَ للمبالغةِ وإمّا أن يريدوا الرُفْقَةَ القافِلَةَ فحذفوا الموصوفَ وَعَلَبَتِ الصفة على الاسم وهو أَجودٌ . (١)

وذكر النسفي أن العامة تطلق القافلة على العير في أول الخروج أيضا يقولون : خرجت قوافل الحاج ، وفي الحقيقة القافلة عند أهل اللغة الرفقة الراجعة من السفر والقفول الرجوع... قال ابن قتيبة : من غلط العامة قولهم القافلة في السفر ذاهبة كانت أو راجعة ؛ وإنما القافلة الراجعة من السفر ولا يقال للخارجة قافلة حتى تصدر وكأنه سماها قافلة مجازا باسم ما يصير إليه . (٢)

جاء في معاجم اللغة : قَفَلَ كَنَصَرَ وَضَرَبَ قُفُولًا كَقُعُودٍ رَجَعَ مِنَ السَّفَرِ فَهُوَ قَافِلٌ ، والجمع "قَفَالٌ" كَرُمَانٍ وَقِيلَ : القفول رجوع الجند بعد الغزو قفلوا قفولا وقفلا وهم القفل بمنزلة القعد للقاعدين عن الغزو اسم يلزمهم وجاءهم القفل والقفول يعني الانصراف ومنه اشتق اسم القافلة لرجوعهم إلى الوطن قال :

سيدنيك القفول وسير ليل تصله كذا بالنهار من الإياب

وقد جاء القَفَلُ بمعنى القُفُولِ والقافِلَةُ الرُفْقَةُ القُفَالِ أي الراجعة من السفر أيضا المُبْتَدِئَةُ في السفرِ سُمِّيَ به تَفَاوُلًا بِالرُّجُوعِ مِنَ السَّفَرِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَظَنَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ أَنَّ عَوَامَّ النَّاسِ يَغْلَطُونَ فِي تَسْمِيَتِهِمُ النَّاهِضِينَ فِي سَفَرٍ أَنْشَأُوهُ قَافِلَةً وَأَنَّهَا لَا تُسَمَّى قَافِلَةً إِلَّا مُنْصَرِفَةً إِلَى وَطَنِهَا وَهَذَا غَلَطٌ مَا زَالَتِ الْعَرَبُ تُسَمِّي النَّاهِضِينَ فِي ابْتِدَاءِ الْأَسْفَارِ قَافِلَةً تَفَاوُلًا بِأَنَّ يُبَيِّنَ اللَّهُ تَعَالَى لَهَا الْقُفُولَ وَهُوَ شَائِعٌ فِي كَلَامِ

(١) المحكم والمحيط الأعظم ج ٦/ص ٤١٦ وتاج العروس ج ٣٠/ص ٢٦٤ ولسان العرب ج ١١/ص ٥٦١، ٥٦٠.

(٢) تحرير ألفاظ التنبيه ج ١/ص ١٨٥، ١٨٦ والمطلع على أبواب المقتنع ج ١/ص ٢٢١ ومشارك الأنوار ج ٢/ص ١٩٢.

فُصِّحَتْهُم إِلَى الْيَوْمِ..... وقد يقال للسفر قفول في الذهاب والمجيء وأكثر ما يستعمل في الرجوع^(١)

اللِّمعة :

قال النسفي: " (لمعة) - بضم اللام - هي قطعة من البدن - أي العضو - لم يصبها الماء في الاغتسال أو الوضوء. وأصله في اللغة: قطعة من نبت أخذت في اليبس."

طلبة الطلبة ص ٧٦

ذكر النسفي في نصح أن المعنى اللغوي الأصلي لكلمة (اللِّمعة) هو قطعة من نبت أخذت في اليبس. أما الاستعمال الفقهي فهو قطعة من البدن - أي العضو - لم يصبها الماء في الاغتسال أو الوضوء. وفي ذلك تقول معاجم اللغة: " وواحدة اللِّمعة لَمعة يقال لَمعة من سواد أو بياض أو حمرة، واللِّمعة بالضم قِطعة من النَّبْتِ إذا أَخَذَتْ في اليبس ٠٠٠. واللِّمعة في غير هذا الموضع الذي لا يُصِيبُه الماء في الوضوء أو الغسل وهو مجاز ومنه الحديث أنه اغتسل فرأى لَمعةً بمنكبها فذَكَرَهَا بِشَعْرِهِ أَرَادَ بُقْعَةً سَيِّرَةً مِنْ جَسَدِهِ لَمْ يَنْلُهَا الماءُ في الغسل أو الوضوء من الجسد وهذا كأنه على التشبيه وهي في الأصل قِطعة من النَّبْتِ إذا أَخَذَتْ في اليبس وفي حديث الحَيْضِ فرأى به لَمعةً من دَمٍ." (٢)

قيل : اللام والميم والعين أصل صحيح يدل على إضاءة الشيء بسرعة ثم

(١) العين ج ٥/ص ١٦٥ وتاج العروس ج ٣٠/ص ٢٦٥، ٢٦٤ والمحكم والمحيط الأعظم ج ٦/ص ٤١٦ تهذيب اللغة ج ٩/ص ١٣٤ والمصباح المنير ج ٢/ص ٥١١ ومختار الصحاح ج ١/ص ٢٢٨ ولسان العرب ج ١١/ص ٥٦١، ٥٦٠ والمعجم الوسيط ج ٢/ص ٧٥٢.

(٢) لسان العرب ج ٨/ص ٣٢٥، ٣٢٦ وتهذيب اللغة ج ٢/ص ٢٥٧ والعين ج ٢/ص ١٥٥ أساس البلاغة ج ١/ص ٥٧٣ وتاج العروس ج ٢٢/ص ١٦٩ والمصباح المنير ج ٢/ص ٥٥٩ والمعجم الوسيط ج ٢/ص ٨٣٩.

يقاس على ذلك ما يجري مجراه من ذلك لمع البرق وغيره إذا أضاء ولمع السيف وما أشبه ذلك ويقال للسراب يلمع كأنه سمي بحركته ولمعانه ٠٠٠٠٠ وقال بعضهم كل حامل اسودت حلمة نديها فهي ملمع وإنما هذا أنه يستدل بذلك على حملها فكأنها قد ابانت عن حالها كالشيء اللامع. واللماع جمع لمعة وهي البقعة من الكلا. (١)

وذكر ابن الأثير أن اللمعة بقعة يسيرة من جسده لم ينلها الماء ، وهي في الأصل قطعة من النبات إذا أخذت في اليبس ، ومنه حديث دم الحيض فرأى به لمعة من دم ، وذكر الخليل أنه يقال لمعة سواد أو بياض أو حمرة. (٢) وقيل أيضاً : اللمعة السواد حول حلمة الثدي خلقة وقيل اللمعة البقعة من السواد خاصة وقيل كل لون خالف لونا لمعة وألمع البلد كثر كلؤه وذلك حين يختلط كلاً عام أول بـكلاً العام والتلميع في الخيل أن يكون في الجسد بقع تخالف سائر لونه والأخيل طائر اخضر وعلى جناحيه لمعة تخالف لونه. (٣) وعليه يمكن القول إن كل لون خالف لونا يقال له: "لمعة"

النفل :

قال النسفي:- " والنفل: الغنيمة- بفتح الفاء..... سمي نفلا لأنه زيادة في حلالات هذه الأمة ولم يكن حلالاتاً للأمة الماضية ، أو لأنه زيادة على ما يحصل للغازي من الثواب الذي هو الأصل والمقصود، ونوافل العبادات: الزيادات على الفرائض، ونوافل الإنسان زيادات على أولاده".

(١) مقاييس اللغة ج ٥/ص ٢١١ و المصباح المنير ج ٢/ص ٥٥٩.

(٢) النهاية في غريب الأثر ج ٤/ص ٢٧٢ وينظر العين ج ٢/ص ١٥٥.

(٣) المحكم والمحيط الأعظم ج ٢/ص ١٨٢، ج ٥/ص ٢٦٠ و القاموس المحيط ج ١/ص ٩٨٤ و

المعجم الوسيط ج ٢/ص ٨٣٩.

طلبية الطلبة ص ١٩٦

يشير النسفي في نصه إلى أن الدلالة الأصلية للنفل الزيادة ومنه الغنيمة، ونوافل العبادات ، ونوافل الإنسان .يقول ابن فارس: " النون الفاء واللام أصل صحيح يدل على عطاء وإعطاء ، منه النافلة عطية الطوع من حيث لا تجب ، ومنه نافلة الصلاة ، والنوفل الرجل الكثير العطاء ومن الباب النفل الغنم والجمع أنفال وذلك أن الإمام ينفل المحاربين أي يعطيهم ما غنموه يقال نفلتكَ أعطيتكَ نفلاً" (١).

والنفل في اللغة مطلق الزيادة وفي الشرع الزيادة على الفرائض والواجبات ومنه نافلة الصلاةوالنفل والنافلة عطية التطوع من حيث لا يجب والعطية الشيء المعطى وفي التعريفات النفل في الشرع اسم لما شرع زيادة على الفرائض والواجبات وهو المسمى بالمندوب والمستحب والتطوع (٢)

وجاء في معاجم اللغة أن النَّفْلُ الغنم وجمعه الأنفال ونَفَلْتُ فلاناً أَعْطَيْتُهُ نَفْلاً وَغَنَمًا وإمام يُنْفِلُ الجُنْدَ إذا جَعَلَ لَهُم ما غَنِمُوا وقال الله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ) (٣) قال الأنفال الغنائم واحداً نَفْلٌ.....قلت وجماع معنى النَّفْلِ والنافلة ما كان زيادةً على الأصل سُمِّيَتِ الْغَنَائِمُ أَنْفَالاً لأنَّ المسلمين فَضَّلُوا على سائر الأمم الذين لم تَحِلَّ لَهُم الْغَنَائِمُ ، وَسُمِّيَتِ صَلَاةُ التَّطَوُّعِ نَافِلَةً لأنها زيادةٌ أَجْرَ لَهُم على ما كُتِبَ مِنْ ثَوَابٍ ما فَرَضَ عَلَيْهِمْ قال الله عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ : (وَمِنَ النَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ) (٤) قال الفراء معنى قوله نافلة لك ليست لأحدنا نافلة إلا للنبي صلى الله

(١) مقاييس اللغة ج ٥/ص ٤٥٦، ٤٥٥.

(٢) أنيس الفقهاء ج ١/ص ١٠٥، ١٠٤ و المطلاع على أبواب المقتنع ج ١/ص ٢١٤.

(٣) سورة الأنفال من الآية: ١.

(٤) سورة الإسراء من الآية: ٧٩.

عليه وسلم قد عُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر فعلمه نافلة
وقال أبو إسحاق هذه نافلة زيادة للنبي ﷺ - خاصة ليست لأحد لأن
الله أمره أن يزداد في عبادته على ما أمر به الخلق أجمعين لأنه فضّله عليهم ثم
وعده أن يبعثه مقاماً محموداً، والنافلة ولدُ الولد لأن الأصل كان الولد فصار ولدُ
الولد زيادةً على الأصل وقال الله جلّ وعزّ في قصة إبراهيم - عليه السلام - :
(وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً) (١) كأنه قال وهبنا لإبراهيم إسحاق فكان
كالفرّض له لأنه دعا الله به ثم قال ويعقوب نافلة فالنافلة ليعقوب خاصة لأنه ولد
الولد أي وهبناه له زيادةً على الفرّض له وذلك أن إسحاق وهب له بدعائه وزيد
يعقوب تفضلاً والله أعلم. ويُقال للرجل الكثير النوافل وهي العطايا نَوَفَلٌ (٢)
وعليه فكل ما كان زيادةً على الأصل فهو نفل.

الإهلال :

قال النسفي: - " (وما أهل به لغير الله) (٣) الإهلال : رفع الصوت
بالتسمية"
طلبة الطلبة ص ٢٢٦
أهل به لغير الله أي ذكر عند ذبحه اسم غير الله (٤) وجعل النسفي

(١) سورة الأنبياء من الآية: ٧٢.

(٢) تهذيب اللغة ج ١٥/ص ٢٥٧، ٢٥٥، وينظر: تاج العروس ج ٣١/ص ١٦ و أساس البلاغة
ج ١/ص ٦٤٩ و مختار الصحاح ج ١/ص ٢٨١ و المحكم والمحيط الأعظم ج ١٠/ص ٣٨٠ و
لسان العرب ج ١١/ص ٦٧٣، ٦٧٢، ٦٧٠ والمصباح المنير ج ٢/ص ٦١٩ و المفردات في
غريب القرآن ج ١/ص ٥٠٣ و المعجم الوسيط ج ٢/ص ٩٤٢.

(٣) من الآية ١٧٣ من سورة البقرة.

(٤) التبيان في تفسير غريب القرآن ج ١/ص ١١٧ و غريب القرآن ج ١/ص ٨٩ و النهاية في غريب
الأثر ج ٥/ص ٢٧٠.

الإهلال في الآية بمعناه المتطور فقال: (الإهلال : رفع الصوت بالتسمية) وأصل الإهلال رفع الصوت وكل رافع صوته فهو مهل قال أبو عبيد وكذلك قول الله تعالى في الذبيحة وما أهل به لغير الله هو ما ذبح للآلهة وذلك لأن الذابح يسميها عند الذبح فذلك هو الإهلال وقال النابغة الذبياني يذكر درة أخرجها الغواص من البحر فقال :-

أو درة صدفية غواصها بهج متى يرها يهل ويسجد
يعني بإهلاله رفعه صوته بالدعاء والتحميد لله تبارك وتعالى -
إذا رآها .^(١)

يقول ابن فارس:- "الهاء واللام أصل صحيح يدل على رفع صوت ثم يتوسع فيه فيسمى الشيء الذي يصوت عنده ببعض ألفاظ الهاء واللام ثم يشبه بهذا المسمى غيره فيسمى به والأصل قولهم أهل بالحج رفع صوته بالتلبية واستهل الصبي صارخا صوت عند ولاده قال ابن أحرر في الإهلال:-

يهل بالفرقد ركبائها كما يهل الراكب المعتمر " .^(٢)
وعليه فالأصل في الإهلال رفع الصوت والأصل فيما رفع الصوت به الإحرام وهو رفع الصوت بالتلبية وهو كناية عن الإحرام^(٣)
هذا وقال الراغب: " والإهلال رفع الصوت عند رؤية الهلال ثم استعمل لكل صوت وبه شبه إهلال الصبي وقوله وما أهل به لغير الله أي ما ذكر عليه

(١) غريب الحديث لابن سلام ج ١/ص ٢٨٥ و التبيان في تفسير غريب القرآن ج ١/ص ١١٧ و لسان العرب ج ١١/ص ٧٠٢ و تهذيب اللغة ج ٥/ص ٢٤٠ و تاج العروس ج ٣١/ص ١٥١ و التعاريف ج ١/ص ١٠٤ .

(٢) مقاييس اللغة ج ٦/ص ١١ .

(٣) ينظر: غريب القرآن ج ١/ص ٨٩ و النهاية في غريب الأثر ج ٥/ص ٢٧٠ و تحرير ألفاظ التنبيه ج ١/ص ١٣٧ .

غير اسم الله وهو ما كان يذبح لأجل الأصنام.....ومنه الإهلال بالحج" (١) وقيل :
الإهلال رفع الصوت لرؤية مستعظم (٢)

وخالصة القول إن أصل الإهلال رفع الصوت ثم توسع فيه فسمي كل
رافع صوته مهلاً سواء أرفع صوته في التسمية- كما ذكر النسفي -أم في الدعاء
والتحميد ، أم لرؤية مستعظم، أم عند التلبية بالحج الذي هو الأصل فيما رفع به
الصوت .

(١) المفردات في غريب القرآن ج ١/ص ٥٤٤.

(٢) التعريف ص ١٠.

المبحث الثالث

انتقال الدلالة.

ويراد به انتقال معنى اللفظة من مجال دلالتها إلى مجال دلالة أخرى ، وهو - أيضاً - .تغيير في مجال استعمال الكلمة^(١) ، من دون أن يكون في هذا التغيير تخصيص أو تعميم ، إنما يحدث ذلك "عندما يتعادل المعنيان ، أو إذا كانا لا يختلفان من جهة العموم والخصوص ، كما في حالة انتقال الكلمة من المحل إلى الحال ، أو من السبب إلى المسبب ... " ^(٢)

وهذا يعني أن المؤدي لهذا الانتقال في المعنى هو الاستعمال المجازي ؛ لأن هذا الاستعمال هو الذي يوجد الصلات المبتكرة بين المعاني الأصلية للألفاظ ومعانيها الجديدة المنقولة إليها ، غير أن الأولى ماضية في طريقتها اللغوية المحددة لها في إرادة أصل الاستعمال ، على حين أن الثانية قد اجتازت حدود الاستعمال الأولى إلى أفق جديد من المعاني المتجددة ، ولا بد من رابط بين الأصل والفرع^(٣) ، وهذا الرابط يتمثل بعلاقات المجاز بنوعيه : العقلي واللغوي المتضمن (المجاز المرسل ، والاستعارة) ، وقد يتمثل بالتشبيهات والكنيات .

ويحدث هذا النوع من التغيير الدلالي بقصد أو من دون قصد لذلك ، وله مبرراته ودوافعه التي أهمها توضيح الدلالة ، وذلك من خلال تمثيل الصور الذهنية بمعان حسية لتوضيح معالمها ، وإبعاد احتمال وقوع الوهم أو الشك فيها ، وارتقاء الحياة العقلية والتفكير العقلي لدى الإنسان .^(٤)

(١) دلالة الألفاظ ١٦٠ .

(٢) اللغة ٢٥٦ .

(٣) أصول البيان العربي في القرآن الكريم : د . محمد الصغير ٤٢ .

(٤) دلالة الألفاظ ١٦٠ . ١٦٥ .

ولم يغفل علمائنا العرب عن هذا النوع من التغيير الدلالي ، بل كانوا على إدراك له ، ووعي تام^(١) ؛ لأنّ اللغة العربيّة هي لغة المجاز ، وقد تجاوزت بتعبيرات المجاز حدود الصور المحسوسة إلى المعاني المجردة ، فيستمع العربيّ إلى التشبيه ، فلا يشغل ذهنه بأشكاله المحسوسة ، إلّا ريثما ينتقل منها إلى المقصود من معناه . " (٢) وكانوا على علم بأنّ هذا الانتقال لا يتمّ إلّا بتوافر جملة من العلاقات بين المنقول والمنقول إليه . (٣)

وأبرز من أشار إلى نقل المعنى من مجال إلى آخر من علماء العربيّة الفارابيّ^(٤) (ت ٣٣٩ هـ) ، وابن جنّي^(٥) ، وأحمد بن فارس^(٦) ، وعبد القاهر الجرجانيّ^(٧) ، وغيرهم .^(٨)

ما أورده النسفي من أمثلة انتقال الدلالة:

الاستبراء:

قال النسفي: "والاستبراء الاستنظاف ، وهو طلب النظافة باستخراج ما بقي في الإحليل مما يسيل، والاستبراء في الجارية من هذا وهو تعرف نظافة رحمها من ماء الغير بحيضة ، وكذا قولك للمنكوحه: استبرئي رحمك كناية عن الطلاق ، وهو في أصل الوضع أمر بالاعتداد الذي به يعرف نظافة الرحم "

(١) المجاز في البلاغة العربيّة : د . مهديّ صالح السامرائي ٦٣ .

(٢) اللغة الشاعرة : عباس العقاد ٤٠ .

(٣) المجاز في البلاغة العربيّة ٦٣ .

(٤) الحروف ١٥٦ .

(٥) الخصائص ٥٦/٣ .

(٦) الصحابي في فقه اللغة ٤٥ - ٤٦ .

(٧) دلائل الإعجاز ٩٨ .

(٨) ينظر: علم البيان : د. عبد العزيز عتيق ١٢٦.١١٩ .

طلبية الطلبة ص ٧٠

يشير النسفي في نصحته إلى أن أصل دلالة لفظة (الاستبراء) طلب براءة الرحم من ماء الغير بحيضة ، ثم استعمل كناية عن الطلاق فإذا قال للمنكوحه: استبرئي رحمك . فهو في أصل الوضع أمر بالاعتداد الذي به يعرف نظافة الرحم. يقول ابن فارس: "الباء والراء والهمزة أصلان إليهما ترجع فروع الباب أحدهما الخلق يقال برأ الله الخلق يبرؤهم براء..... والأصل الآخر التباعد من الشيء ومزاييلته ، من ذلك البرء وهو السلامة من السقم يقال: برئت وبرأت.....والاستبراء أن يشتري الرجل جارية فلا يطأها حتى تحيض ، وهذا من الباب لأنها قد برئت من الريبة التي تمنع المشتري من مباشرتها" (١) واستبراء الجارية طلب براءة رحمها من الحمل ثم قيل استبرأت الشيء إذا طلبت آخره لتعرفه وتقطع الشبهة عنك (٢) و بارأ المرأة والكري مبارأة و براء: صالحهما على الفراق، و الاستبراء أن يشتري الرجل جارية فلا يطؤها حتى تحيض عنده حيضة ثم تطهر وكذلك إذا سبها لم يطأها حتى يستبرئها بحيضة ومعناه طلب براءتها من الحمل وكذلك الاستبراء الذي يذكر مع الاستنجاء في الطهارة وهو أن يستفرغ بقية البول وينقي موضعه ومجراه حتى يبرئها منه أي يبينه عنهما كما يبرأ من الدين والمرض و الاستبراء استنقاء الذكر عن البول و استبرأ الذكر طلب براءته من بقية بول فيه بتحريكه ونتره وما أشبه ذلك حتى يعلم أنه لم يبق فيه شيءوالبريء المتفضي من القبائح المتنجي عن الباطل والكذب البعيد من التهم النقي القلب من الشرك و البريء الصحيح الجسم والعقل (٣)

(١) مقاييس اللغة ج ١/ص ٢٣٧، ٢٣٦.

(٢) المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٦٥ و تحرير ألفاظ التنبيه ج ١/ص ٢٨٧.

(٣) لسان العرب ج ١/ص ٣٣ و تاج العروس ج ١/ص ٤٨ و تهذيب اللغة ج ١٤/ص ١٩٢ والنهية

بنى بها :

قال النسفي : "بنى بها أي حملها إلى بيته ودخل بها ، وكلام العرب في ذلك : بنى عليها يبني بناء أي ضرب عليها قبة أي خيمة لزفها وحملها إليه، ثم صار عبارة عن الزفاف بنى عليها قبة أولاً".

طلبية الطلبة ص ١٣٠

يشير النسفي في نصه إلى أن الدلالة الأصلية لتركيب بنى بها : بنى عليها بناء أي ضرب عليها قبة أي خيمة لزفها وحملها إليه، ثم تطور للدلالة على الزفاف. وجاء في ذلك :

(بنى على أهله دخل بها وأصله أن الرجل كان إذا تزوج بنى للعرس خباء جديداً وعمره بما يحتاج إليه أو بنى له تكريماً ثم كثر حتى كني به عن الجماع بنى عليها و بنى بها والأول أفصح هكذا نقله جماعة ولفظ التهذيب والعامّة تقول : بنى بأهله وليس من كلام العرب، قال ابن السكيت : بنى على أهله إذا زفت إليه) (١)

والباني العروس الذي يبني على أهله و بنى فلان على أهله بناء ولا يقال بأهله هذا قول أهل اللغة وحكى ابن جني بنى فلان بأهله و ابنتى بها عداهما جميعا بالباء وقد زفها وازدنفها . قال والعامّة تقول بنى بأهله وهو خطأ وليس من كلام العرب وكأن الأصل فيه أن الداخل بأهله كان يضرب عليها قبة ليلة دخوله ليدخل بها فيها فيقال بنى الرجل على أهله فقليل لكل داخل بأهله بان، وقد ورد بنى بأهله في شعر جرّان العود قال:

في غريب الأثر ج ١/ص ١١٢، ١١١.

(١) المصباح المنير ج ١/ص ٦٣ و تهذيب اللغة ج ١٥/ص ٣٥٣.

بنيت بها قبل المحاق بليلة فكان محاقا كله ذلك الشهر (١)

الباءة :

قال النسفي: "والباءة النكاح على وزن الباعة لأن من تزوج امرأة بواها منزلا والوطء سمي باءة أيضا والمني أيضا سمي باءة كذلك"

طلبة الطلبة ص ١٢٦

الذي يفهم من كلام النسفي أن الباءة في الأصل المنزل ، ثم قيل لعقد النكاح باءة لأن من تزوج امرأة بواها منزلاً ، وسمي النكاح والوطء والمني باءة لأن الرجل يتبوأ من أهله أي يتمكن من أهله في تلك الحالات كما يتبوأ من داره .

قال البغوي : " والباءة كناية عن النكاح ويقال للجماع أيضاً الباءة وأصلها المكان الذي يأوي إليه الإنسان ومنه اشتق مباءة الغنم وهي الموضع الذي نأوي إليه بالليل . سمي النكاح بها لأن من تزوج امرأة بواها منزلاً" (٢)

ويبدو أن لفظ "الباءة" قد انتقل مرتين ليبدل على (النكاح) يقول المطرزي : " والباءة المباءة وهي الموضع الذي تبوء إليه الإبل هذا أصلها . ثم جعلت عبارة عن المنزل مطلقاً ، ثم كنى بها عن النكاح إما لأنه يكون في الباءة غالباً ، أو لأن الرجل يتبوأ من أهله حينئذ ، أي : يتمكن كما يتبوأ من داره" (٣) فلفظ (الباءة) تطور دلاليًا عبر نقلتين، أولاهما: عمم استعماله من الموضع الذي تبوء إليه الإبل ، فأطلق على المنزل مطلقاً. وثانيهما: جعل كناية عن النكاح لأحد سببين؛ إما لأنه يكون في الباءة غالباً فيكون ذلك من قبيل المجاز الذي علاقته

(١) لسان العرب ج ١/٤ ص ٩٧ و تاج العروس ج ١٦/٢٤٨ و مختار الصحاح ج ١/١ ص ١٧٨ و

النهاية في غريب الأثر ج ١/١ ص ١٥٨ .

(٢) شرح السنة للبغوي ج ٩/٣،٤ ص ٩ / ١ و اللسان ٣٦ / بوا.

(٣) المغرب ١ / ٨٩ .

المجاورة وإما لأن الرجل يتبوأ من أهله في النكاح أي يتمكن كما يتبوأ من داره فيكون ذلك من المجاز الذي علاقته المشابهة لأن تبوعه من أهله في النكاح يشبه تبوعه من داره بجامع التمكن في كل .

الجذر :

قال النسفي: "والجذر: العدد المضروب في نفسه والجذر في اللغة الأصل وقال الخليل -رضي الله عنه- الجذر: أصل الحساب كالعشرة تضرب في عشرة فيكون جذرا للمائة" .

طلبة الطلبة ص ٢٩١، ٢٩٠

يشير النسفي في نصحته إلى أن الدلالة الأصلية للجذر: الأصل ثم استعمل اصطلاحاً في العدد المضروب في نفسه. وفي ذلك يقول ابن فارس: "الجيم والذال والراء أصل واحد وهو الأصل من كل شيء حتى يقال لأصل اللسان جذر وقال حذيفة حدثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال" (١)

وفي توثيق ما ذكره عن الخليل جاء في العين: "الجذر: أصل اللسان، وأصل الذكر، وأصل كل شيء وأصل الحساب الذي يقال عشرة في عشرة أو كذا في كذا، نقول ما جذره أي ما مبلغ تمامه فتقول عشرة في عشرة مائة، وخمسة في خمسة خمسة وعشرون؛ فجذر مائة عشرة وجذر خمسة وعشرين خمسة" (٢)

وفي كتب الغريب: "الجذر الأصل من كل شيء وقال زهير:-

وسامعتين تعرف العتق فيهما إلى جذر مدلوك الكعوب محدد (٣)

(١) مقاييس اللغة ج ١/ص ٤٣٦، ٤٣٧ .

(٢) العين ج ٦/ص ٩٣ .

(٣) البيت في غريب الحديث لابن سلام ج ٤/ص ١١٨، و النهاية في غريب

يعني قرن بقرة وصفها - وقال أبو عمرو هو الجذر بالكسر والأصمعي يقول هو بالفتح" (١)

وفي كتب اللغة: جذر الشيء يجذره جذرا قطعه واستأصله و جذر كل شيء أصله و الجذر أصل اللسان وأصل الذكر وأصل كل شيء.....الجذر أصل الحساب كالعشرة تضرب في عشرة فيكون جذر المائة ،وهو نوعان:ناطق وأصم وفي كلام عائشة رضي الله عنها (سبحان من لا يعرف الجذر الأصم إلا هو) وفي الوسيط : الجذر الأصم هو الجذر الذي لا يمكن وضعه على صورة كسر حداه عددان صحيحان و لا يمكن إيجاد قيمته إلا على وجه التقريب و علامة الجذر هكذا آ مج ع (٢)

الأثر ج ١/ص ٢٥٠ وتفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٧ والفائق ج ١/ص ٢٠ ولسان العرب ج ٤/ص ٢٣ وتهذيب اللغة ج ١١/ص ٩ ومقاييس اللغة ج ١/ص ٤٣٦.

(١) غريب الحديث لابن سلام ج ٤/ص ١١٨، و النهاية في غريب الأثر ج ١/ص ٢٥٠، و تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٧.

(٢) لسان العرب ج ٤/ص ١٢٤، ١٢٣ وينظر تاج العروس ج ١٠/ص ٣٩٢، ٣٨٩ وتهذيب اللغة ج ١١/ص ١٠، ٩، والتعاريف ج ١/ص ٢٣٧ وإكمال الإعلام بتثليث الكلام ج ١/ص ١٠٤ و القاموس المحيط ج ١/ص ٦٣، ٤٦ و المصباح المنير ج ١/ص ٩٤ و الفائق ج ١/ص ٢٠ و المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ١٣٦ و المعجم الوسيط ج ١/ص ١١٢.

الجرجرة :

قال النسفي: "ومن سأل عن ظهر غنى فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم ؛
الجرجرة الصوت أي يرددها في جوفه مع صوت وقيل: الجرجرة الصب "
طلبة الطلبة ص ٩٨

ذكر النسفي الأصل اللغوي للجرجرة وهو الصوت أو الصب ،
وقيل في ذلك:

الجرجرة صوت وقوع الماء في الحلق ، وأصله من جرجرة البعير وهو
صوت يردده في حنجرته^(١) وأصل الجرجرة الصوت ، ومنه قيل للبعير إذا صوت هو
يجرجر ، ومثل هذا الحديث في قوم يقرأون القرآن لا يجاوز جراجرهم . قال
الأصمعي أراد حلوهم وسماهاه جراجر لجرجرة الماء إذا شرب وإنما تكون الجرجرة
في الحلق وكأنها حكاية الجرع^(٢) وجرجرت النار صوتت وهذا هو المشهور
عند الحذاق .^(٣) قال الأغلب العجلي :

وهو إذا جرجر بعد الهب

جرجر في حجرة كالحب

وهامة كالمرجل المنكب^(٤)

وهذا الكلام مجاز لأن نار جهنم على الحقيقة لا تجرجر في جوفه و
الجرجرة صوت البعير عند الضجر ولكنه جعل صوت جرع الإنسان للماء في هذه

(١) غريب الحديث لابن الجوزي ج ١/ص ١٥٠ و تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم
ج ١/ص ٣٨٠، ٥٦٠.

(٢) غريب الحديث لابن سلام ج ١/ص ٢٥٣ و غريب الحديث لابن قتيبة ج ١/ص ٤٣١.

(٣) المصباح المنير ج ١/ص ٩٦.

(٤) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ج ٧/ص ٢٠٠ و لسان العرب ج ٤/ص ١٣١ و مقاييس اللغة
ج ١/ص ٤١٣ و غريب الحديث لابن سلام ج ١/ص ٢٥٣.

الأواني المخصوصة لوقوع النهي عنها واستحقاق العقاب على استعمالها كجرجرة نار جهنم في بطنه من طريق المجاز هذا.... أصل الجرجرة الصوت ومنه قيل للغير إذا صوت هو يجرجر^(١) وقيل: التجرجر و الجرجرة: صب الماء في الحلق ، و جرجره الماء :سقاها إياه على تلك الصورة . وإبل جراجرة كثيرة الشرب .^(٢)

الحجلة :

قال النسفي: " الحجلة بفتح الحاء والجيم الستروهي العروس وحقيقته أنه شيء يوضع على البعير تحمل فيه العروس لتكون مستورة على وجه التعظيم".

طلبة الطلبة ص ٣٣٦، وينظر ص ١٤٣ ، ٢٦٦

يشير النسفي في نصح إلى ما في كلمة "الحجلة" من انتقال دلالي حيث تستعمل للدلالة على العروس ، وهي في الأصل للستر، وحقيقته: شيء يوضع على ظهر البعير تحمل فيه العروس لتكون مستورة على وجه التعظيم ، ثم استعملت "الحجلة" في العروس لكونها فيه تسمية للشيء باسم محله . يقول ابن فارس: " الحاء والجيم واللام ليس يتقارب الكلام فيه إلا من جهة واحدة فيها ضعف يقال على طريقة الاحتمال والإمكان إنه شيء يطيف بشيء فالحجل الخلال وهو مطيف بالساق والحجلة حجلة العروس"^(٣) والحجَلَةُ مُحَرَكَةٌ كَالْقَبَّةِ ، وَمَوْضِعٌ يُزَيْنُ بِالثِّيَابِ وَالسُّتُورِ وَالْأَسْبِرَةِ لِلْعُرُوسِ^(٤)

(١) لسان العرب ج ٤/ص ١٣٢ او تاج العروس ج ١٠/ص ٤٠٦، ٤٠٣، ٤٠٢ وتهديب اللغة ج ١٠/ص ٢٥٧ ومقاييس اللغة ج ١/ص ٤١٣.

(٢) ينظر:المراجع السابقة.

(٣) مقاييس اللغة ج ٢/ص ١٤٠.

(٤) تاج العروس ج ٢٨/ص ٢٨٠ و غريب الحديث لابن الجوزي ج ١/ص ١٩٤ او تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٤٠٧ و النهاية في غريب الأثر ج ١/ص ٣٤٦ والمغرب

وقال الزمخشري: "وحجل بغيره قيده ٠٠٠٠٠ ومن المجاز بنو فلان يحجلون قدورهم أي يسترونها كما تستر العرائس".^(١)

الداعر:

قال النسفي: "الداعر الخبيث المفسد من قولك: دعر العود دعرًا فهو دعر من حد علم أي كثر دخانه "

طلبة الطلبة ص ٢٦٥

يشير النسفي إلى الانتقال الدلالي في لفظة (الداعر) حيث يستعمل للخبيث المفسد، وأصل الدعر من قولك: دعر العود أي كثر دخانه . يقول ابن فارس: " الدال والعين والراء أصل واحد يدل على كراهة وأذى . وأصله الدخان . يقال: عود دعر إذا كان كثير الدخان قال ابن مقبل :-

باتت حواطب ليلى يلتمسن لها
جزل الجذى غير خوار ولا دعر^(٢)

ومن ذلك اشتقاق الدعارة في الخلق ، والدعر الفساد ، والزند الأدعر الذي قدح به مرارًا فاحترق طرفه فصار لا يوري^(٣)

وفي كتب الغريب: الدعر من العيدان: الذي يدخن والدعر ما احترق من حطب فطفء قبل أن يشتد احتراقه وقيل: الداعر قاطع الطريق.^(٤)

في ترتيب المعرب ج ١/ص ١٨٣ ومختار الصحاح ج ١/ص ٥٣ ولسان العرب ج ١١/ص ١٤٤ او المعجم الوسيط ج ١/ص ١٥٨ .

(١) أساس البلاغة ج ١/ص ١١٤ .

(٢) البيت في لسان العرب ج ٤/ص ٢٨٦ وتهذيب اللغة ج ٢/ص ٢٠ او جمهرة اللغة ج ٢/ص ٦٣١ و تاج العروس ج ١١/ص ٢٩٥، ٢٩٤، ٢٩٦ و الصحاح ج ١/ص ٢٠٦ و

مقاييس اللغة ج ٢/ص ٢٨٣ و غريب الحديث للحري ج ٢/ص ٦٩٦، ٦٩٥ .

(٣) مقاييس اللغة ج ٢/ص ٢٨٣ .

(٤) غريب الحديث للحري ج ٢/ص ٦٩٥، ٦٩٦ و غريب الحديث لابن الجوزي ج ١/ص ٣٣٨ .

وفي المعاجم: دعر العود - بالكسر - دعرها فهو دعر: دخن فلم يتقد وهو الرديء الدخان، ومنه اتخذت الدعارة وهي الفسق وعود دعر أي كثير الدخان وفي التهذيب: الدعر ما احترق من حطب أو غيره فطفىء قبل أن يشتد احتراقه... وقال شمر: العود النخر الذي إذا وضع على النار لم يستوقد ودخن فهو دعر..... وقيل الدعر من الحطب البالي..... والمدعر اللون القبيح من جميع الحيوان و دعر الرجل دعارة : فجر ومجر ، ورجل دعر : خائن يعيب أصحابه.....وقيل: الدعر الذي لا خير فيه قال ابن شميل دعر الرجل دعرها إذا كان يسرق ويزني ويؤذي الناس وهو الداعر، و الدعار المفسد ، و الدعر - بالتحريك - الفساد وفي حديث عمر - رضي الله عنه - (اللهم ارزقني الغلظة والشدة على أعدائك وأهل الدعارة والنفاق) الدعارة: الفساد والشر ورجل داعر خبيث مفسد....وقيل الدعار: قطاع الطريق.^(١)

الدعر:

قال النسفي: "دعرة بفتح الدال وهو أخذ الشيء اختلاسا ، وأصل الدعر الدفع من حد صنع"

طلبة الطلبة ص ١٨٣

ذكر النسفي أن أصل الدعر الدفع ، وعند الفقهاء: أخذ الشيء اختلاسا قال ابن فارس: " دعر الدال والغين والراء أصل واحد وهو الدفع والتقحم في الشيء قال رسول الله - ﷺ - للنساء : (لا تعذبين أولادكن بالدعر) فالدعر غمز

(١) لسان العرب ج ٤/ص ٢٨٦ وتهذيب اللغة ج ٢/ص ١٢٠ وجمهرة اللغة ج ٢/ص ٦٣١ و تاج العروس ج ١١/ص ٢٩٥، ٢٩٤، ٢٩٦ و الصحاح ج/ص ٢٠٦ و المحكم والمحيط الأعظم ج ٢/ص ٧ و المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٢٨٨.

الحلق من العذرة (١).... والدغرة الخلسة لأن المختلس يدفع نفسه على الشيء وفي الحديث: (لا قطع في الدغرة) (٢)

والدغرة أن يدفع يده في الطعام ، و كانوا بعد أن يفعلوا بالصبي ذلك يعلقون عليه علاقا ؛ فلما رأى النبي - ﷺ - ذلك العلق على ابن أم قيس علم أنه قد دغر فكره العلق أيضا فالدغرة غمز الحلق من وجع به فقال -عليه السلام - علام تدغرن أولادكن؟ يقول لم تعذبن أولادكن بهذا الغمز والدفع والإعلاق؟ ومن الدغرة حديث علي- رضي الله عنه- لا قطع في الدغرة و يروى الدغرة ،ويفسرها الفقهاء بأنها الخلسة ، قال أبو عبيد : وهي عندي من الدفع أيضا وهي الدغرة - بجزم الغين - وإنما هو توثب المختلس ودفعه نفسه على المتاع ليختلسه (٣)

وفي معاجم اللغة :الدغرة غمز الحلق من الوجع الذي يدعى العذرة ، و الدغرة توثب المختلس ودفعه نفسه على المتاع ليختلسه، ومنه حديث علي - كرم الله وجهه- لا قطع في الدغرة وهي الخلسة .قال أبو عبيد وهو عندي من الدفع أيضا لأن المختلس يدفع نفسه على الشيء ليختلسه ،وقيل في قوله: -لا قطع في الدغرة_ هو أن يملأ يده من الشيء يستلبه و الدغرة أخذ الشيء اختلاسا وأصل الدغرة الدفع ..و الدغرة سوء

(١) العذرة : قرحة تخرج في الخرم الذي بين آخر الأنف وأصل اللهاة يصيب الصبيان عند طلوع العذرة فتعمد المرأة إلى خرقة فتفتلها فتلا شديدا وتدخلها في أنفه فتطعن ذلك الموضع فينفجر منه دم أسود وربما أقرح الطعن ذلك الموضع وذلك الطعن هو الدغرة. ينظر: غريب الحديث لابن سلام ج ١/ص ٢٩ و غريب الحديث للحربي ج ١/ص ٢٦٩ و تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٥٧٢ و النهاية في غريب الأثر ج ٢/ص ١٢٣.

(٢) مقاييس اللغة ج ٢/ص ٢٨٥.

(٣) غريب الحديث لابن سلام ج ١/ص ٢٩ و غريب الحديث للحربي ج ١/ص ٢٦٩ و تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٥٧٢ و النهاية في غريب الأثر ج ٢/ص ١٢٣.

غذاء الولد وأن ترضعه أمه فلا ترويه فيبقى مستجيباً يعترض كل من لقي فيأكل ويمص ويلقى على الشاة فيرضعها وهو عذاب الصبي^(١)

الذمة :

قال النسفي: "وجب في ذمته أصل الذمة العهد والحرمة أيضا والذمام الحرمة أيضا ويراد به في كلام الفقهاء الوجوب عليه بعقده وقبوله"
طلبة الطلبة ص ١٦٤

يشير النسفي في نصه إلى الانتقال الدلالي في مصطلح (الذمة) من العهد والحرمة إلى الدلالة على الذات والنفس بقوله: (وجب في ذمته) أي ذاته ونفسه، يقول النووي: "وقولهم: ثبت المال في ذمته، وتعلق بذمته، ويرثت ذمته.... مرادهم بالذمة: النفس والذات ؛ لأن الذمة في اللغة تكون بمعنى العهد، وبمعنى الأمان، كقول النبي صلى الله عليه وسلم: "يسعى بذمتهم أدناهم"^(٢) و"من صلى الصبح فهو في ذمة الله ورسوله"^(٣) وبه سمي أهل الذمة، فاصطلح الفقهاء على استعمال الذمة بمعنى الذات والنفس لأنها تطلق على العهد والأمان ومحلها الذات والنفس؛ فسمي محلها باسمها"^(٤) يقول ابن فارس: "الذال والميم في المضاعف أصل واحد

(١) لسان العرب ج ٤/ص ٢٨٨ والقاموس المحيط ج ١/ص ٥٠٢ والعين ج ٤/ص ٣٩١ وأساس البلاغة ج ١/ص ١٨٩ ومختار الصحاح ج ١/ص ٨٦ وتاج العروس ج ١١/ص ٢٩٩، ٣٠١، ٣٠٠ وتهذيب اللغة ج ٨/ص ٨٩ وجمهرة اللغة ج ٢/ص ٦٣٣.

(٢) الحديث في سنن أبي داود ٨١/٣، وفتح الباري ١٣/٦، ٢٧٩، ٢٧٣، ٢٧٥، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٤٤/٩، وسنن ابن ماجة ٨٩٥/٢، وغريب الحديث لأبي عبيدة ٥٣/٤، وتفسير غريب ما في الصحيحين ٣٥٧، والنهاية ١٦٨/٢.

(٣) الحديث في الجامع الصغير ١٨٠/٢، والترغيب والترهيب ١٦٣/١، والصحاح ١٩٢٦/٥، ومجمل اللغة ٣٥٤/٢.

(٤) تحرير التنبيه ٣٤٣.

يدل كله على خلاف الحمد يقال ذممت فلانا أذمه فهو ذميم ومذموم إذا كان غير حميد..... فأما العهد فإنه يسمى ذماما لأن الإنسان يذم على إضاعته..... وأهل الذمة أهل العقد" (١)

و تفسر الذمة بالعهد وبالأمان و بالضمان أيضا (يسعى بذمتهم أدناهم) فسر بالأمان؛ أي إذا أعطى أحد الجيش العدو أمانا جاز ذلك على جميع المسلمين وليس لهم أن يخفروه ولا أن ينقضوا عليه عهده، ومنه الحديث (ذمة المسلمين واحدة) والحديث الآخر في دعاء المسافر (اقلبنا بذمة) أي ارددنا إلى أهلنا آمنين، ومنه قول الله -جل وعز- (لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة) وسمي المعاهد ذمياً نسبة إلى الذمة بمعنى العهد وقولهم: في ذمتي كذا أي في ضمانني (٢) ومن الفقهاء من يقول هي محل الضمان والوجوب ومنهم من قال هي معنى يصير بسببه الآدمي على الخصوص أهلاً لوجوب الحقوق له وعليه والأول هو التحقيق، ويسمى محل التزام الذمة بها في قولهم: ثبت في ذمته كذا (٣) وكل ما فسرت به الذمة من العهد والأمان والضمان متقارب

الريخ :

قال النسفي: "وإذا أخرجت الأرض المرهونة ريعاً أي غلة وأصله النماء

(١) مقاييس اللغة ج ٢/ص ٣٤٥، ٣٤٦.

(٢) المصباح المنير ج ١/ص ٢١٠ والفائق ج ١/ص ٢٤٤ ومقاييس اللغة ج ٢/ص ٣٤٥ والنهاية في غريب الأثر ج ٢/ص ١٦٨ او غريب الحديث لابن قتيبة ج ٢/ص ١٢٠ و ١٢١ او تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٩٦ و ١٠١ و ٣٥٧ و ٥٥٠.

(٣) المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٣٠٧ و تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٩٦ و أنيس الفقهاء ج ١/ص ١٨٢.

والزيادة والفعل من حد ضرب وهذا بفتح الراء .

طلبية الطلبة ص ٢٩٩

يشير النسفي في نصه إلى الدلالة الأصلية لكلمة (الريع) -بفتح الراء- وهي النماء والزيادة والمعنى المتطور وهو الغلة، وجاء في ذلك قول ابن فارس: "الراء والياء والعين أصلان: أحدهما: الارتفاع والعلو، والآخر: الرجوع؛ فالأول الريع وهو الارتفاع من الأرض.... ومن الباب الريع وهو النماء والزيادة. ويقال إن ريع الدرور فضول أكمامها، وأراعت الإبل: نمت وكثر أولادها وأراعت الحنطة زكت..... وأما الأصل الآخر فالريع الرجوع إلى الشيء" (١)

وراعت الحنطة زكت ونمت وكل زيادة ريع.....الريع بالفتح فضل كل شيء على أصله كريع العجين والدقيق والبزير ونحوها ومنه حديث عمر (أملكوا العجين فإنه أحد الريعين) هو من الزيادة والنماء على الأصل وأراعت الإبل إذا كثر أولادها (٢)

والريع ريع الدرع أي فضل كمتها على أطراف الأنامل قال قيس بن الخطيم

:

مضاعفة يغشى الأنامل ريعها كأن قتيرها عيون الجنادب (٣)
وفي المعجم الوسيط الريع : فضل كل شيء كريع العجين و الدقيق و
يقال ليس له ريع مرجوع وغلة وفي الاقتصاد : الجزء الذي يؤديه المستأجر إلى

(١) مقاييس اللغة ج ٢/ص ٤٦٧ و ٤٦٨.

(٢) تاج العروس ج ٢١/ص ١٣٧ و ١٣٨ و تهذيب اللغة ج ٣/ص ١١٤ و ١١٥ و أساس البلاغة ج ١/ص ٢٦٣ و المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٣٥٧ و المصباح المنير ج ١/ص ٢٤٨ و لسان العرب ج ٨/ص ١٣٨، ١٣٧ و مختار الصحاح ج ١/ص ١١١.

(٣) النهاية في غريب الأثر ج ٢/ص ٢٨٩ العين ج ٢/ص ٢٤٣ و المحكم والمحيط الأعظم ج ٢/ص ٢٤١ و ٢٤٢.

المالك من غلة الأرض مقابل استغلال قواها الطبيعية التي لا تقبل الهلاك^(١)

الزكاة :

قال النسفي : " الزكاة هي النماء يقال: زكى الزرع يزكو أي نما ، وهي الطهارة أيضا وسميت الزكاة زكاة لأنه يزكو بها المال بالبركة ويطهر بها المرء بالمغفرة " .
طلبة الطلبة ص ٩١

ذكر النسفي الزكاة بمعناها اللغوي الأصلي وهو النماء والريع من زكا يزكو زكاء وزكواً وأرض زكية أي طيبة سمينية وكل شئ يزداد وينمو فهو يزكو ذكاء ، وزكاة المال تطهيره^(٢) قال الله -تعالى: (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها)^(٣)

وكما رأينا النسفي قد حد الدلالة الأصلية للزكاة بذكر دلالتها اللغوية وهي النماء والزيادة والطهارة، ثم علل عملية النقل الدلالي بالسببية ، وذلك لأن الزكاة شرعاً هي القدر الذي فرضه الله -تعالى- ورسوله -ﷺ- في الأموال ليدفع إلي الفقراء والمساكين وسواهم^(٤) وفي هذا القدر الذي يدفع كزكاة إنقاص للمال تبعاً للحقيقة المادية لكن الحق -كما علل النسفي- أن هذا النقص سبب في الزيادة ونمو المال قال الله تعالى : (وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه)^(٥) كما أن المزكي يظهر بزكاته بمغفرة ذنوبه.

وقيل ظاهر انتقال دلالة "الزكاة" وانصرافها إلى معنى الفرض الإسلامي ،تسمية

(١) المعجم الوسيط ج١/ص٣٨٦ .

(٢) لسان العرب وجمهرة اللغة (زكا).

(٣) سورة التوبة من الآية: ١٠٣ .

(٤) ينظر: طلبية الطلبة حاشية رقم ١ ص ٩١ ، وغريب الحديث ١ / ٨٤ .

(٥) سورة سبأ من الآية: ٣٩ .

بالنتيجة التي تؤدي إليها وهي تنمية المال وإثماره وكثرة ريعه والبركة فيه (١)

السفاح :

قال النسفي : "كل نكاح لم يحضره أربعة فهو سفاح أي زنا قال الله تعالى (غير مسافحين) (٢) أي غير زناة وقد سافح مسافحة وسفاحا إذا زنى وهو من سفح يسفح سفاحا من حد صنع أي صب سمي الزنا سفاحا لأنه صب الماء على وجه التضييع" طلبه الطلبة ص ١٣٢

يشير النسفي في نصه إلى أن الدلالة الأصلية للسفاح هي الصب، ثم تطور للدلالة على الزنا؛ فكل نكاح لم يحضره أربعة فهو سفاح أي زنا؛ لأنه صب الماء على وجه التضييع. يقول ابن فارس: "السين والفاء والحاء أصل واحد يدل على إراقة شيء يقال سفح الدم إذا صبه وسفح الدم هراقه، والسفاح صب الماء بلا عقد نكاح فهو كالشيء يسفح ضياعاً والسفاح رجل من رؤساء العرب سفح الماء في غزوة غزاها فسمى سفاحاً" (٣)

وقيل أيضاً: السفاح الزنا مأخوذ من سفحت الماء إذا صببته ، سمي سفاحاً لأنه صب للماء من غير حرمة أباحت ذلك، أو لأن الماء يصب ضائعا وفي النكاح غنية عن السفاح. (٤)

وجاء أيضاً في كتب اللغة: وَسَفَحَ الدَّمَّ كَمَنَعَ أَرَاقَهُ وَصَبَّهُ وَسَفَحَتْ دَمَهُ سَفَحَتْهُ وَسَفَحَتْ الْمَاءَ أَهْرَقْتَهُ وَالتَّسْفَاحُ وَالتَّسْفَاحُ : الزَّنا وَالفُجُورُ وَفِي الْمِصْبَاحِ الْمُسَافِحَةُ الْمُرَانَاةُ لِأَنَّ الْمَاءَ يُصَبُّ ضَائِعاً انْتَهَى وَفِي التَّنْزِيلِ:

(١) حلية الفقهاء ص ٩٥ ، وغريب الحديث لابن قتيبة ٢٥/١ .

(٢) سورة النساء من الآية ٢٤ ، وسورة المائدة من الآية ٥٠ .

(٣) مقاييس اللغة ج ٣/ص ٨١ .

(٤) غريب الحديث لابن الجوزي ج ١/ص ٨٣ و النهاية في غريب الأثر ج ٢/ص ٣٧١ و المصباح

المنير ج ١/ص ٢٧٨ و مختار الصحاح ج ١/ص ١٢٦ و أساس البلاغة ج ١/ص ٢٩٧ .

(مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ) (١) قال الزَّجَّاجُ: وَأَصْلُ ذَلِكَ مِنَ الصَّبِّ تَقْوَلُ سَافِحْتُهُ مُسَافِحَةً وَسِفَاحًا وَهُوَ أَنْ تُقِيمَ امْرَأَةً مَعَ رَجُلٍ عَلَى الْفُجُورِ مِنْ غَيْرِ تَزْوِيجٍ صَاحِحٍ... وَسُمِّيَ الزَّنَا سِفَاحًا لِأَنَّهُ كَانَ عَنْ غَيْرِ عَقْدٍ كَأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الْمَاءِ الْمَسْفُوحِ الَّذِي لَا يَحْبِسُهُ شَيْءٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ: سُمِّيَ الزَّنَا سِفَاحًا لِأَنَّهُ لَيْسَ تَمَّ حُرْمَةُ نِكَاحٍ وَلَا عَقْدٌ تَزْوِيجٍ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا سَفَحَ مَنِئْتَهُ أَيْ دَفَقَهَا بِلا حُرْمَةٍ أَبَاحَتْ دَفَقَهَا. وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا خَطَبَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ قَالَ: أَنْحِحْنِي، فَإِذَا أَرَادَ الزَّنَا قَالَ: سَافِحْنِي. (٢)

وعليه فسمى الزنا سفاحاً لإباحة الزانيين ما أمرا بتحسينه ومنعه ،
وتصويرهما له ، كالماء المسفوح ؛ المصبوب (٣) ومبرر الانتقال الدلالي هنا هو علاقة
المشابهة . (٤)

الشغار :

قال النسفي : " نكاح الشغار - بكسر الشين - من قولك : شاعرتة شغاراً
ومشاعرة أي زوجته ابنتي على أن يزوجني ابنته أو أختي على أن يزوجني أخته ،
أو أمي على أن يزوجني أمه على أن يكون البضع بالبضع (٥) سمي به لأن كل
واحد منهما يشغر أي يرفع الرجل للوطء من قولهم: شغر الكلب من حد صنع إذا
رفع رجله ليبول ، وقيل هو مأخوذ من قولهم: بلدة شاعرة أي خالية عن الأنيس ؛

(١) سورة النساء من الآية ٢٤ ، وسورة المائدة من الآية ٥٠ .

(٢) تاج العروس ج ٦/ص ٤٧٥ و ٤٧٦ و تهذيب اللغة ج ٤/ص ١٨٩ و جمهرة اللغة ج ١/ص ٣٢ و

المصباح المنير ج ١/ص ٢٧٨ و لسان العرب ج ٢/ص ٨٥ و المعجم الوسيط ج ١/ص ٣٢ .

(٣) اللفظ المستغرب ١/٥٤ .

(٤) تراث المعاجم الفقهية ص ٢٧١ .

(٥) البضع من المباضة وهي المباشرة والبضع منها بمعنى الجماع وقد كنى بها عن الفرج في
قولهم :ملك فلان يضع فلانة إذا عقد لها .ينظر : طلبية الطلبة حاشية رقم ٨ ص ١٣٧ .

سمي به لخلوه عن الصداق وشعر الكلب إذا رفع رجله للبول وخلا مكان رجله عنها" طلبية الطلبة ص ١٣٧

الشغار مصدر شاغره: اسم لضرب من أنكحة الجاهلية وهو أن يزوجه ابنته أو أخته أو وليته على أن يزوجه أخرى وصداق أحدهما بضع الأخرى وقد أبطله الإسلام .

أو هو أن يشاغر الرجلَ الرجلَ وهو أن يزوجه حريمته على أن يزوجه الآخر حريمته ولا مهر إلا هذا (١) هذا هو المعنى الاصطلاحي للفظ (الشغار) كما بينه النسفي ثم عمد إلي بيان أصل الشغار فذكر أنه من قولهم: شعر الكلب إذ رفع إحدى رجليه ليبول. (٢)

ومثل ذلك ذكر ابن قتيبة حيث قال: "وأصل الشغار للكلب فكنى بذلك عن النكاح إذا كان على هذا الوجه وجعل له علماً" (٣) وفي التكنية عن هذا الأسلوب في النكاح بهذه اللفظة التي تحمل دلالة سيئة ما يدل على كراهتهم ونفورهم من هذا النوع من الزواج (٤)

هذا وقد أشار النسفي إلى أن أصل الشغار قد يكون من قولهم: بلدة شاغرة أي خالية من الأنيس، وأن هذا النوع من الزواج سمي به لخلوه عن الصداق يقول الزمخشري في ذلك أيضاً: "شغرت بني فلان من البلد إذا أخرجتهم... ومن قولهم: تفرقوا شغاراً بغير لأنهم إذا تبادلوا بأختيهما فقد أخرج كل واحد منهما أخته إلى

(١) ينظر متن اللغة ٣ / ٣٣٧ .

(٢) ينظر المغرب ١ / ٤٤٦ .

(٣) ينظر غريب الحديث ١ / ٢٠٧ .

(٤) ينظر علم الدلالة بين النظر والتطبيق د/ أحمد الكراعين ص ٢٠٥ .

صاحبه وفارق بها إليه. (١)

فكان "الشغار" الإخراج بعامة ثم تخصص بالكلب عندما يرفع رجله ويخرج بوله ، ثم كنى به عن النكاح لما فيه من رفع رجل وإنزال ، ثم دل على ذلك الزواج الذي لا يكلف الرجل إلا رفع رجله والإنزال لأنه بدون مهر وحمل في ثانيا ذلك دلالة الإخراج للبول أو المنى أو الأخت . (٢)

الصفقة :

قال النسفي: "والصفق الضرب باليد من حد ضرب وكانوا يضربون اليد على اليد في العقود والعهود"

طلبة الطلبة ص ١٦٣

وقال في موضع آخر: "وصفقتان في صفقة هما عقدان في عقد وأصله ضرب اليد على اليد من باب ضرب وكانوا يفعلون كذلك في العقود والعهود "

طلبة الطلبة ص ٢٣٩

يشير النسفي في نصيه إلى أن الصفقة التي تستعمل في العقد والعهد هي في الأصل ضرب اليد على اليد وجاء في ذلك "الصفقة ضرب اليد على اليد في البيع والبيعة ثم جعلت عبارة عن العقد نفسه وقول ابن عمر - رضي الله عنهما - "البيع صفقة أو خيار" أي بيع بات أو بيع بخيار". (٣)

وقيل أيضاً: "الصفق في الأسواق عقد الصفقات ، و الأصل في الصفقة أنهم كانوا يضربون باليد على اليد عند عقد البيع علامة لتمام البيع ثم استعملت الصفقة في العقد فقيل "بارك الله لك في صفقة يمينك" قال الأزهري: وتكون الصفقة للبايع

(١) ينظر الفائق ١ / ١٧ .

(٢) ينظر علم الدلالة د/ أحمد الكراعين ص ٢٠٥ / ٢٠٦ .

(٣) المغرب في ترتيب المغرب ج ١/ص ٤٧٦ و المطلع على أبواب المقنع ج ١/ص ٢٣٢ و تهذيب

الأسماء ج ٣/ص ١٦٨ .

والمشتري ، ثم استمرت التسمية بالصفقة لذلك وإن لم يقع تصفيق وتكون الصفقة للبايع والمشتري" (١)

وجاء في معاجم اللغة: الصفقة ضرب اليد عند البيع علامة إنفاذه . والعقد و البيعة . ويقال :صفقة رابحة أو خاسرة ، و أعطاه صفقة يده عهده ؛ وإنما قيل للبيعة صفقة لأنهم كانوا إذا تبايعوا تصافقوا بالأيدي، ويقال إنه لمبارك الصفقة أي لا يشتري شيئاً إلا ربح فيه وقد اشترت اليوم صفقة صالحة والصفقة تكون للبايع والمشتري ، وفي حديث أبي هريرة ألهاهم الصفق بالأسواق أي التبايع وفي الحديث "إن أكبر الكبائر أن تقاتل أهل صفقتك" هو أن يعطي الرجل عهده وميثاقه ثم يقاتله لأن المتعاهدين يضع أحدهما يده في يد الآخر كما يفعل المتبايعان وهي المرة من التصفيق باليدين (٢)

فالتصفيق كان جزءاً من السلوك العملي في التعاقدات والمعاهدات ، فسمي الشيء باسم جزئه. (٣)

الغشيان :

قال النسفي:"الغشيان من حد علم يستعمل للمجامعة وأصله للمجيء يقال من يغش سدد السلطان يغم ويقعد أي من يجيء أبواب السلاطين فقد يقوم على الباب وقد يقعد على البساطوفي القرآن فلما تغشاها أي وطنها وفيه يوم يغشاهم العذاب من فوقهم ومن تحت أرجلهم قيل معناه يأتيهم وقيل يغشاهم"

(١) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج١/ص٢٣٣ ، ٢٣٤ و المصباح المنير ج١/ص٣٤٣.

(٢) لسان العرب ج١٠/ص٢٠١ و تاج العروس ج٢٦/٢٨ و جمهرة اللغة ج٢/ص٨٩٠ و المعجم الوسيط ج١/ص٥١٧.

(٣) ينظر: تراث المعاجم الفقهية د.خالد فهمي ص ٢٧١.

طلبية الطلبة ص ١٥٧

يشير النسفي في نصه إلى أن المعنى الأصلي للغشيان هو المجيء ثم استعمل للمجامعة على سبيل الكناية يقال: غشيته أغشاه من باب تعب أتيته و الاسم الغشيان بالكسر و كني به عن الجماع كما كني بالإتيان ف قيل غشيتها وتغشاها و الغشاء:الغطاء وزنا ومعنى ،و هو اسم من غشيت الشيء بالثقل إذا غطيته والعشاوة - بالكسر - الغطاء أيضا (١)

ويقال: غَشِيَ فلاناً يَغْشَاهُ إذا أتاهُ و الغشيان إتيان الرجل المرأة والفعل غشي يغشى و غشي المرأة غشيانا جامعها وقوله تعالى فلما تغشاها حملت حملا خفيفا فمرت به كناية عن الجماع يقال تغشى المرأة إذا علاها وتجللها مثله وقيل للقيامه غاشية لأنها تجل الخلق فتعمهم ابن الأثير وفي حديث المسعى فإن الناس غشوه أي ازدحموا عليه وكثروا يقال غشيه يغشاه غشيانا إذا جاءه و غشاه تغشية إذا غطاه و غشي الشيء إذا لابسه و غشي المرأة إذا جامعها و استغشى بثوبه و تغشى إذا تغطى كَيْلًا يَسْمَعُ ولا يَرَى ،ومنه قوله تعالى : " أَلَا حِينَ يَسْتَعْشِنُونَ ثِيَابَهُمْ "قِيلَ إِنَّ طَائِفَةً مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَالَتْ إِذَا أُغْلِقْنَا وَأَرْحَبْنَا السُّنُورَ وَاسْتَعْشَيْنَا ثِيَابَنَا وَثَبَّيْنَا صُدُورَنَا عَلَى عِدَاةِ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَيْفَ يَظُنُّ بِنَا فَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ وَقِيلَ اسْتَعْشَوْا ثِيَابَهُمْ أَي : جَعَلُوهَا غِشَاوَةً عَلَى أَسْمَاعِهِمْ؛ وَذَلِكَ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِمْتِنَاعِ مِنَ الْإِصْغَاءِ ، وَقِيلَ هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْعَدُوِّ كَقَوْلِهِمْ شَمَّرَ ذَيْلَهُ وَأَلْقَى ثُوبَهُ (٢)

الإغماض :

قال النسفي : "والإغماض أصله تغميض العين فيراد به هاهنا التجوز

(١) المصباح المنير ج ٢/ص ٤٤٨ و المطلع على أبواب المقنع ج ١/ص ٢٧٩ .

(٢) لسان العرب ج ١٥/ص ١٢٧ و تاج العروس ج ٣٩/ص ١٦٨ .

والمساهلة قال الله -تعالى-: (ولستم بأخذيهِ إلا أن تغمضوا فيه) (١)

طلبة الطلبة ص ٢٣٧

وقال في موضع آخر: "مبنى الصلح على الإغماض أي المساهلة

والمسامحة من تغميض العين وهو ضمها " . طلبة الطلبة ص ٢٩٥ .

ذكر النسفي أن المعنى الفقهي للإغماض - وهو التجوز والمساهلة

والمسامحة- مأخوذ من تغميض العين وهو ضمها يقول ابن فارس "العين والميم

والضاد أصل صحيح يدل على تطامن في الشيء وتداخل وغمض عينه وأغمضها

بمعنى وهو قياس الباب ويقال ما ذقت غمضا من النوم ولا غمضا أي كقدر ما

تغمض في العين ويقال أغمض لي فيما بعثني كأنك تريد الزيادة منه لرداعته والحظ

من ثمنه وهو أيضا من إغماض العين أي اتركه كأنك لا تراه (٢)

وجاء في الآية التي أوردها النسفي: "تغمضوا فيه أي تغمضوا عن عيب فيه

أي لستم بأخذي الخبيث من الأموال ممن لكم قبله حق إلا على إغماض ومسامحة

فلا تؤدوا في حق الله جل وتعالى ما لا ترضون مثله من غمائمكم ويقال تغمضوا فيه

أي تترخصوا ومنه قول الناس للبائع أغمض وأغمض أي لا تستقص وكن كأنك لم

تبصر" (٣)

وقيل أيضاً: "الغمض النوم العارض وغمض عينه وأغمضها وضع إحدى

جفنتيه على الأخرى أو أطبق أجفانه ثم يستعار للتغافل والتساهل وجاء في

المغرب " ومن المجاز أغمض عنه إذا أغضى عنه وتغافل ومنه قوله مبنى

(١) من الآية ٢٦٧ من سورة البقرة.

(٢) مقاييس اللغة ج ٤/ص ٣٩٥، ٣٩٥.

(٣) غريب القرآن ج ١/ص ١٦١ و التبيان في تفسير غريب القرآن ج ١/ص ١٣٩.

الصلح على الحط والإغماض يعني التسامح" (١)

يقال ما اكتحلت غماضا ولا غماضا ولا غمضا بالضم ولا تغميضا ولا تغماضا أي ما نمت و غمض عنه تجاوز..... وأغمضت عنه وأغضيت إذا تغافلت عنه و أغمض في السلعة استحط من ثمنها لرداءتها وقد يكون التغميض من غير نوم..... قال ابن الأثير يقال أغمض في البيع يغمض إذا استزاده من المبيع لرداءته واستحطه من الثمن فوافقه عليه..... وفي الحديث (لم يأخذه إلا على إغماض) الإغماض المسامحة والمساهلة و غمضت عن فلان إذا تساهلت عليه في بيع أو شراء (٢)

فك الرهن :

قال النسفي: "فك الرهن: تخليصه من حد دخل.... وأصله الإزالة ومنه فك الرقبة وفك الخلخال وفك اليد من المفصل وقد انفكت يده إذا زالت من المفصل وانفكت رقبته أي زال رقها طلبية الطلبة ص ٢٩٩
ذكر النسفي في نصح السابق الدلالة الفقهية لمصطلح "فك الرهن" وهي تخليصه من غلق الرهن وأصله من الإزالة. وقد جاء في ذلك عدة أقوال أخرى:
أولها: أن أصل الفك تفتح وانفراج يقول ابن فارس: "الفاء والكاف أصل صحيح يدل على تفتح وانفراج من ذلك فكاك الرهن وهو فتحه من الانغلاق وسقط فلان وانفكت قدمه أي انفرجت" (٣)

ثانيها: أن أصل الفك الإطلاق والفتح وقيل في ذلك: " أصل الفك الإطلاق والفتح

(١) المفردات في غريب القرآن ج ١/ص ٣٦٥، ٣٦٦ والزاهر في غريب ألفاظ الشافعي

ج ١/ص ١٥٦ او المصباح المنير ج ٢/ص ٤٥٤ و المغرب في ترتيب المعرب ج ٢/ص ١١٤.

(٢) لسان العرب ج ٧/ص ١٩٩ وينظر تاج العروس ج ١٨/ص ٤٦٧، ٤٦٦.

(٣) مقاييس اللغة ج ٤/ص ٤٣٣.

وكل شيء أطلقته فقد فككته، ومنه فك الخلال والسوار تفريج طرفيهما حتى ينفرجا ومن المجاز فك الأسير خَلَصَهُ وَفَصَلَهُ مِنَ الْأَسْرِ... ومن المجاز فك الرقبة يفكها فكا أعتقها" (١)

ثالثها: أن أصل الفك التفريج قيل "أصلُ الفكِّ التَّفْرِيجُ فَفَكَّ الرَّهْنَ تَخْلِيصَهُ وَفَكَّ الرَّقْبَةَ عِتْقَهَا" (٢)

رابعها: أن أصل الفك الفصل بين الشئيين وتخليص بعضهما من بعض "يقال فككت الشيء خلصته وكل مشتبكين فصلتهما فقد فككتهما وفك الرهن يفكه فكا و افتكه بمعنى خلصه ... و فك يده فكا إذا أزال المفصل يقال أصابه فكك و فك الرقبة تخليصها من إيسار الرق و فك الرهن و فكاكه و فكاكه تخليصه من غلق الرهن و كل شيء أطلقته فقد فككته و فك الرقبة يفكها فكا أعتقها.

وأصل الفك: الفصل بين الشئيين وتخليص بعضهما من بعض و فك الأسير فصله من الأسر وفي الحديث: (عودوا المريض و فكوا العاني) أي أطلقوا الأسير، ويجوز أن يريد به العتق وفك يده فتحها . فك الشيء فكا فصل أجزاءه ويقال فك الأسير وفك رقبته أطلقه وحرره وفك الرهن خلصه من يد المرتهن" (٣)

وهكذا نلاحظ أن الأصول المذكورة متقاربة، واستعمال فك الرهن بدلالته

(١) تاج العروس ج ٢٧/ص ٢٩٨ و الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ج ١/ص ٢٢٣ و غريب الحديث للخطابي ج ١/ص ٧٠٦.

(٢) تاج العروس ج ٢٧/ص ٢٩٨ و الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ج ١/ص ٢٢٣ و غريب الحديث للخطابي ج ١/ص ٧٠٦.

(٣) لسان العرب ج ١٠/ص ٤٧٦، ٤٧٥ و المحكم والمحيط الأعظم ج ٦/ص ٦٦٦ و المصباح المنير ج ٢/ص ٧٩ و مختار الصحاح ج ١/ص ٢١٣ والنهية في غريب الأثر ج ٣/ص ٤٦٦.

الفقهية مجازاً .

القربان :

قال النسفي: " إذا قال: والله لا أقرب فلانة فهو مؤل؛ لأن القربان بكسر القاف من حد علم صار اسما للمجموعة لغلبة الاستعمال فيها عرفا وشرعا . قال الله تعالى : (ولا تقربوهن حتى يظهن) (١) وأصله :مقاربة الشيء؛ قال الله تعالى(ولا تقربوا الزنا) (٢) وقال : (ولا تقربوا الفواحش) (٣) وقال : (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) (٤) "

طلبة الطلبة ص ١٥٧

ذكر النسفي أن المعنى العرفي والشرعي للقربان - بكسر القاف من حد علم- :المجموعة لغلبة الاستعمال مستدلاً بقول الله تعالى : (ولا تقربوهن حتى يظهن) ثم ذكر أصل المعنى وهو مقاربة الشيء . ذكر ابن فارس أن القاف والراء والباء أصل صحيح يدل على خلاف البعد . وقرب الشيء :دنا منه، وقرب المرأة قربانا :غشيها، أو جامعها . (٥)

وجاء في الكليات: (قرب) قد يجيء من باب علم فمعناه دنا فيتعدى بغير صلة ومنه القربان بالكسر وهو الدنو ثم استعير للمجموعة وقد يجيء من باب حسن فلا يتعدى إلا بمن بمعنى إلى وقربت منك أقرب قربا وما قربت ولا أقربك

(١) من آية ٢٢٣ من سورة البقرة.

(٢) من آية ٣٢ من سورة الإسراء.

(٣) من آية ١٥١ من سورة الأنعام.

(٤) من آية ١٥٢ من سورة الأنعام، ومن الآية ٣٤ من سورة الإسراء.

(٥) مقاييس اللغة ج ٥/ص ٨٠ وينظر: تهذيب اللغة ج ٩/ص ١٠٩ و أساس البلاغة ١/ص ٤٩٩

لسان العرب ج ١/ص ٦٦٤ و النهاية في غريب الأثر ج ٤/ص ٣٢ و التبيان في تفسير غريب

القرآن ج ١/ص ١٦٠ و التعاريف ج ١/ص ٥٧٨ و إكمال الإعلام بتثليث الكلام ج ٢/ص ٥٠٢ .

قربانا . (١)

وذكر الفيومي: قربت الأمر أقربه - من باب تعب و في لغة من باب قتل-
قربانا - بالكسر- فعلته أو دانيته ومن الأول: (ولا تقربوا الزنا) و من الثاني:
لا تقرب الحمى أي لا تدن منه وقربوا الماء طلبوه (٢)

القراف :

قال النسفي : " وفي حديث أم سلمة - رضي الله عنها - كان يصبح جنباً
من قراف أي جماع وقد قارف قرافاً ومقارفة أي جامع وياشر ، كما يقال خالف
خلافاً ومخالفة ، وهو من القرف وهو القشر، والقرفة القشرة والمقارفة مس الجلد
الجلد كالمباشرة ." طلبه الطلبة ص ١٠٢

يشير النسفي في نصه إلى أن الدلالة الأصلية للقرف: القشر ، واستعمل في
الدلالة على الجماع يقول ابن فارس: " القاف والراء والفاء أصل صحيح يدل على
مخالطة الشيء والالتباس به وادراعه وأصل ذلك القرف وهو كل قشر.....وقارف
فلان الخطيئة خالطها وقارف امرأته جامعها لأن كل واحد منهما لباس صاحبه" (٣)
وقيل أيضاً "وأصل القرف القشر و قرف الشيء خلطه و المقارفة و
القراف المخالطة والاسم القرف و قارف فلان الخطيئة أي خالطها و قارف الشيء
داناه، ولا تكون المقارفة إلا في الأشياء الدنية القراف الجماع و قارف امرأته
جامعها.....وفي حديث عائشة جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم
فقال إني رجل مقراف للذنوب أي كثير المباشرة لها" (٤)

(١) كتاب الكليات ج ١/ص ٧٢٣.

(٢) المصباح المنير ج ٢/ص ٤٩٦.

(٣) مقاييس اللغة ج ٥/ص ٧٤، ٧٣.

(٤) لسان العرب ج ٩/ص ٢٨١، ٢٨٠ و تاج العروس ج ٢٤/ص ٢٥٦.

وقال أبو عبيد في حديث عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً في شهر رمضان من قراف من غير احتلام ثم يصوم القراف ههنا الجماع وكل شيء خالطته وواقته فقد قارفته ومنه قوله لعائشة حين تكلم فيها أهل الإفك إن كنت قارفت ذنباً فتوبي إلى الله ومنه الحديث المرفوع أن رجلاً شكى إليه وباء بأرض فقال تحولوا عنها فإن من القرء التلف يعني ما يخالطها من الوباء والتلف الهلاك يقول إذا قارفتكم الوباء كان منه التلف (١)

ومنه الحديث في دفن أم كلثوم (من كان منكم لم يقارف أهله الليلة فليدخل قبرها) ومنه حديث عبدالله بن حذافة قالت له أمه (أمنت أن تكون أمك قارفت بعض ما يقارف أهل الجاهلية) أرادت الزنا، وكل هذا مرجعه إلى المقاربة والمدانة (٢)

الكلاية :

قال النسفي : " الكلاية مصدر الكل وهو الذي لا ولد له ولا والد له بل له إخوة وأخوات من قولك تكلل به الشيء أي أحاط به "

طلبية الطلبة ص ٣٣٨

بدأ النسفي بذكر المعنى الفقهي (للكلاية) وهو الذي لا ولد له ولا والد له بل له إخوة وأخوات (٣). ثم ذكر الدلالة الأصلية للكلاية وأنها من قولك تكلل به الشيء أي: أحاط به، فهي بمعنى الإحاطة جاء في اللسان: " تكلله النسب أي : تطرفه كأنه أخذ طرفيه من جهة الولد والوالد وليس له منهما أحد... وقيل الكلاية من القرابة ما خلا الوالد والولد ، سموا كلاله لاستدارتهم بنسب الميت الأضراب " (٤)

(١) غريب الحديث لابن سلام ج ٤/ص ٣٢٣.

(٢) النهاية في غريب الأثر ج ٤/ص ٤٦.

(٣) ينظر المغرب ٢٣١.

(٤) ينظر اللسان (كلل).

يقول أبو عبيدة: تكلمه النسب أي أحاط به ^(١) وقيل كل ما احتف بالشيء من جوانبه فهو إكليل وبه سميت (أي: الكلالة) لأن الوارث يحيطون به من جوانبه ^(٢) فالدلالة الأصلية هي الإحاطة ، من الإكليل الذي يحيط بالشيء من جوانبه ، والدلالة الفقهية مرتبطة بالميراث وهو أن يموت الرجل ولا يدع والداً ولا ولداً يرثانه ، ونقلت الكلمة إلى تلك الدلالة لعلاقة المتشابهة ^(٣) علي اعتبار كونها مصدراً - كما ذكر النسفي - أو أن اللفظ عمت دلالاته فتطلق الكلالة على ما خلا الوالد والولد، والمورث والوارث، وعلى القرابة من غير جهة الوالد والولد فمن الأول ﴿ قل الله يفيتكم في الكلالة ﴾ ^(٤) ومن الثاني ما روى ابن جابر قال (إني رجل ليس يرثني إلا الكلالة) ومن الثالث قولهم : ما ورث المجد عن كلاله ^(٥)

الاستنجاء :

قال النسفي : "والاستنجاء طلب طهارة القبل والدبر مما يخرج من البطن بالتراب أو الماء وأصله من النجوة وهي الارتفاع من الأرض، وكان الرجل إذا أراد قضاء الحاجة تستر بنجوة فقالوا: ذهب ينجو ثم سمي الحدث نجواً واشتق منه استنجى إذا مسح موضعه أو غسله". طلبية الطلبة ص ٧٠

ذكر النسفي الدلالة الفقهية لمصطلح الاستنجاء ثم أشار إلى أن أصله من النجوة وهي الارتفاع من الأرض يقول ابن قتيبة : " الاستنجاء التمسح بالأحجار، وأصله من النجوى وهو الارتفاع من الأرض وكان الرجل إذا أراد قضاء حاجته تستر

(١) ينظر غريب الحديث ١ / ٢٢٦ .

(٢) النهاية ٤ / ٣٣ .

(٣) السابق وعلم الدلالة د/ أحمد نعيم ٢٢٢ .

(٤) سورة النساء من الآية: ١٧٦ .

(٥) ينظر المغرب ٢ / ٢٣١ .

بنجوة ... ثم سمي الحدث نجواً واشتق منه قد استنجى إذا مسح موضعه أو غسله
(١)

وهكذا يكون النسفي قد عمد إلى بيان الدلالة الأصلية للفظ الاستنجاء عن طريق الاشتقاق ثم بين عملية النقل الدلالي الذي أصابها عن طريق المجاز لعلاقة مكانية وذلك لارتباط قضاء الحاجة والنجو والحدث بالتستر بنجوة (٢)

هذا.. وقد ذكر الزمخشري أن الإنجاء والاستنجاء والاجتناء من نجا الشجرة وأنجاهها واستنجاهها إذا قطعها ومنه الاستنجاء وهو قطع النجاسة (٣) فجعل الاستنجاء مشتق من الفعل (نجا) بمعنى قطع وتخصيص الاستنجاء بقطع النجاسة (٤)

النخة :

قال النسفي : " والنخة: الرقيق بفتح النون وضمها. قال: ويقال: البقر العوامل..... وأصله من النخ وهو السوق الشديد. قال: والنخة أيضاً أن يأخذ المصدق دينارا بعد أخذ الصدقة كما قال الشاعر وهو الفرزدق: (٥)

عمي الذي منع الدينار ضاحية
دينار نخة كلب وهو مشهود
يفتخر بعزة عمه يقول منع دینار الصدقة التي تؤخذ زيادة ضاحية أي
علانية جهارا بارزة وهو مشهود أي فعل ذلك بمحضر الناس..... وقيل في

(١) ينظر : غريب الحديث ١ / ١٥٩ / ١٦٠ والنهية في غريب الحديث ٤ / ١٣٧ / ١٣٨ واللفظ المستغرب ١ / ١٣٠ / ١٣٣ / ٢ / ٢٣٨.

(٢) طلبية الطلبة ص ٧٠ و ينظر المغرب للمطرزي ٢ / ٢٩١.

(٣) ينظر الفائق ٢ / ٤٠٦.

(٤) ينظر تراث المعاجم الفقهية ص ١٤٤.

(٥) البيت في: غريب الحديث لابن سلام ج ١/ص ٨ ولسان العرب ج ٣/ص ٦٠ و تاج العروس ج ٧/ص ٣٥٤، ج ٣٨/ص ٤٥٨ و تهذيب اللغة ج ٧/ص ٦ و مقاييس اللغة ج ٥/ص ٣٥٥ والمحکم والمحيط الأعظم ج ٤/ص ٥٢١.

النخة هي الرقيق وقيل الحمير وقيل البقر العوامل وقيل الإبل العوامل جميع هذه الأقاويل الأربعة في شرح الغريبيين " .

طلبة الطلبة ص ٩٤، ٩٣

ذكر النسفي لكلمة النخة عدة دلالات هي الرقيق يعني الممالك من الرجال والنساء^(١) والحمير جاء في اللسان النخة اسم جامع للحمير^(٢) قال ابن الأثير: " هي الرقيق ، وقيل الحمير ، وقيل البقر العوامل وتفتح نونها وتضم^(٣) " وقيل الإبل العوامل؛ قال الزمخشري: " والنخة الرقيق ، وقيل البقر العوامل ، وقيل الإبل العوامل"^(٤) تلك الدلالات الأربعة التي ذكرها النسفي لكلمة النخة والتي وردت في كتب غريب الحديث والمعاجم اللغوية قيل: " النخّة والنخّة اسم جامع للحمير وقيل النخّة البقر العوامل والنخّة الرقيق من الرجال والنساء يعني بالرقيق الممالك.... والنخّة أن يأخذ المصدق دينارا بعد فراغه من الصدقة... ويكل ذلك فسر قوله صلى الله عليه وسلم (ليس في النخّة صدقة) والنخّ سوق الإبل وزجرها واحتثائها من قولك إخ يقال نخّ بها نخّا شديداً ونخّة شديدة... واستعمل بعضهم النخّ في الإنسان. و قال قَوْمُ النخّة : الرعَاءُ ويضمُّ في هذه على ما اشتَهَرَ في البادية. وقال آخرون : النخّة الجمالون. والنخّة من الخبر ما لم يُعلم حقه من باطله. والنخّة من المطر: الخفيف " ^(٥) وما ذكره النسفي من دلالة خامسة بأن النخة أن يأخذ المصدق دينارا

(١) ينظر المراجع السابقة.

(٢) ينظر: اللسان ج ٣/ص ٦٠ والمراجع السابقة.

(٣) النهاية ٥ / ٣١.

(٤) الفائق ١ / ١٨٤ وينظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٨٥٧.

(٥) المحكم والمحيط الأعظم ج ٤/ص ٥٢١ و تاج العروس ج ٧/ص ٣٥٤ و تهذيب اللغة ج ٧/ص ٦ و مقاييس اللغة ج ٥/ص ٣٥٥ والمحكم والمحيط الأعظم ج ٤/ص ٥٢١.

ديناراً لنفسه بعد فراغه من أخذ الصدقة^(١) مستشهداً على ذلك ببيت الفرزدق هو بيان للدلالة العرفية للكلمة، ومع ذكر النسفي لتلك الدلالات الخمس فقد حدد الدلالة الأصلية لكلمة النخعة بالسوق الشديد ولما كان الرقيق والحمير والإبل العوامل والبقر العوامل تساق بشدة جاز نقل الدلالة وتخصيصها بأي منها.^(٢)

الاستنشاق :

قال النسفي: "الاستنشاق: تطهير الأنف بالماء ، وأصله من قولهم : استنشق الريح أي تنسمها"

طلبة الطلبة ص ٧٠

يشير النسفي في نصه إلى أن دلالة لفظة (الاستنشاق) في الاصطلاح الفقهي: تطهير الأنف بالماء ، وهو في الأصل من قولهم : استنشق الريح أي تنسمها .

هذا وقد ذكر ابن فارس أن " النون والشين والقاف أصل صحيح يدل على نشوب شيء ومن الباب أنشقت الصبي الدواء: صببته في أنفه والنشوق اسم لكل دواء ينشق ،ومنه استنشقت الريح : تشممتها، وهذه ريح مكروهة النشق أي الشم،والمتوضيء يستنشق الماء عند استنثاره " ^(٣)

وعليه فقولك : استنشقت الريح بمعنى شممتها ،واستنشقت الماء وهو جعله في الأنف و جذبته بالنفس لينزل ما في الأنف ،فكأن الماء مجعول للاشتمام مجازاً ،قال المطرزي :استنشقه فاستعار ذلك كما استعير الاستنشاق للشم ^(٤)

(١) ينظر غريب الحديث ص ٩٣ / ٧ / ٨ .

(٢) ينظر علم الدلالة د/ أحمد نعيم ص ١٧٤ / ١٧٥ .

(٣) مقاييس اللغة ج ٥/ص ٢٨٤ .

(٤) المصباح المنير ج ٢/ص ٦٠٦ و المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٥٤ و أنيس الفقهاء

وفي المعاجم:نشق النشق صب سعوط في الأنف ، ابن سيده النشوق سعوط يجعل أو يصب في المنخرين تقول : أنشقته إنشاقاو أنشقته الدواء في أنفه صببته فيه الليث النشوق اسم لكل دواء ينشقوالاستنشاق في الوضوء أن يبلغ الماء خياشيمه وهو من استنشاق الريح إذا شممتها مع قوة وقيل أنشقه الشيء فاننشق و تنشق و انتشق الماء في أنفه و استنشقه صبه فيه و استنشقت الريح شممتها و استنشقت الماء وغيره إذا أدخلته في الأنف و النشاق الريح الطيبةوقال أبو حنيفة إن كان المشموم مما تدخله أنفك قلت تنشقتة و استنشقتة و أنشقه القطنه المحرقة إذا أدناها إلى أنفه ليدخل ريحها خياشيمه ورائحة مكروهة للنشق أي الشم (١)

وفي كتب الغريب:الاستنشاق إنما هو إدخال الماء إلى الأنف وإبلاغه الخياشيم من قولك: نشق رائحة طيبة فتنشقها (٢)

ج/١ص/٥٣.

(١) لسان العرب ج/١٠ص/٣٥٣ والعين ج/٥ص/٤٣ و المحكم والمحيط الأعظم ج/٦ص/١٧٠ و أساس البلاغة ج/١ص/٦٣٤ و تاج العروس ج/٢٦ص/٤٢١،٤٢٠ و مختار الصحاح ج/١ص/٢٧٥ و المعجم الوسيط ج/٢ص/٩٢٣.

(٢) غريب الحديث للخطابي ج/١ص/١٣٦،١٣٥ و غريب الحديث للحري ج/١ص/٣١٠ و النهاية في غريب الأثر ج/٥ص/٥٨ و الفائق ج/٣ص/٤٢٨.

النصاب :

قال النسفي: "والنصاب الأصل وهو كل مال لا يجب فيما دونه الزكاة"

طلبة الطلبة ص ٩١

جعل النسفي النصاب - بمعناه الفقهي - الذي هو كل مال لا يجب فيما دونه الزكاة، جعله مأخوذاً من نصاب الشيء وهو أصله . يقول ابن فارس: "النون والصاد والباء أصل صحيح يدل على إقامة شيء وإهداف في استواء يقال نصبت الرمح وغيره أنصبه نصبا فأما نصاب الشيء فهو أصله وسمي نصاباً لأن نصله إليه يرفع وفيه ينصب ويركب كنصاب السكين وغيره..... وبلغ المال النصاب الذي تجب فيه الزكاة كأنه بلغ ذلك المبلغ وارتفع إليه".^(١)

وفيما ذكره النسفي قيل أيضاً: النصاب الأصل والمرجع ونصاب كل شيء أصله ومن المجاز أيضاً النصاب من المال وهو القدر الذي تجب فيه الزكاة إذا بلغه..... و نصاب السكين ما يقبض عليه قال الأزهري و ابن فارس نصاب كل شيء أصله و الجمع نصب وأنصبه مثل حمار و حمر و أحمره و منه نصاب الزكاة للقدر المعبر لوجوبها.^(٢)

فنصاب كل شيء : أصله يقال فلان يرجع إلى نصاب صدق أي أصل^(٣) ونصاب السكين أصله الذي نصب فيه وركب سيلانه^(٤)

(١) مقاييس اللغة ج ٥/ص ٤٣٤ .

(٢) تاج العروس ج ٤/ص ٢٧٧ و لسان العرب ج ١/ص ٧٦١ و المصباح المنير ج ٢/ص ٦٠٧ و تهذيب اللغة ج ١٢/ص ١٤٨ و مقاييس اللغة ج ٥/ص ٣٤٤ و مختار الصحاح ج ١/ص ٢٧٥ و المعجم الوسيط ج ٢/ص ٩٢٥ .

(٣) ينظر السابق وتهذيب الإصلا ح ٣٦ .

(٤) الأساس ص ٩٦٠ و اللسان (نصب).

النكاح :

قال النسفي: "النكاح التزوج من باب ضرب والنكاح المجامعة أيضا وأصله الضم والجمع يقال: (أنكحنا الفرا فسئرى) ^(١) وقال المتنبى في النكاح بمعنى الضم:

أنكحت صم صفاها خف يعمله تغشمرت بي إليك السهل والجبلا ^(٢)
.... ولهذا المثل والأدباء يحملونها على المجاز من العقد فيقولون معنى قولهم: زوجنا العير أتاناً فسئرى كيف يولد لهما . ومعنى قول المتنبى: زوجت حجر هذه المفازة خف الناقة وزفتها إليه فهو يفتضها وهو استعارة عن الجرح والتدمية وقد جاء ذكر النكاح في القرآن للعقد وجاء للوطء... واختلف فيه أما للعقد فقوله -تعالى-: (فانكحوا ما طاب لكم من النساء) ^(٣) وقوله: (فانكحوهن بإذن

^(١) قاله رجل لأمرأته حين خطب إليه ابنته رجل وأبى أن يزوجه إياها ورضيت الأم بتزويجه فغلبت الأب حتى زوجت إياه بكره منه وقال أنكحنا الفرا فسئرى ثم أساء الزوج العشرة فطلقها يضرب في التحذير من العاقبة وإنما قلب الهمزة ألفاً لانفتاح ما قبلها ومعناه قد طلبنا عالي موضوعاً على الوقف فلما سكنت الهمزة أبدلت ألفاً لانفتاح ما قبلها ومعناه قد طلبنا عالي الأمور فسئرى أعمالنا والفرا في الأصل الحمار الوحشي فاستعاره للرجل استخفافاً به. ينظر: المغرب في ترتيب المعرب ج ٢/ص ٣٢٧ و تاج العروس ج ٧/ص ١٩٥ و المحكم والمحيط الأعظم ج ١٠/ص ٢٨٢ ولسان العرب ج ١/ص ١٢١ و تهذيب اللغة ج ٥/ص ١٧٣.

^(٢) أي ضمنت بين صم الصفا وبين خف اليعملة والصم جمع أصم وهو الصخر الذي لا خرق فيه ولا صدع والصفا الحجر الأملس والصفوان كذلك واليعملة الناقة القوية على العمل تغشمرت أي تعسفت وقال في ديوان الأدب تغشمره أي أخذه قهراً وقال في مجمل اللغة الغشمرة إتيان الأمر من غير تثبت ومعنى البيت جمعت وضمنت بين حجارة هذه المفازة وبين خف ناقة لي قوية مالت بي يمينا وشمالاً سهلاً وجبلاً إليك أيها الممدوح هذا تخريج أهل الإتيان من العلماء لهذا البيت . طلبية الطلبة ج ١/ص ١٢٤.

^(٣) من الآية ٣ من سورة النساء.

أهلين) (١)

وقوله: (وأنكحوا الأيامى منكم) (٢) وأما للوطء فقوله تعالى: (وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح) (٣) أي إذا بلغ اليتامى وقت القدرة على وطء النساء " طلبية الطلبة ص ١٢٦، ١٢٥

يشير النسفي في نصحته إلى أن النكاح الزوج و المجامعة أيضا وأصله الضم والجمع . وقد تعددت أقوال العلماء في أصل النكاح فمن قائل بأنه الضم والجمع، كما ذكر النسفي، وقيل في ذلك: " وسائر المحققين أنه الضم والجمع وسمي النكاح نكاحا لما فيه من ضم أحد الزوجين إلى الآخر شرعا إما وطئا أو عقدا حتى صارا فيه كمصراعي باب وزوجي خف ومعناه شرعا عقد موضوع لملك المتعة أي لحل استمتاع الرجل من المرأة" (٤) فالنكاح لغة الجمع المطلق، يقال أنكحنا الفرا فسئرى أي جمعنا بينهما ، وأما في الشرع فعبارة عن وجود ركن العقد مع شروطه. (٥)

وقال بعضهم إن أصل النكاح الوطء واستدلوا بما ذكره النسفي في نصحته. قيل: " النكاح - بالكسر - في كلام العرب الوطء في الأصل وقيل هو العقد له ، وهو التزويج لأنه سبب للوطء المباح وفي الصحاح النكاح الوطء وقد يكون العقد وقال ابن سيده النكاح البضع..... واستعماله في الوطء والعقد مما وقع فيه الخلاف هل هذا حقيقة في الكل أو مجاز في الكل أو حقيقة في أحدهما مجاز في

(١) من الآية ٢٥ من سورة النساء.

(٢) من الآية ٣٢ من سورة النور.

(٣) من الآية ٦ من سورة النساء.

(٤) أنيس الفقهاء ج ١/ص ١٤٥.

(٥) تحفة الفقهاء ج ٢/ص ١١٨ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣/ص ٥٠.

الآخِرَ قالوا لم يَرِدِ النِّكَاحُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِمَعْنَى الْعَقْدِ لِأَنَّهُ فِي الْوَطْءِ صَرِيحٌ فِي الْجَمَاعِ وَفِي الْعَقْدِ كِنَايَةٌ عَنْهُ قَالُوا وَهُوَ أَوْفَقُ بِالْبَلَاغَةِ وَالْأَدَبِ كَمَا ذَكَرَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ وَالرَّاعِبُ وَغَيْرُهُمَا ^(١) وَفِي الْمَغْرِبِ :أَصْلُ النِّكَاحِ : الْوَطْءُ.....، ثُمَّ قِيلَ لِلتَّزْوِجِ نِكَاحٌ مَجَازًا لِأَنَّهُ سَبَبٌ لِلْوَطْءِ الْمُبَاحِ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

وَلَا تَنْكُحُ جَارَةَ إِنْ سَرَهَا عَلَيْكَ حَرَامٌ فَانكحْنِ أَوْ تَأْبُدَا ^(٢)

ويقول ابن فارس: "النون والكاف والحاء أصل واحد وهو البضاع ونكح ينكح وامرأة ناكح في بني فلان أي ذات زوج منهم والنكاح يكون العقد دون الوطء يقال نكحت تزوجت" ^(٣)

وقال الثعالبي : " ونكح : أصله في الجماع ويستعمل في العقد تجوزاً ^(٤)؛ فالثعالبي يصرح بأن أصل نكح في الجماع " الجانب الحسي " ويستعمل في العقد " الجانب المعنوي " تجوزاً وهو قول القرطبي ^(٥)

وقال أبو حيان : يطلق بمعنى العقد ، وبمعنى الوطء بملك وغيره ^(٦) وقريب منه قول الرازي والسمين وابن منظور ^(٧) بينما نقل الطبرسي قولين فقال : النكاح : اسم يقع على العقد والوطء ، وقيل : إن أصله الوطء ، ثم كثر حتى

(١) تاج العروس ج٧/ص١٩٥ او المفردات ج٤ / ٥٠٦ (ن ك ح) .

(٢) المغرب في ترتيب المعرب ج٢/ص٣٢٦ .

(٣) مقاييس اللغة ج٥/ص٤٧٥ .

(٤) الجواهر الحسان ج١ / ٤٤٦ .

(٥) القرطبي ج٣ / ٧٠ .

(٦) البحر المحيط ج٢ / ١٧٣ .

(٧) مفاتيح الغيب ج٦ / ٤٠٨ ، والدر المصون ج١ / ٥٤٠ ، واللسان ج٦ / ٢٥٣

قيل للعقد نكاح^(١)

أما الراغب فذهب إلى أن " أصل النكاح للعقد ثم استعير للجماع ثم قال :
" ومُحال أن يكون في الأصل للجماع ، ثم استعير للعقد لأن أسماء الجماع كلها
كنايات لاستقباحهم ذكره كاستقباح تعاطيه ، ومحال أن يستعير من لا يقصد فحشاً
اسم ما يستفظعونه لما يستحسنونه"^(٢)

وإذا كان اسم النكاح في حقيقة اللغة موضوعاً للجمع بين الشئيين ثم
وجدناهم قد سمو الوطء نفسه نكاحاً من غير عقد كما قال الأعشى ومنكوحة غير
ممهورة وهو يعني الوطء أيضاً ولا يمتنع أحد من إطلاق اسم النكاح على
الوطء وقد تناول الاسم العقد أيضاً قال الله تعالى - " إذا نكحتم المؤمنات ثم
طلقتموهن من قبل أن تمسوهن " والمراد به العقد دون الوطء، وقال النبي صلى
الله عليه وسلم أنا من نكاح ولست من سفاح.

فدل بذلك على معنيين أحدهما أن اسم النكاح يقع على العقد والثاني دلالة
على أنه قد يتناول الوطء من غير عقد لولا ذلك لاكتفى بقوله أنا من نكاح إذ كان
السفاح لا يتناول اسم النكاح بحال فدل قوله ولست من سفاح بعد تقديم ذكر النكاح
أن النكاح يتناول له الأمرين فبين صلى الله عليه وسلم أنه من العقد الحلال لا
من النكاح الذي هو سفاح ولما ثبت بما ذكرنا أن الاسم ينتظم الأمرين جميعاً من
العقد والوطء وثبت بما ذكرنا من حكم هذا الاسم في حقيقة اللغة وأنه اسم للجمع
بين الشئيين والجمع إنما يكون بالوطء دون العقد إذا العقد لا يقع به جمع لأنه
قول منهما جميعاً لا يقتضي جمعاً في الحقيقة ثبت أن اسم النكاح حقيقة للوطء
مجاز للعقد وأن العقد إنما سمي نكاحاً لأنه سبب يتوصل به إلى الوطء تسمية

(١) مجمع البيان للطبرسي ج ٢ / ٨٥ .

(٢) المفردات ج ٤ / ٥٠٦ (ن ك ح) .

الشيء باسم غيره إذا كان منه بسبب أو مجاوراً له (١)

وجبت الشمس :

قال النسفي : "وجبت الشمس : أي غابت ، وأصل الوجوب : السقوط"

طلبة الطلبة ص ٨١

ذكر النسفي أن المعنى الأصلي للوجوب السقوط وفي ذلك يقول ابن فارس : " الواو والجيم والباء أصل واحد يدل على سقوط الشيء ووقوعه ثم يتفرع ووجب البيع وجوبا حتى وقع ووجب الميت سقط والقتيل واجب وفي الحديث : (فإذا وجب فلا تبكين باكية) أي إذا مات . قال قيس :

أطاعت بنو عوف أميرا نهاهم عن السلم حتى كان أول واجب (٢)

ووجب الحائط سقط وجبة" (٣)

قال ابن قتيبة : " قوله : (فإذا وجب) يريد مات ، وأصل الوجوب : السقوط يقال : قد وجبت الشمس تجب وجوبا إذا غربت ، ويقال دفعت الرجل فوجب أي سقط قال الله جل وعز (فإذا وجبت جنوبها) (٤)، (٥) أي إذا وقعت على الأرض والمعنى أنها إذا فعلت ذلك وسكنت نفوسها بخروج بقية الروح حل لكم الأكل منها والإطعام (٦)

(١) أحكام القرآن للجصاص ج ٣/ص ٥٠ .

(٢) البيت في : تفسير القرطبي ج ١٢/ص ٦٣ والمحكم والمحيط الأعظم ج ٧/ص ٥٧٠ والفائق

ج ٤/ص ٤٣ ولسان العرب ج ١/ص ٧٩٤ وتاج العروس ج ٤/ص ٣٣٦ وتهذيب اللغة

ج ١١/ص ١٥٢ ومقاييس اللغة ج ٦/ص ٨٩ .

(٣) مقاييس اللغة ج ٦/ص ٨٩، ٩٠ .

(٤) من الآية ٣٦ من سورة الحج .

(٥) غريب الحديث لابن قتيبة ج ١/ص ٥٦٧ .

(٦) المغرب في ترتيب المعرب ج ٢/ص ٣٤٣ .

وفي كتب اللغة: وَجَبَ الحائِطُ يَجِبُ وَجْبَةً وَوَجِباً وَوَجُوباً: سَقَطَ . وقال اللّٰحْيَانِيُّ: وَجَبَ البَيْتُ وَكُلُّ شَيْءٍ : سَقَطَ وَجِباً وَوَجْبَةً وَوَجَبَ وَجْبَةً سَقَطَ إِلَى الأَرْضِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: (فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا) قيل: معناه سَقَطَتْ جُنُوبُهَا إِلَى الأَرْضِ، وَقِيلَ: خَرَجَتْ أَنْفُسُهَا فَسَقَطَتْ لجنوبها فَكَلُوا مِنْهَا . وَوَجَبَتِ الشَّمْسُ وَجِباً وَوُجُوباً: غَابَتْ وَسَمِعَتْ لَهَا وَجِبَةٌ أَوْ وَقَعَتْ مِثْلُ شَيْءٍ يَقَعُ عَلَى الأَرْضِ وَسَقَطَتْ فِي المِغْرَبِ . (١)

الوحر :

قال النسفي: " قال عليه السلام: (الهدية تذهب وحر الصدر) أي حقه . وأصله من الوحرة التي هي دويبة حمراء تلتزق بالأرض شبه الحقد المتمكن في الصدر بها ."

طلبية الطلبة ص ٢٣٢

يشير النسفي إلى الانتقال الدلالي في لفظة (الوحر) التي استعملت في الحقد ، وأنها في الأصل من الوحرة التي هي دويبة حمراء تلتزق بالأرض شبه الحقد المتمكن في الصدر بها .

و"الوحره محرّكة وزعّة تكون في الصحارى أصغر من العظاءة على شكل سام أبرص تعدو في الجبابين لها ذنب دقيق تضرب به إذا عدت لا تطأ شيئاً من طعام أو شراب إلا سمته ولا يأكله أحد إلا مشى بطنه وأخذه قيء وربما هلك وهي بيضاء منقطة بحمرة وهي قذرة عند العرب لا تأكلها " (٢)

(١) ينظر: العين ج ٦/ص ١٩٣ وتاج العروس ج ٤/ص ٣٣٥ وتهذيب اللغة ج ١١/ص ١٥١ والمصباح المنير ج ٢/ص ٦٤٨ ولسان العرب ج ١/ص ٧٩٤ ومختار الصحاح ج ١/ص ٢٩٥ و مشارق الأنوار ج ٢/ص ٢٨٠ .

(٢) القاموس المحيط ج ١/ص ٦٣ و العين ج ٣/ص ٢٩٠ ولسان العرب ج ٥/ص ٢٨١ و تاج

أما الوحر - بفتح الواو والحاء - فالغيظ والحقد وبلابل الصدر ووساوسه والعداوة والغش وأشد الغضب . وفي حديث النبي عليه الصلاة و السلام (من سره أن يذهب عنه كثير من وحر صدره فليصم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر) قال الكسائي والأصمعي قوله (وحر صدره) الوحر غشه وبلبله ويقال إن أصل هذا دويبة يقال لها الوحرة وجمعها وحر شبهت العداوة والغل ولزوقهما بالصدر بالتزاق الوحرة بالأرض^(١)

الدية :

قال النسفي : " الدية : بدل النفس، وجمعها : الديات ،وقد وديت المقتول: أي أديت ديته من حد ضرب؛ فالدية اسم للمال ومصدر أيضا لهذا الفعل"

طلبة الطلبة ص ٣٢٧

يشير النسفي في نصحته إلى أن المعنى الأصلي للدية هو بدل النفس ثم استعملت في المال نفسه ،وفي ذلك قيل: " الدية مصدر ودى القاتل المقتول يديه دية :إذا أعطى وليه المال الذي هو بدل النفس ثم قيل لذلك المال الدية تسمية بالمصدر ولذا جمعت وهي مثل عدة في حذف الفاء و الهاء عوض و الأصل ودية"^(٢)

فالدية حق القتلتقول وديت القتل أدية دية إذا أعطيت ديته و ادديت أي أخذت ديته وإذا أمرت منه قلت د فلانايقال ودى فلان

العروس ج ١٤/ص ٣٥٣ و تهذيب اللغة ج ٥/ص ٤٦١ والمعجم الوسيط ج ٢/ص ١٠١٧ .
(١) غريب الحديث لابن سلام ج ٣/ص ٤٧ و غريب الحديث للخطابي ج ٢/ص ٥٥٠ و الروضة الندية ج ٢/ص ٢٢٣ .

(٢) أنيس الفقهاء ج ١/ص ٢٩٢ ، ٢٩٣ و تحرير ألفاظ التنبيه ج ١/ص ٣٠٣ و التعريفات ج ١/ص ١٤٢ و المغرب في ترتيب المعرب ج ٢/ص ٣٤٧ و ٣٤٧ والمصباح المنير ج ٢/ص ٦٥٤ و المعجم الوسيط ج ٢/ص ١٠٢٢ .

فلانا إذا أدى ديته إلى وليه (١)

الأيمان :

قال النسفي : "الأيمان جمع يمين وهو القسم واليمين اليد اليمنى وكانوا إذا تحالفوا تصافحوا بالأيمان تأكيدا لما عقدوا فسمي القسم يمينا لاستعمال اليمين فيه واليمين أيضا القوة قال الله تعالى لأخذنا منه باليمين قيل أي بقوة وقدرة وسمي القسم يمينا لأن الحالف يتقوى بيمينه على تحقيق ما قرنه بها من تحصيل أو امتناع "

طلبة الطلبة ص ١٦٧

الأيمان جمع يمين وهو لغة القوة وشرعا تقوية أحد طرفي الخبر بذكر اسم الله تعالى أو التعليق ، وأصل اليمين مأخوذ من يمين الإنسان ، وهو ضد يساره.....واليمين اليد اليمنى وكانوا إذا تحالفوا تصافحوا بالأيمان تأكيدا لما عقدوا فسمي القسم يمينا لاستعمال اليمين فيه أو لأنهم كانوا يتماسحون بأيمانهم حالة التحالف ، ولأن الحالف يشير بيمينه إلى الشيء المحلوف عليه ، وهذا التلاؤم أو الملايسة هو سر انتقال دلالة الكلمة . وقال الفيومي: سمي الحلف يمينا لأنهم كانوا إذا تحالفوا ضرب كل واحد منهم يمينه على يمين صاحبه فسمي الحلف يمينا مجازا.....وقال بعضهم قيل للحلف يمين باسم يمين اليد وكانوا يبسطون أيمانهم إذا حلفوا وتحالفوا وتعاقدوا وتبايعوا ولذلك قال عمر لأبي بكر رضي الله عنهما ابسط يدك أبايعك (٢)

يقول ابن فارس: " الياء والميم والنون كلمات من قياس واحد فاليمين يمين اليد ويقال اليمين القوة واليمين الحلف وكل ذلك من اليد اليمنى

(١) لسان العرب ج ١٥ ص ٣٨٣ و تاج العروس ج ٤٠ ص ١٧٨ ، ١٨٥ ، و أساس البلاغة ج ١ ص ٦٧٠ و مختار الصحاح ج ١ ص ٢٩٨ و مقاييس اللغة ج ٦ ص ٩٧ ، ٩٨ .

(٢) المغرب في ترتيب المعرب ج ٢ ص ٣٩٩ والنظم المستعذب ج ٢ ص ٢٩١ و المصباح المنير ج ٢ ص ٦٨٢ و لسان العرب ج ٣ ص ٢٩٧ ، ج ١٣ ص ٤٦٣ و الصحاح و المطلع على أبواب المقنع ج ١ ص ٣٨٧ وأنيس الفقهاء ج ١ ص ١٧١ ، و تراث المعاجم الفقهية ٢٧٢ .

..... وسمى الحلف يميناً لأن المتحالفين كأن أحدهما يصفق بيمينه على يمين صاحبه" (١) وقوله تعالى: (لأخذنا منه باليمين) أي بالقوة والقدرة والشدة وقيل معناه لأخذنا منه بيمينه منعاه من التصرف (٢) واليمين في الحلف مستعار من اليد اعتباراً بما يفعله المعاهد والمحالف وغيره (٣)

(١) مقاييس اللغة ج ٦/ص ١٥٩، ١٥٨.

(٢) المصباح المنير ج ٢/ص ٦٨٢ والتبيان في تفسير غريب القرآن ج ١/ص ٢٥ و تذكرة الأريب في تفسير الغريب ج ٢/ص ٢٣٩ وغريب القرآن ج ١/ص ٥٢٦.

(٣) المفردات في غريب القرآن ج ١/ص ٥٥٣.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على من ختمت برسالاته الرسائل ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد ،،

فقد انتهت الرحلة مع الإمام نجم الدين النسفي ومع الألفاظ التي تطورت دلالتها في معجمه "طلبة الطلبة في الاصلاحات الفقهية على ألفاظ كتب الحنفية"

ويمكن أن أشير إلى أهم النتائج التي أسفرت عنها تلك الرحلة فيما يأتي :

- كان الإمام نجم الدين النسفي دقيقاً ومنظماً في شرحه للألفاظ الفقهية حيث كان -غالباً- يبين المعنى اللغوي أولاً ، ثم المعنى الاصطلاحي الفقهي ، ثم ما يتعلق بهذه الألفاظ مما يزيدنا وضوحاً من اشتقاق ، واستشهاد - أحياناً - بآيات من القرآن الكريم وأحاديث من السنة النبوية المطهرة أو أبيات من الشعر ، أو الأمثال العربية . كما كان لا يترك للقارئ استنباط الدلالة الفقهية بل ينص على ذلك .

- اهتم الإمام نجم الدين النسفي بالإشارة إلى تطور الألفاظ اهتماماً كبيراً، فهو يذكر اللفظ ثم يبين أصل استعماله اللغوي ثم معناه المتطور في اصطلاح الفقهاء .

- يتضح مما جاء في البحث مدى ما كان لدى الإمام النسفي من وعي وإدراك لحقيقة ما حدث للألفاظ في مسيرة خروجها من رحم اللغة وانتقالها إلى مجال الاصطلاح الفقهي .

- يبين البحث دور التطور الدلالي في ظهور المصطلح الفقهي ، أو لغة الفقه إلى حيز الوجود العملي الواقعي ، هذا المصطلح الذي أدى بدوره إلى ظهور المعجم الفقهي .

- إن التطور الاجتماعي العلمي والثقافي الذي أحدثه الإسلام هو العامل الأساس في ظهور المصطلح الفقهي .
- إن الاتجاه إلى التخصيص الدلالي كان أكثر من غيره من الاتجاهات .
- لذا يمكن القول إن عامل التخصيص الدلالي أسهم إسهاماً ضخماً في صنع المصطلح الفقهي بصورة أكبر من عاملي التعميم والنقل الداليين.
- تعميم الدلالة أقل شيوعاً في اللغة من تخصصها وأقل أثراً في تطور الدلالات وتغيرها .

وبعد....فإنه - تعالى - أسأل أن أكون قد وفقت فيما قصدت ،وأخلصت فيما قدمت ،فإن كان كذلك فتلك نعمة تستوجب الشكر والحمد ،وإن كانت الأخرى فحسبي أني اجتهدت وما قصرت ،والكمال - لله - تعالى - وحده ،ولا عصمة إلا لنبي ، والنقصان والخطأ من طبائع البشر ،ولا يعني إلا أن أردد قول الحق - جل وعلا - : "إن الحسنات يذهبن السيئات " (1) صدق الله العظيم .

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على رسوله الكريم ، وعلى آله وصحابه أجمعين .

(1) من الآية ١١ من سورة هود .

المراجع

١. أدب الكاتب لابن قتيبة . تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد . ط مكتبة السعادة . مصر ١٩٦٣م .
٢. أساس البلاغة للزمخشري / المطبعة الذهبية - القاهرة الطبعة الأولى - ١٨٨٣ م
٣. إصلاح المنطق لابن السكيت . تحقيق أحمد محمد شاكر ، وعبد السلام هارون . ط دار المعارف . القاهرة . ط رابعة ١٩٤٩م .
٤. الأصمعيات للأصمعي - تحقيق أحمد محمد شاكر - عبد السلام هارون - دار المعارف - مصر - ١٩٦٤ م
٥. الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر . تحقيق محمد علي البجاوي . ط دار الجيل بيروت ط أولى ١٤١٢هـ . ١٩٩٢م .
٦. الأفعال للسرقسطي . تحقيق د / حسين محمد شرف . ط مجمع اللغة العربية بالقاهرة ط ١٤١٣هـ . ١٩٩٢م .
٧. الأفعال لابن القطاع . ط عالم الكتب . بيروت . ط أولى . ١٤٠٣هـ . ١٩٨٣م .
٨. الأفعال لابن القوطية . تحقيق علي فودة ط مكتبة الخانجي . ط ثالثة ١٤٢١هـ . ٢٠٠١م .
٩. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، الشيرازي البيضاوي، الطبعة الأولى دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
١٠. أنيس الفقهاء للقونوي . تحقيق د / أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي . ط دار الوفاء . جدة ط أولى ١٤٠٦هـ
١١. الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني . تحقيق الشيخ بهيج

- غزاوي . ط دار إحياء العلوم . بيروت . ط رابعة ١٤١٩ هـ . ١٩٩٨ م .
- ١٢ . البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي . تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، وآخرين ط دار الكتب العلمية بيروت . ط ١٤٢٢ هـ . ٢٠٠١ م .
- ١٣ . تأويل مشكلة القرآن لابن قتيبة - تحقيق / السيد أحمد صقر - ط / الثانية ١٩٧٣ دار التراث - القاهرة
- ١٤ . تاج التراجم في طبقات الحنفية ، لابن قطلوبغا ، مطبعة العاني ، بغداد سنة ١٩٦٢
- ١٥ . تاج العروس للزبيدي . تحقيق عبد الستار أحمد فراج وآخرين . مطبعة حكومة الكويت .
- ١٦ . تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري . تحقيق أحمد عبد الغفور عطار . ط دار العلم للملايين بيروت ط ثانية ١٣٩٩ هـ . ١٩٧٩ م .
- ١٧ . التبيان في تفسير غريب القرآن لابن الهائم المصري . تحقيق د / فتحي أنور الدابولي . ط دار الصحابة للتراث بطنطا ط أولى ١٤١٢ هـ . ١٩٩٢ م .
- ١٨ . تحرير ألفاظ التنبيه - للإمام النووي - تحقيق / عبد الغني الدقر - ط / دار القلم - دمشق . ط أولى ١٤٠٨ هـ .
- ١٩ . تراث المعاجم الفقهية في العربية دراسة لغوية في ضوء أصول صناعة المعجم والمعجمية ، د/ خالد فهمي ، ط . ايتراك للنشر والتوزيع . القاهرة ، ط: أولى ٢٠٠٣ م .
- ٢٠ . الترادف في اللغة ، حاكم مالك الزبيدي ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام الجمهورية العراقية ، سنة ١٩٨٠ م .
- ٢١ . التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم - دراسة دلالية مقارنة - د. عودة خليل أبو عودة - مكتبة المنار - الأردن -

- الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م
٢٢. التطور اللغوي مظاهره وعلله وقوانينه . د / رمضان عبد التواب ط
مكتبة الخانجي مصر ط ثانية ١٤١٥ هـ . ١٩٩٥ م
٢٣. التطور اللغوي التاريخي، د/ إبراهيم السامرائي، دار الأندلس بيروت،
لبنان ط٢، سنة ١٩٨١ م.
٢٤. التطور الدلالي في العربية الفصحى في العصر الحديث د.أحمد محمد
قدور بحث بمجلة عالم الفكر - المجلد السادس عشر - العدد الرابع
١٩٨٦ م - وزارة الإعلام بالكويت.
٢٥. التعاريف: التوقيف على مهمات التعاريف المؤلف : محمد عبد الرؤوف
المناعي الناشر : دار الفكر المعاصر ، دار الفكر - بيروت ، دمشق
الطبعة الأولى ، ١٤١٠ هـ تحقيق : د. محمد رضوان الداية
٢٦. التعريفات للجرجاني-تحقيق/إبراهيم الإبياري دار الريان
للتراث، القاهرة ١٩٨٧ م.
٢٧. تفسير أبي المظفر السمعاني . تحقيق ياسر بن إبراهيم ، وغنيم بن
عباس بن غنيم . ط دار الوطن . السعودية ط أولى ١٤١٨ هـ . ١٩٩٧ م.
٢٨. تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي . تحقيق د / زبيدة محمد سعيد
ط مكتبة السنة . بمصر . ط أولى ١٤١٥ هـ . ١٩٩٥ م.
٢٩. تفسير القرآن العظيم لابن كثير طبعة مكتبة دار التراث القاهرة دون تاريخ
٣٠. تهذيب الأسماء واللغات للنووي . تحقيق مكتب البحوث والدراسات . ط
دار الفكر . بيروت . ط أولى ١٩٩٦ م.
٣١. تهذيب التهذيب لابن حجر . ط دار الفكر . بيروت . ط أولى ١٤٠٤ هـ .
١٩٨٤ م.
٣٢. تهذيب اللغة للأزهري . تحقيق محمد عوض مرعب . ط دار إحياء التراث

- العربي بيروت . ط أولى ٢٠٠١ م.
- ٣٣ . جمهرة اللغة لابن دريد . تحقيق رمزي منير بعلبكي . ط دار العلم للملايين . بيروت . ط أولى ١٩٨٧ م. و- مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع القاهرة
- ٣٤ . الجواهر المضوية في طبقات الحنفية ، للقرشي تحقيق عبد الفتاح الحلو ، مكتبة هجر ، القاهرة ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.
- ٣٥ . الجيم لأبي عمرو الشيباني . تحقيق إبراهيم الإبياري وآخرين . ط الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية . مصر . ١٣٩٤ هـ . ١٩٧٤ م.
- ٣٦ . حاشية العلامة الصاوي أحمد بن محمد على تفسير الجلالين ملتزم الطبع والنشر من عبد الحميد أحمد حنفي - القاهرة
- ٣٧ . الحدود والأحكام الفقهية للبسطامي الشهير بمصنفك - تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، الشيخ علي محمد معوض - ط / دار الكتب العلمية - بيروت
- ٣٨ . الخصائص لابن جني . تحقيق محمد علي النجار ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ط رابعة ١٩٩٩ م.
- ٣٩ . دور الكلمة في اللغة لاستيفن أولمان . ترجمة د / كمال بشر . ط مكتبة الشباب . القاهرة ١٩٩٢ م
- ٤٠ . ديوان الأعشى - شرح وتعليق محمد محمد حسين - المكتب الشرقي للنشر و التوزيع - بيروت ١٩٦٨ م
- ٤١ . ديوان حسان بن ثابت . تحقيق وليد عرفات . ط دار صادر . بيروت . د.ت .
- ٤٢ . ديوان زهير بن أبي سلمى - دار صادر - للطباعة والنشر - دار

بيروت ١٩٦٤ م

٤٣. ديوان العجاج - رواية عبد الملك بن قريب الأصمعي - دار الشرق -

بيروت

٤٤. ديوان النابغة الذبياني - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - دار

المعارف مصر - ١٩٧٧ م

٤٥. الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي للأزهري . تحقيق د / محمد جبر الألفي .

ط وزارة الأوقاف . الكويت . ط أولى ١٣٩٩ هـ .

٤٦. زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي . ط المكتب الإسلامي . بيروت

. ط الثالثة ١٤٠٤ هـ .

٤٧. السنن الكبرى للبيهقي . تحقيق محمد عبد القادر عطا . ط مكتبة نزار

الباز السعودية . ط ١٤١٤ هـ . ١٩٩٤ م

٤٨. سير علام النبلاء للذهبي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة رسالة

، بيروت ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .

٤٩. شذرات الذهب لابن العماد ، بيروت ، د.ت

٥٠. شرح أشعار الهذليين لأبي سعيد بن الحسين السكري ، تح / عبد الستار أحمد

فراج ، مراجعة : محمود محمد شاكر ، ط : دار العروبة ، د.ت .

٥١. الصحابي في فقه اللغة لابن فارس . تحقيق السيد أحمد صقر . ط الهيئة

العامية لقصور الثقافة . مصر ط ٢٠٠٣ م .

٥٢. صحيح مسلم . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . ط دار إحياء التراث

العربي . بيروت . د . ت

٥٣. طبقات المفسرين للداوودي تحقيق د. علي عمر ، مكتبة وهبة ،

القاهرة ١٤١٤ هـ / ١٩٩٥ م

٥٤. طلبية الطلبة في الاصطلاحات الفقهية تأليف الإمام نجم الدين أبي

- حفص عمر بن محمد النسفي المتوفي ٥٣٧ هـ ضبط وتعليق وتخريج
الشيخ / خالد عبد الرحمن العك - دار النفائس - الأردن . - الطبعة الأولى
١٤١٦ هـ ١٩٩٥ م
- ٥٥ . العبر في خبر من غير شمس الدين الذهبي - طبعة بيروت دار الكتب
العلمية ١٩٨٥ م.
- ٥٦ . علم الدلالة بين النظر والتطبيق . د / أحمد نعيم الكراعين . ط المؤسسة
الجامعية للدراسات والنشر لبنات . ط أولى ١٤١٣ هـ . ١٩٩٣ م.
- ٥٧ . علم اللغة د / علي عبد الواحد وافي ط دار نهضة مصر ط ٢٠٠٠ م.
- ٥٨ . علم اللغة بين التراث والمعاصرة د / عاطف مدكور . ط دار الثقافة .
مصر ١٩٨٧ م
- ٥٩ . علم اللغة مقدمة للقارئ العربي د / محمود السعران . ط دار الفكر
العربي .
- ٦٠ . العين للخليل بن أحمد . تحقيق د / مهدي المخزومي ، د / إبراهيم
السامرائي . ط دار ومكتبة الهلال . ط ١٤٠٨ هـ . ١٩٨٨ م.
- ٦١ . غريب الحديث لابن الجوزي . تحقيق د . عبد المعطي أمين القلعجي . ط
دار الكتب العلمية . بيروت ١٤٠٥ هـ . ١٩٨٥ م.
- ٦٢ . غريب الحديث للحربي تحقيق د / سليمان إبراهيم العايد . ط جامعة أم
القرى . السعودية . ط أولى ١٤٠٥ هـ .
- ٦٣ . غريب الحديث للخطابي . تحقيق عبد الكريم إبراهيم العزباوي . ط /
جامعة أم القرى . السعودية . ط ١٤٠٢ هـ .
- ٦٤ . غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام تحقيق د / حسين محمد
شرف . ط مجمع اللغة العربية بالقاهرة . ط ١٤٠٤ هـ . ١٩٨٤ م.

٦٥. غريب الحديث لابن قتيبة . تحقيق د . عبد الله الجبوري . ط العاني . بغداد . ط أولى ١٣٩٧ هـ .
٦٦. غريب القرآن لمحمد بن عزيز السجستاني . تحقيق محمد أديب جمران . ط دار قتيبة . سوريا . ١٤١٦ هـ . ١٩٩٥ م .
٦٧. الغريب المصنف لأبي عبيد . تحقيق د . محمد المختار العبيدي . ط المجمع التونسي . ط أولى ١٤١٦ هـ . ١٩٩٦ م .
٦٨. الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد أحمد الهروي . تحقيق د . أحمد فريد المزيدي . ط مكتبة نزار الباز . السعودية . ط أولى ١٤١٩ هـ . ١٩٩٩ م .
٦٩. الفائق في غريب الحديث للزمخشري . تحقيق علي محمد البجاوي ، ومحمد أبو الفضل إبراهيم . ط دار المعرفة . لبنان . ط ثانية . د . ت . وط - مطبعة عيس البابي الحلبي وشركاه - الطبعة الثانية سنة ١٩١٧ م القاهرة .
٧٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر . تحقيق محب الدين الخطيب . ط دار المعرفة . بيروت . د . ت .
٧١. فقه اللغة وخصائص العربية . د . محمد المبارك . ط دار الفكر . بيروت ط خامسة ١٣٩٢ هـ . ١٩٧٢ م .
٧٢. الفوائد البهية لتراجم الحنفية للكفوي ، مطبعة السعادة القاهرة ١٣٢٤ هـ
٧٣. القاموس المحيط للفيروز أبادي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م، نسخة مصورة عن طبعة الأميرية، القاهرة ١٣٠٢ هـ
٧٤. كتاب الأوائل لأبي هلال العسكري / نشر أسعد الحسيني / مطبعة دار

- أمل - طنجة - المغرب الأقصى - مارس ١٩٦٦ م
٧٥. الكشاف للزمخشري . تحقيق عبد الرزاق المهدي . ط دار إحياء التراث العربي . بيروت د . ت .
٧٦. الكليات لأبي البقاء الكفوي تحقيق عدنان درويش ، ومحمد المصري . ط مؤسسة الرسالة . بيروت . ط ١٩٤١٩ هـ . ١٩٩٨ م .
٧٧. الكلمة دراسة لغوية معجمية د. حلمي خليل ص ١١٧ ط دار المعرفة الجامعية - الإسكندرية ط ١٩٩٨ م .
٧٨. لسان العرب لابن منظور . ط دار صادر بيروت . ط أولى ، بدون تاريخ . ط /الدار المصرية للتأليف والترجمة تحقيق عبد الله علي الكبير وزميليه . ط دار المعارف . مصر . د . ت .
٧٩. اللفظ المستغرب من شواهد المذهب للقلعي تحقيق خالد إسماعيل ماجستير بآداب بني سويف سنة ١٩٩٦ م
٨٠. المباحث الدلالية عند الزمخشري من خلال تفسير الكشاف - رسالة ماجستير للباحث /جابر علي السيد سليم
٨١. متن اللغة للشيخ أحمد رضات ١٩٥٣ م ط / دار مكتبة الحياة - بيروت
٨٢. المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده تحقيق د . عبد الحميد هنداوي . ط دار الكتب العلمية . بيروت . ط أولى ٢٠٠٠ م .
٨٣. المحيط في اللغة لابن عباد . تحقيق الشيخ محمد حسين آل ياسين . ط عالم الكتب . بيروت . ط أولى ١٤١٤ هـ . ١٩٩٤ م .
٨٤. مختار الصحاح لأبي بكر الرازي . تحقيق محمود خاطر . ط مكتبة لبنان ناشرون . بيروت . ط ١٤١٥ هـ . ١٩٩٥ م .
٨٥. مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان ،

- مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م .
- ٨٦ . المزهر للسيوطي . تحقيق محمد أحمد جاد المولى وآخرين ط دار التراث .
مصر . ط الثالثة د . ت .
- ٨٧ . مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض . ط المكتبة العتيقة .
تونس . د . ت .
- ٨٨ . المصباح المنير للفيومي . ط المكتبة العلمية . بيروت . د . ت .
- ٨٩ . مصنفات اللحن والتثقيف اللغوي حتى القرن العاشر الهجري . د . أحمد
محمد قدور . منشورات وزارة الثقافة . سوريا . ١٩٩٦م .
- ٩٠ . المطلع على أبواب المقنع للبعلي . تحقيق محمد بشير الأولبي . ط
المكتب الإسلامي . بيروت . ط ١٤٠١هـ . ١٩٨١م .
- ٩١ . معجم الأدباء لياقوت الحموي ، القاهرة ١٣٥٥هـ
- ٩٢ . معجم البلدان لياقوت الحموي / بيروت ١٩٩٠م .
- ٩٣ . معجم لغة الفقهاء د . محمد رواس ، د . حامد صادق قتيبي ، دار
النفايس ، بيروت ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م
- ٩٤ . معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ، بيروت ١٩٩٠م
- ٩٥ . معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع للبكري ، تحقيق / مصطفى
السقا ، ط ٣ ، عالم الكتب ، بيروت ١٤٠٣هـ .
- ٩٦ . المعجم الوسيط / مجمع اللغة العربية / القاهرة ١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م .
- ٩٧ . المغرب في ترتيب المعرب للإمام أبي الفتح ناصر المطرزي تحقيق /
محمود فاخوري عبد مختار ط مكتبة أسامة بن زيد - حلب
- ٩٨ . مفتاح السعادة لطاش كيري زاده ، تحقيق كامل بكري ، وعبد الوهاب أبو
النور ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة ١٩٦٨م .
- ٩٩ . المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ، تح: محمد سيد كيلاني

- ط دار المعرفة . لبنان ، ط: الثالثة ٢٣١٤ هـ ت ٢٠٠٤ م
- ١٠٠ . مقاييس اللغة لابن فارس تحقيق عبد السلام هارون . ط دار الجيل . بيروت . ط ثانية ٢٠١٤ هـ . ١٩٩٩ م .
- ١٠١ . من علم الدلالة دراسة تطبيقية في شرح الأنباري للمفضليات د. عبد الكريم جبل
- ١٠٢ . من قضايا فقه اللسان مقدمة وبحوث في علم الدلالة العربي . د . الموافي الرفاعي البيلي . ط ثانية ٢٣١٤ هـ . ٢٠٠٢ م . د . ط .
- ١٠٣ . الميسر في شرح مصابيح السنة للتوريشتي . تحقيق د . عبد الحميد هنداوي . ط مكتبة نزار الباز . السعودية . ط أولى ٢٢١٤ هـ . ٢٠٠١ م .
- ١٠٤ . نظرات دلالية د. أبو السعود الفخراني . ط ٢٦١٤ هـ - ٢٠٠٦ م . د . ط
- ١٠٥ . نظرات في دلالة الألفاظ د/ عبد الحميد محمد أبو سكين ، مطبعة الأمانة سنة ١٩٨٤
- ١٠٦ . النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير. تحقيق طاهر أحمد الزاوي ، د. محمود الطناحي . ط المكتبة العلمية . بيروت ط ١٣٩٩ هـ . ١٩٧٩ م